



جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا
كلية الدراسات العليا



محددات الاستثمار في شركات التأمين التعاوني الإسلامي
وأثرها على الأداء المالي في قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية
في الفترة من 2018م – 2019م

دراسة مقارنة بين شركة التأمين الإسلامية السودانية
وشركة التأمين الإسلامية الأردنية

رسالة لنيل درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل

**Determinants of investment in Islamic cooperative insurance
companies and their impact on the financial performance in
the insurance sector in the Khartoum Stock Exchange
2018 - 2019**

**A comparative study between the two companies Sudanese
Islamic Insurance Co. and the Jordanian Islamic Insurance Co.**

اعداد الباحث

مجدي محمد الحسن وقيع الله محمد

اشراف

أ.د. بابكر ابراهيم الصديق محمد

استاذ المحاسبة والتمويل - كلية الدراسات التجارية

جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا

1444هـ - 2023م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الإستهلال

قال الله تعالى :

يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يُحِلُّوْا شَعْبِرَ اللّٰهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ
وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَئِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَبْتَغُونَ
فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَاصْطَادُوا وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ
شَنَّانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَن تَعْتَدُوا
وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ
وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢﴾

صدق الله العظيم

سورة المائدة ، الآية (2)

الإهداء

إلى من أرضعتني الحب والحنان إلى رمز الحب وبلسم الشفاء
إلى من غرست حب الله في فؤادي ورسخت عقيدة التوحيد في أعماقي

يا من كانت لي أمًّا ومعلمةً في الأخلاق

لك الرحمة والمغفرة وفي أعلى الجنان إن شاء الله

أمي

إلى صاحب القلب الكبير..... وصاحب الوجه النضير

يا تاج الزمان الذي لم نعش معه طويلاً..... يا صدر الحنان

أنت الحبيب الغالي..... و أنت الأب المثالي

لك الرحمة والمغفرة وفي أعلى الجنان إن شاء الله

أبوي

إلى من أصبحت سندي وعوني في الحياة

زوجتي

إلى الذين أرى التفاؤل بأعينهم و السعادة في ضحكتهم

إلى الوجوه المفعمة بالبراءة أولادي و فلذة كبدي

مودة - معزة - ماب - مجتبي

إلى كل من جمعني بهم ريحانة الثواني من

أساتذتي ... ومدرائي

وأخوة وأصدقاء وزملاء العمل

الشكر والتقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات والصلاة والسلام على خاتم النبيين والمرسلين سيدنا وحبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم . ومن منطلق من لا يشكر الناس لا يشكر الله ، فالشكر والحمد لله تعالى أولاً و آخراً .

وإحفاقاً للحق واعترافاً بالجميل ومن لا يشكر الناس لا يشكر الله ، بهذا اتقدم بالشكر الجزيل لجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - كلية الدراسات التجارية ولأسرة مكتبة جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا - كلية الدراسات التجارية ، وأسرة مكتبة أكاديمية السودان للعلوم المصرفية والمالية . كما وأخص بالشكر البروفسير :

بابكر ابراهيم الصديق

الذي أشرف على هذا البحث وتابعه وراجعته فكان له الفضل من بعد الله في الخروج بهذا البحث حيث صبر وثابر معي وأمدني بمعلومات مفيدة منذ أن كان هذا البحث فكرة ثم خطة ثم بحث ثم درجة علمية يفتخر بها إن شاء الله . كما أتقدم بجزيل شكري لأستاذي الفاضل / مبارك علي ابراهيم المراجع القانوني لمعونته لي في إكمال هذه الرسالة ، وشكري وتقديري لأسرة سوق الخرطوم للأوراق المالية ولكل من قدم لي عوناً بعمل حسن ، كما وأخص بالشكر أخي وصديقي عمر محمد الحاج من إدارة الخدمات بجامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، ولكل من قدم لي كلمة طيبة أو دعاء في ظهر الغيب ، سائل المولى عز وجل أن يتكفل بأجرهم ومكافأتهم ، إنه أكرم من أعطى والحمد لله رب العالمين .

المستخلص

تناول البحث دراسة مشكلة قطاع التأمين حيث يلاحظ ومن العام 1992 وعند أسلمة قوانين التأمين عزوف المستثمرين عن الدخول باستثماراتهم (رؤوس أموالهم) في شركات التأمين لانهم لا يتمتعون بأرباح كبيرة لان معظم الارباح توزع على أصحاب الوثائق مما قلل من أرباحهم . فقام الباحث بدراسة الأداء المالي لبعض شركات التأمين بعد أسلمة قوانينه وتعاملاته في ظل محددات الاستثمار مثل رأس المال وتوزيع الارباح وتوفير السيولة ودرجة مخاطر كل شركة وبيان أثر ذلك على لأستثمارات المستثمرين ، تأتي أهمية هذا البحث للوقوف على دراسة محددات الاستثمار وأثرها على الأداء المالي لشركات التأمين ، كما قام الباحث بإجراء مقارنات بين شركتي تأمين اسلاميتين واحدة في السودان شركة خاصة غير مدرجة بالبورصة والأخرى في الأردن شركة مساهمة عامة مدرجة بالبورصة ، وتوضيح أثر إدراجها في السوق وإجراء أيضاً مقارنات إدارية ومالية وتحليل مالي بينهما لتوضيح أثر قيام شركات المساهمة العامة وإدراجها في البورصات. وقد أعتمد الباحث على فرضية رئيسية وهي أن هنالك علاقة ذات دلالة احصائية بين محددات الاستثمار في شركات التأمين والأداء المالي لها .

وقد أعتمد البحث على المنهج الاستنباطي في تحديد مشكلة البحث ، والمنهج الاستقرائي للوصول للمعلومات وتقييم الأدلة لاثبات مدى صحة فرضيات البحث ، كما تم استخدام المنهج التاريخي في عرض الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث والمنهج التحليلي في دراسة حالة قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية لفترة الدراسة.

توصل البحث إلى أن أسلمة التأمين في السودان سبقت كل دول العالم حيث تم إنشاء أول شركة تأمين إسلامية في العالم وهي شركة التأمين الإسلامية عام 1979م ،

كما توصل إلى أن إحتكار التأمين الحكومي لدى شركة معينة يضعف من ربحة الشركات المنافسة . وبناءً على تلك النتائج أوصى الباحث بضرورة تحويل كل شركات التأمين إلى شركات مساهمة عامة وإدراجها في سوق الخرطوم للأوراق المالية ، كما أوصى بضرورة فك الإحتكار ، وتدريب الكوادر العاملة في مجال التأمين ، كما أوصى بضرورة قيام شركة لإعادة التأمين بصورة إسلامية .

Abstract

The research investigated the problem of insurance sector which was represented in that in 1992 the insurance laws were Islamized and that made investors reluctant to invest their capital in insurance companies. Investing in insurance does not earn big profits, because most of the profits are distributed to policyholders. The researcher investigated the insurance companies' position after the insurance laws and transactions have been Islamized in order to identify the impact of insurance laws islamization on investors' capital comparing between the positions under the traditional laws and Islamized laws of insurance. The research adopted the inductive method to formulate the problem and aspects of the research, the deductive method to access data and evaluate evidences that help to verify the correctness of the research hypotheses, the historical method to review previous studies related to the research issue, and the analytical method to study the case of insurance sector at Khartoum Stock Exchange during the investigated period of the research. The research concluded that the islamization of insurance in Sudan has preceded all countries of the world; as a result, the first Islamic insurance company in the world was established in 1979 in Sudan which was Islamic Insurance Company. Monopolizing government insurance for a particular company weakens the profitability of competing companies in insurance market. Based on the research results, the researcher recommended the following: All insurance companies should be converted into public shareholder companies and listed to Khartoum Stock Exchange. The insurance monopoly should be abolished. Employees working at insurance sector should be trained. A re-insurance company should be established on Islamic basis.

قائمة الموضوعات

رقم الصفحة	عنوان الموضوع
أ	الإستهلال
ب	الإهداء
ج	الشكر والتقدير
د	المستخلص
هـ	Abstract
و	قائمة الموضوعات
ز	قائمة الجداول
ح	قائمة الاشكال
	المقدمة
1	أولاً : الاطار المنهجي
8	ثانياً : نموذج البحث
9	ثالثاً : الدراسات السابقة
	الفصل الأول : الإطار النظري والفقهي للتأمين التعاوني الإسلامي
32	المبحث الاول : مفهوم وانواع وخصائص وميزات التأمين الإسلامي
45	المبحث الثاني : الإطار القانوني والفقهي للتأمين التقليدي والإسلامي وصيغته ووظائفه
58	المبحث الثالث : خلفية عن التأمين في السودان والمملكة الاردنية الهاشمية
	الفصل الثاني : الأداء المالي
74	المبحث الاول: مفهوم وأهداف تقييم الأداء وأسس ووسائل ومعايير تقييم الأداء
83	المبحث الثاني : محددات الاستثمار في شركات التأمين التعاوني الاسلامي
89	المبحث الثالث : دراسة قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية وسوق عمان للأوراق المالية
	الفصل الثالث : الدراسة التطبيقية
118	المبحث الاول: تقييم الأداء المالي والإداري لشركات التأمين التعاوني الإسلامي (2018م-2019م)
138	المبحث الثاني: اثر محددات الاستثمار على نشاط شركتي التأمين التعاوني الإسلامي بالسودان والأردن
143	المبحث الثالث : اختبار الفرضيات
	الخاتمة
147	أولاً : النتائج

150	ثانياً : التوصيات
153	قائمة المصادر والمراجع
160	الملاحق

قائمة الجداول

رقم الصفحة	عنوان الجدول	رقم الجدول
45	مقارنة بين قانون التأمين لعام 1960م وقانون عام 1992م من حيث أنواع التأمين	1/2/1
46	مقارنة بين قانون التأمين لعام 1960م وقانون عام 1992م من حيث الحسابات الختامية	2/2/1
61	مقارنة بين قانون التأمين 1960م وقانون 1992م من حيث شهادة المقدرة المالية	3/2/1
94	شركات التأمين العاملة ورؤوس أموالها وتصنيفها	1/3/1
+9	عدد الشركات المدرجة في السوق خلال الفترة 2010م - 2019م	1/3/2
96	عدد الأسهم المتداولة في السوق خلال الفترة 2010م - 2019م	2/3/2
98	عدد الصكوك المتداولة في السوق خلال الفترة 2010م - 2019م	3/3/2
100	حجم التداول الكلي في السوق خلال الفترة 2010م - 2019م	4/3/2
102	عدد الصفقات المنفذة في السوق خلال الفترة 2010م - 2019م	5/3/2
104	أسماء شركات التأمين المدرجة بالسوق مصنفة حسب السوق النظامي أو الموازي	6/3/2
104	مقارنات مؤشرات التداول الإجمالية لقطاع التأمين خلال الفترة 2010م - 2019م	7/3/2
107	حجم التداول بقطاع التأمين خلال الفترة من 2010م - 2019م	8/3/2
110	عدد الأسهم المنفذة بقطاع التأمين خلال الفترة 2010م - 2019م	9/3/2
111	عدد الصفقات المنفذة بقطاع التأمين خلال الفترة 2010م - 2019م	10/3/2

112	رأس المال السوقي بقطاع التأمين خلال الفترة 2010م - 2019م	11/3/2
113	الشركات المدرجة في بورصة عمان وتاريخ تأسيسها ورأس مالها	12/3/2
114	أسماء شركات التأمين المدرجة بالسوق الثانوي بسوق عمان للأوراق المالية مصنفة حسب السوق	13/3/2
115	حجم التداول بقطاع التأمين بسوق عمان للأوراق المالية	14/3/2
124	مقارنات إدارية بين شركتي التأمين الإسلامية السودانية والأردنية	1/1/3
126	نشاط شركة التأمين الإسلامية الأردنية في بورصة عمان	2/1/3
128	تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية السودانية للأعوام 2017م - 2019م الموجودات والمطلوبات	3/1/3
129	تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية للأعوام 2017م - 2019م	4/1/3
130	مقارنة القوائم المالية لشركتي التأمين الإسلامية السودانية والأردنية	5/1/3
131	تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية السودانية مصروفات التأمين للأعوام 2018م و 2019م	6/1/3
132	تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية السودانية-تحليل نسب الميزانية للأعوام 2018م و 2019م	7/1/3
133	تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية-الموجودات والمطلوبات للأعوام 2018م و 2019م	8/1/3
134	تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية-حقوق حملة الوثائق وحملة الأسهم للأعوام 2018م و 2019م	9/1/3
134	تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية-إيرادات التأمين للأعوام 2018م و 2019م	10/1/3
135	تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية-مصروفات التأمين للأعوام 2018م و 2019م	11/1/3
136	تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية-تحليل نسب الميزانية للأعوام	12/1/3

	2018م و 2019م	
137	تحليل نسب الميزانية لشركة التأمين الإسلامية السودانية-مقارنةً مع نسب شركة التأمين الإسلامية الأردنية للأعوام 2018م و 2019م	13/1/3
139	مقارنة رأس المال المصرح به لشركة التأمين الإسلامية السودانية والتأمين الأردنية	1/2/3
141	مقارنة الربحة المحققة في عامي 2018م و 2019م لشركة التأمين الإسلامية السودانية وشركة التأمين الإسلامية الأردنية	2/2/3

قائمة الأشكال

رقم الصفحة	عنوان الشكل	رقم الشكل
95	عدد الشركات المدرجة في السوق خلال الفترة 2010م-2019م	1/3/2
96	عدد الأسهم المتداولة في السوق خلال الفترة 2010م-2019م	2/3/2
98	عدد الصكوك المتداولة في السوق خلال الفترة 2010م-2019م	3/3/2
100	حجم التداول الكلي في السوق خلال الفترة 2010م - 2019م	4/3/2
102	عدد الصفقات المنفذة في السوق خلال الفترة 2010م-2019م	5/3/2
105	مقارنات مؤشرات التداول الإجمالية لقطاع التأمين خلال الفترة 2010م - 2019م	6/3/2
127	نشاط شركة التأمين الإسلامية الأردنية في بورصة عمان خلال الفترة 2010م - 2019م	1/1/3

المقدمة

وتشمل الآتي :

أولاً : الإطار المنهجي

ثانياً : نموذج البحث

ثالثاً : الدراسات السابقة

أولاً : الإطار المنهجي

تمهيد :

ظهر التأمين في السودان في بدايات الثلاثينات من القرن الماضي وكان مقتصرًا على بعض الشركات الصغيرة والعائلية وبعض اصحاب الممتلكات الكبيرة ، وكان يعتمد على النظرية التقليدية في أن الأرباح التي تتحقق في نهاية العام حق لمالكي الشركات وفي الثمانينات من القرن الماضي أيضاً ظهرت شركات التأمين الإسلامي ولكن كان وجودها ضعيفاً في مجال التأمين وفي التسعينيات تم إصدار قرارات أسلمة التأمين مما أثر أثراً كبيراً على مالكي الشركات حيث أصبح لأصحاب الوثائق الحق في كل الأرباح الناتجة من أقساطهم وليس للملاك الحق في الأرباح إلا مما ينتج من إستثمارات رؤوس أموالهم فقط ، وقد كان لبنك فيصل الإسلامي السابق في إنشاء أو شركة تأمين إسلامية بالسودان وهي شركة التأمينات الإسلامية وذلك في نهاية ثمانينات القرن الماضي .

للتأمين عموماً أياً كان نوعه فوائد على مستويات مختلفة منها على مستوى الفرد (المؤمن له) وللشركة المؤمنه وكذلك للاقتصاد القومي ، فعلى مستوى المؤمن لهم فهو عامل أمان ويحقق لهم ضمان التعويض في حالة حدوث الأضرار . أما على مستوى الشركات المؤمنه فهو وسيلة من وسائل الإئتمان ووسيلة لجذب رؤوس الأموال عن طريق اقساط التأمين

نجد أن التأمين في الإسلام موجود منذ بعثة سيد الخلق أجمعين سيدنا محمد ﷺ وذلك في شكل التكافل والتعاون بين المسلمين وقوله ﷺ (مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم مثل الجسد الواحد إذا أشتكى له عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى)¹ ، فالتأمين الإسلامي أو ما يعرف بالتأمين التعاوني الإسلامي قد ولد في القرون الأخيرة في ظروف إستثنائية قبل أن تكتمل كل أطوارها إلا أنه حقق نمواً سريعاً ونجاحات كبيرة وانتشرت

¹ اخبره الامام مسلم، كتاب البر والصلة والآداب ، باب تراحم المؤمنين وتعاطفهم وتعاضدهم (4/1999) برقم (2586)

شركات التأمين بصورة سريعة للغاية أكثر مما كان متوقفاً لها حيث يقدر عددها في الوطن العربي أكثر من خمسون شركة.

نجد أن قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية (المكون من 8 شركات فقط من إجمالي عدد شركات التأمين بالبلاد) قد تأثر بهذه النقلة الكبيرة في القوانين .

مشكلة البحث :

مشكلة البحث تكمن في ان قطاع التأمين وعند أسلمة قوانينه في العام 1992م تلاحظ عزوف المستثمرين عن الدخول باستثماراتهم (رؤوس أموالهم) في شركات التأمين لانهم لا يتمتعون بأرباح كبيرة لان معظم الأرباح توزع على أصحاب الوثائق مما قلل من أرباحهم والتي أصبحت فقط تعتمد على استثمارات الشركة برأس مالها وكذلك عدم وجود تداول في قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية كل ذلك يؤثر على الأداء المالي لهذه الشركات .

ويمكن تلخيص مشكلة البحث في التساؤلات التالية :-

هل تؤثر محددات الاستثمار في شركات التأمين التعاوني الاسلامي على الأداء المالي في قطاع التأمين ؟

1. هل يؤثر عدم توزيع الأرباح بواسطة شركات التأمين الإسلامي على عزوف المستثمرين بالاستثمار في تلك الشركات .

2. هل هنالك علاقة بين توزيعات الأرباح وكفاءة وفعالية نشاط قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية .

3. هل هنالك علاقة بين توزيعات الفائض لحملة الوثائق وتوزيعات الأرباح للمساهمين والمستثمرين .

أهمية البحث :

تكمن أهمية البحث في أن بعض الدول الإسلامية قد قامت بتعديل معظم تشريعاتها وفقاً لمنهج الشريعة الإسلامية ومن ضمنها السودان ، ومن ضمن هذه التشريعات والقوانين كانت أسلمة القوانين التي تحكم شركات التأمين ، كما أنه وفي بداية عصور التشريعات الإسلامية الأولى لم تكن هنالك صفقات تأمين منظمة لذلك تعددت الآراء حول شرعية صفقات التأمين في هذا العصر ، فبعض الآراء تقتي بحله والبعض الآخر يحرمه وآخرون يحللون بعضاً منه ويحرمون الآخر .

لذلك كان لابد من دراسة اوضاع شركات التأمين بعد أسلمة قوانين التأمين وتبيان أثر ذلك على رؤوس أموال المستثمرين ، وعمل مقارنات بين القوانين في ظل القوانين التقليدية والقوانين الإسلامية .

سيكون لهذا البحث أهمية علمية فيمكن منه أن تتطرق بحوث أخرى تبحث في مواضيع لها علاقة بموضوع هذا البحث ، كما يمكن رفد المكتبات الجامعية ومكتبات الجهات التي لها علاقة بموضوع البحث بنسخ منه لتكون إضافة للمواضيع الخاصة بالإستثمار وصناعة التأمين في السودان .

أما الأهمية العملية للبحث تكمن في أن الدراسات السابقة قد أهتمت بصناعة التأمين ودراسة أوضاعها وناقشت الأداء المالي والفني ، فيما قام الباحث في هذا البحث بدراسة القوانين التقليدية المنظمة لأعمال التأمين في السابق ودراسة القوانين الحديثة بعد أسلمة عمليات التأمين والمقارنة بينها وتبيان أثر ذلك على قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية ومدى تأثيره بإدراج شركات جديدة ، ثم أعداد مقارنة بين شركتي تأمين اسلاميتين واحدة في السودان شركة خاصة غير مدرجة بالبورصة والأخرى في الأردن شركة مساهمة عامة مدرجة بالبورصة ، وتوضيح أثر إدراجها في السوق وإجراء أيضاً مقارنات إدارية ومالية بينهما لتوضيح أثر قيام شركات المساهمة العامة وإدراجها في البورصات .

أهداف البحث :

يهدف البحث لتحقيق الأهداف الآتية :

1. التعرف على محددات الاستثمار في شركات التأمين التعاوني الإسلامي .
2. التعرف على مفهوم تقويم الأداء المالي وأهدافه ووسائل تقويم الاداء .
3. التعرف على الإطار الفقهي للتأمين التعاوني الإسلامي .
4. بيان المشاكل والمعوقات التي تواجه أداء شركات التأمين التعاوني الإسلامي .
5. دراسة أثر محددات الاستثمار على شركات التأمين التعاوني الإسلامي .
6. الخروج بنتائج وتوصيات ومقترحات تساعد في تطوير أداء شركات التأمين العاوني الإسلامي .

منهج البحث

- * استخدم المنهج التاريخي في عرض الدراسات السابقة المتعلقة بموضوع البحث
- * يعتمد البحث على المنهج الاستنباطي في تحديد مشكلة البحث ومحاوره المختلفة ، والمنهج الاستقرائي للوصول للمعلومات وتقييم الادلة التي تساعد في اثبات مدى صحة فرضيات البحث
- * كما يستخدم البحث المنهج التحليلي لدراسة حالة قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية .

مصادر جمع البيانات :

- البيانات التي سيتم جمعها يمكن تصنيفها في نوعان هما :
- 1- بيانات أولية : من خلال المقابلات الشخصية مع المسؤولين بشركات التأمين التعاوني الإسلامي المدرجة بسوق الخرطوم للأوراق المالية .

2- بيانات ثانوية : من الكتب والمراجع والدوريات العلمية والرسائل الجامعية والتقارير المالية والإدارية .ومواقع الانترنت.

فرضيات البحث :

يقوم البحث على اختبار الفرضيات الآتية :

الفرضية الرئيسية : هنالك دلالة ذات علاقة إحصائية بين محددات الاستثمار في شركات التأمين وأثرها على الأداء المالي لقطاع التأمين . وتتفرع منها الفرضيات التالية :

1. هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين عدم توزيع الأرباح في شركات التأمين الإسلامي وضعف الاستثمار في تلك الشركات .
2. هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين توزيعات الأرباح وكفاءة وفعالية نشاط قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية .
3. هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين توزيعات الفائض لحملة الوثائق وتوزيعات الأرباح للمساهمين والمستثمرين .

حدود البحث

تتمثل حدود البحث في الآتي :

حدود مكانية: قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية وبعض شركات التأمين

حدود زمانية: يغطي البحث الفترة من العام 2018م والعام 2019م.

حدود بشرية : العاملين بسوق الخرطوم للأوراق المالية وبعض شركات التأمين بالسودان.

معوقات البحث:

من المعوقات التي أعترضت طريق الباحث :

1. عدم توفر دراسات سابقة حديثة في مجال التأمين حيث الموجود حتى العام

2017م.

2. عدم توفر بعض من المعلومات من قبل بعض الشركات والتي يتطلبها البحث إلا بمشقة كبيرة .

3. عدم توفر كتب حديثة عن التأمين في مكتبات الجامعات .

4. صعوبة الحصول على الدراسات السابقة من خلال الدخول لمواقع المكتبات الإلكترونية للجامعات السودانية .

هيكل البحث:


يتكون البحث من مقدمة ثلاثة فصول وخاتمة ، حيث تشتمل المقدمة على:

أولاً : الإطار المنهجي

ثانياً : الدراسات السابقة .

فيما يشتمل **الفصل الأول** على الإطار النظري الفقهي للتأمين التعاوني الإسلامي ويضم ثلاثة مباحث الأول عن مفهوم وأنواع وخصائص وميزات التأمين التعاوني الاسلامي ، والمبحث الثاني يتحدث عن الإطار الفقهي والقانوني للتأمين التعاوني الإسلامي ، والمبحث الثالث يتحدث عن صيغ ووظائف التأمين التعاوني الإسلامي . فيما يشتمل **الفصل الثاني** على الأداء المالي من حيث تعريفه وأهداف تقويم الاداء المالي وأسس ووسائل تقويم الأداء بالمبحث الأول ، فيما يبحث المبحث الثاني دراسة قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية وسوق عمان للأوراق المالية ، والمبحث الثالث يشتمل على تقويم الأداء المالي في شركات التأمين التعاوني الإسلامي في الفترة 2018م - 2019م . وقد أشتمل **الفصل الثالث** على الدراسة التطبيقية حيث يتناول المبحث الأول : خلفية عن التأمين في جمهورية السودان والمملكة الاردنية الهاشمية ، وفي المبحث الثاني تقويم الأداء المالي والإداري لشركات التأمين التعاوني الإسلامي ، فيما يشتمل المبحث الثالث على اختبار الفرضيات . ثم **الخاتمة** وتتضمن النتائج التي توصل إليها الباحث وأهم التوصيات ثم قائمة المصادر والمراجع والملاحق .

ثانياً : نموذج البحث :



المصدر : إعداد الباحث 2023م

ثالثاً : الدراسات السابقة :

يقوم الباحث بعرض عدد من الدراسات السابقة ذات الصلة بموضوع البحث :

1) دراسة (السماني قسم الخالق موسى ، 1999م)²

هدفت الدراسة إلى دراسة تجربة شركات التأمين الاسمية الخاصة في كل من دولة قطر وجمهورية السودان من ناحية تطابق التجربة العملية مع الأسس النظرية للتأمين الاسلامي ، وتقييم الاداء المالي وقبول التجربة لدى العملاء . حيث تعرضت الدراسة إلى مفهوم التأمين العام ومفهومه الإسلامي ومقارنة تجربة العملية للتأمين الإسلامي في البلدين . وقد أوضحت نتائج الدراسة أعتراض الفقهاء على التأمين التجاري ، يرجع ذلك لما يشوبه من الغرر في عقود التأمين وما يشوبه من الربا ، وتوصلت أيضاً الدراسة إلى أن التأمين الإسلامي المطبق في البلدين هو بدلاًً للتأمين التقليدي أو التجاري وهذا النظام الاسلامي مقبول لدى العملاء .

2) دراسة (عثمان تاج السر إدريس ، 2005م)⁽²⁾

هدفت الدراسة إلى إلقاء الضوء على أهمية تطبيق المعايير المحاسبية في القوائم المالية لشركات التأمين وإعادة التأمين السودانية تطبيقاً كاملاً ودواعي هذا التطبيق خصوصاً في المرحلة القادمة ، تحليل القوائم المالية لهذه الشركات ومعرفة أي من المعايير المحاسبية المعروفة أستخدمت في إعداد ونشر القوائم المالية ومدى الفائدة التي يقدمها هذا التطبيق لمستخدميها .

² السماني قسم الخالق موسى ، تقييم تجربة شركات التأمين الإسلامية الخاصة في كل من دولة قطر وجمهورية السودان دراسة مقارنة ، (الخرطوم : جامعة النيلين ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 1999م)
2 عثمان تاج السر إدريس ، سلامة تطبيق المعايير المحاسبية في إعداد ونشر القوائم المالية لشركات التأمين السودانية ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2005)

تمثلت مشكلة الدراسة في هل هنالك ضرورة لتطبيق المعايير المحاسبية في القوائم المالية لشركات التأمين السودانية ، هل القوائم المالية المذكورة ذات فائدة للأطراف المعنية بشركات التأمين السودانية .

بنيت الدراسة على فرضيات تطبيق المعايير المحاسبية المعترف بها في إعداد ونشر القوائم المالية لشركات التأمين يعتبر عاملاً مهماً جداً في تقييم أداء وسلامة المراكز المالية لشركات التأمين ، تطبيق المعايير المحاسبية المعترف بها في إعداد ونشر القوائم المالية لشركات التأمين تشكل أهمية قصوى في عملية الإشراف والرقابة على أعمال شركات التأمين .

استخدمت الدراسة لإثبات صحة الفرضيات المنهج الإستنباطي والإستقرائي والمنهج التحليلي .

توصلت الدراسة إلى أنه يعتبر تطبيق المعايير المحاسبية في إعداد ونشر القوائم المالية لشركات التأمين عاملاً مهماً وحاسماً في تقييم أداء هذه الشركات ، حيث يسهل هذا التطبيق عملية التحليل المالي للتقارير المالية المنشورة وبصفة خاصة القوائم المالية ، تضمين تطبيق المعايير المحاسبية المعترف بها في متطلبات الرقابة والإشراف على أعمال التأمين يمكن من أداء عملية الإشراف والرقابة على أعمال التأمين بصورة أكثر فاعلية ، وذلك لمصلحة جميع الأطراف ذات المصلحة في أعمال شركات التأمين وأولها الدولة متمثلة في إقتصادها الوطني .

أوصت الدراسة ببحث اثر الأطر المفاهيمية للمعايير الدولية والبريطانية في الإطار المفاهيمي لمعايير المحاسبة والمراجعة الصادرة من هيئة المحاسبة والمراجعة والضوابط للمؤسسات المالية الإسلامية ، أثر مبدأ التكلفة التاريخية في إعداد ونشر القوائم المالية

لشركات التأمين على إحتساب الزكاة على الإحتياطيات والمخصصات في شركات التأمين
الإسلامية .

يرى الباحث أن الدراسة قد ركزت على سلامة تطبيق المعايير المحاسبية في إعداد ونشر
القوائم المالية لشركات التأمين السودانية حيث تم إستخلاص معلومات عن المعايير
المحاسبية في شركات التأمين .

(3) دراسة (هاشم خلف الله ميرغني عثمان ، 2005)³

تهدف الدراسة لتحديد أسلوب التوزيع الأكثر تحقيقاً لمفهوم التعاون والذي يحقق لحملة
الوثائق حقهم في الحصول على فائض تأميني (إن وجد) وبذلك تنخفض تكلفة تأمينهم
مما يزيد من اقبال الناس على التعامل مع شركات التأمين التعاوني.
تمثلت مشكلة البحث في أن العولمة ستفرض واقعاً جديداً بدخول شركات تأمين ذات
مقدرات مالية عالية فهل تستطيع الشركات السودانية بقبول المنافسة بالحفاظ على
مشاركتيهاى وإكتساب المزيد منهم وذلك عن طريق التوزيعات الناتجة من الفائض بنسبة
أكبر .

تبنت الدراسة امنهج الوصفي التفصيلي والتحليلي من خلال دراسة مقارنة للنماذج المختلفة
للتأمين التعاوني والمطبق في كل من السودان والمملكة العربية السعودية .
خلصت الدراسة إلى أن السوق السوداني والسعودي يعملان بنظام التأمين التعاوني
بنظام الوكاله ، فالسوق السوداني يقوم بتوزيع الفائض لجميع حملة الوثائق بما فيهم من
حصل على تعويض ، أما السوق السعودي فهناك بعض الشركات تقوم بخصم التعويض
من الفائض ، كما خلصت الدراسة إلى ا، كل الشركات السودانية لها هيئة رقابة شرعية

³ هاشم خلف الله ميرغني عثمان ، اساليب توزيع فائض التأمين التعاوني ، (جامعة الجزيرة - كلية الاقتصاد والتنمية الريفية - قسم المحاسبة والتمويل ،
رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل ، 2005م)

وهيئة للمشاركين ، أما في السوق السعودي فبعض الشركات لها هيئات رقابة شرعية في حين أنها ليس لها هيئة مشتركين ، كما توصلت الدراسة إلى أن وجود رأس المال ضرورة قصوى في شركات التأمين التعاوني ولضعفة يتم تكوين احتياطي من الفائض المحقق عبر السنوات والذي هو حق لحملة الوثائق مما يتناقض مع القول بعدم أهمية وجود رأس مال لشركات تأمين التعاوني .

أوصت الدراسة إلى أن يتم توزيع الفائض لجميع حملة الوثائق كل بنسبة اشتراكه ولا يتم خصم التعويض من توزيعات الفائض ، يجب على الشركات دعم موقفها المالي من رأس مالها والاحتياطات التي تخص حملة الأسهم ، الاستفادة من الفتاوى والاجتهادات الحديثة الخاصة باستثمار الاموال المتجمعه من حملة الوثائق كمضاربة ، أن يكون لهيئات الرقابة الشرعية دوراً في قرار توزيع الفائض ، تفعيل دور هيئات المشاركين بأشراك اي شخص مهمة صغرت نسبة اشتراكه للإدلاء برأيه ، كما اتوصت الدراسة بدراسة البيئات التي يعمل فيها التأمين التعاوني بنظام الوكالة مقارنة بتلك البيئات التي يعمل فيها التأمين التعاوني بنظام المضاربة.

يرى الباحث أن الدراسة ركزت على أسس وأهمية توزيع الفائض التأميني لخلق سوق المنافسة بين شركات التأمين وأثبتت ذلك من خلال التطبيق على شركات التأمين التعاوني في السودان والمملكة العربية السعودية .

4) دراسة (فاطمة سراج الدين الجزولي ، 2006م)4(1)

تهدف الدراسة إلى محاولة لإعادة صياغة البناء الفكري للمعلومات الإدارية وأهميتها من منظور الفكر الإداري المعاصر من واقع الممارسة التطبيقية للمعلوماتية والدور الذي تلعبه

⁴ (فاطمة سراج الدين الجزولي ، دور المعلومات في اتخاذ قرارات التسعير بشركات التأمين السودانية ، دراسة تطبيقية لشركة التأمين الإسلامية ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2006)

في العملية الإدارية ، إستقراء لاهمية المعلومات في إتخاذ قرارات التسعير وكيفية الاستفادة منها لتحقيق مزايا تنافسية .

تمثلت مشكلة الدراسة في ما هية المعلومات وأهميتها والدور الذي تلعبه في إتخاذ قرارات التسعير .

بنيت الدراسة على أن هنالك علاقة إيجابية ذات دلالة إحصائية بين تقييم الإدارة العليا لدور المعلومات وبين جودة القرارات المتخذة ، هنالك علاقة طردية بين إستخدام شركات التأمين للمعلومات وجودة قرارات التسعير المتخذة.

إنتهجت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي . خلصت الدراسة إلى أن الصحف ووسائل الإعلام المختلفة والتقارير والبيانات والإحصائيات داخل الشركات بالإضافة إلى التقارير التي ترد من إتحاد عام شركات التأمين وإحصائيات هيئة الرقابة على أعمال التأمين من أهم وسائل ومصادر الحصول على المعلومات بالشركات .

أوصت الدراسة إلى توحيد مصادر المعلومات وبالتالي تجنب الإزدواجية وتوفير الوقت والجهد ، توفير المعلومات الضرورية لإتخاذ القرارات الإستراتيجية مما يزيد من درجة التأكد ويقلل من المخاطر المحيطة بالقرارات.

يرى الباحث أن الدراسة ركزت على دور المعلومات في إتخاذ قرارات التسعير بشركات التأمين السودانية بالتطبيق على شركة التأمين الإسلامية حيث قدمت معلومات عن سوق التأمين السوداني ومعلومات وإتخاذ قرارات التسعير بشركة التأمين الإسلامية .

5) دراسة (الهادي حامد فرج علي ، 2007م)5(1)

هدفت الدراسة إلى دراسة واقع قطاع التأمين في السودان من حيث السوق والمقدرة المالية والفنية لشركات التأمين وتطورها خلال السنوات الماضية ومدى مقدرة الشركات على

(1) الهادي حامد فرج علي ، أثر دخول شركات تأمين أجنبية على قطاع التأمين بعد إنضمام السودان لمنظمة التجارة العالمية ، دراسة تطبيقية على سوق التأمين السوداني ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2007)

مجابهة ما هو قادم بفعل الإنضمام لمنظمة التجارة العالمية ، تناول الآثار الإيجابية والسلبية على قطاع التأمين في حالة السودان في حالة الإنضمام لمنظمة التجارة العالمية ووضع التوصيات التي يمكن أن تساعد على الاستفادة مما هو إيجابي وتلافي ما هو سلبي .

تمثلت مشكلة البحث في أن شركات التأمين السودانية ستواجه صعوبات كبيرة في منافسة شركات التأمين الأجنبية مما يجعلها تعمل بصورة غير كفوءة قد تخرج من السوق كلياً . بنيت الدراسة على فرضية قطاع التأمين في السودان يعتبر صغير الحجم وليس بإمكانه منافسة شركات التأمين العالمية التي قد تدخل السودان بعد الإنضمام لمنظمة التجارة العالمية ، لا توجد سياسات وإجراءات كافية لتطوير قطاع التأمين في السودان . أستخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي مصحوباً بالبيانات الإحصائية والتي تم جمعها من المصادر الأولية المتمثلة في التقارير الدورية التي تصدرها الجهات المعنية إضافة إلى تقارير شركات التأمين .

توصلت الدراسة إلى أن قانون الرقابة على التأمين الحالي والذي ينظم نشاط شركات التأمين السودانية به مادة واحدة فيما يتعلق بالإنفاذ إلى سوق التأمين السودان وهو عملية ممارسة التأمين الإسلامي وتوزيع الفائض التأميني (أرباح عمليات التأمين) على حملة الوثائق وليس حملة الأسهم حسب التجربة السودانية مما يحصر المنافسة في الدخول إلى سوق التأمين السوداني في شركات التأمين التكافلي فقط ، يلاحظ ضعف رؤوس الأموال الدائرة في مجال صناعة التأمين ومن ثم ضعف التقنية المستخدمة في مجال التأمين مما يجعل فرص شركات التأمين السودانية في التطور والنمو والاستفادة من فرص الإنفتاح ضعيفة .

أوصت الدراسة على إعادة صياغة قانون الرقابة على التأمين وتقوية أنظمة الإشراف والرقابة وقانون التأمين والتكافل والقوانين الأخرى ذات الصلة بقانون التأمين منها قانون

الشركات وقانون المرور لتتواءم مع المستجدات التي تحدث وللتكيف مع التغيرات الجديدة التي ستطرأ في حالة إنضمام السودان لمنظمة التجارة العالمية ، تأجيل فتح قطاع التأمين أمام المنافسة الأجنبية حتى يكتمل بناؤه محلياً في مجالات التدريب والتأهيل والتقنية الحديثة حيث أن إتفاقية التجارة العالمية تسمح بذلك ، تحرير هيكل سوق التأمين السوداني من خلال فتح الباب لمساهمة رأس المال الأجنبي .

يرى الباحث أن الدراسة ركزت على أثر دخول شركات تأمين أجنبية على قطاع التأمين في السودان بعد إنضمام السودان لمنظمة التجارة العالمية حيث قدمت معلومات عن أثر دخول هذه الشركات الأجنبية على قطاع التأمين السوداني ، وقدمت معلومات عن منظمة التجارة العالمية .

(6) دراسة (مرتضى علي موسى ، 2007م) (1)

هدفت الدراسة إلى التعرف على التأمين التعاوني وخلق وعاء ضخم لدعم التنمية الإقتصادية ، إبراز دور سوق التأمين وتوضيح إمكانية إستخدام أمواله في دفع عجلة التنمية الإقتصادية .

تمثلت مشكلة الدراسة في عدم الإدراك والإلمام الكافي من قبل الأفراد والشركات والدولة بمساهمة التأمين التعاوني في تحقيق التنمية الإقتصادية وعدم الإدراك بالفوائد الإقتصادية للتأمين التعاوني يؤدي إلى عدم إستغلال طاقات الشركات العاملة في سوق التأمين التعاوني الذي يؤدي إلى عدم زيادة في تدفقات الأقساط النقدية لهذه الشركات (التمثلة في أقساط التأمين) .

(1) مرتضى علي موسى ، التأمين التعاوني وأثره على التنمية الإقتصادية – دراسة حالة سوق التأمين السوداني للفترة من 2000م-2004م ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2007)

بنيّت الدراسة على فرضية التأمين التعاوني يعمل على المحافظة على رؤوس الأموال وتنميتها ، يساهم قطاع التأمين في تحقيق التنمية الإقتصادية من خلال تشجيع القطاع الاستثماري واستثمار أموال التأمين .

أستخدمت الدراسة لإثبات صحة فرضياتها المنهج الوصفي الإحصائي .
توصلت الدراسة إلى أن شركات التأمين التعاوني تقوم بدور هام في الحفاظ على الاقتصاد وحياة الفرد التي تعد من عوامل الإنتاج وكذلك الحال بالنسبة لرؤوس الأموال المتمثلة في الاستثمارات في الإقتصاد القومي ، يعتبر التأمين التعاوني احد العوامل المساعدة في الإنتاج .

أوصت الدراسة على السعي لإنشاء شركات التأمين الإسلامية بالتعاون مع مؤسسات التمويل في العالم العربي والإسلامي وزيادة نسب احتفاظ تكاتف شركات السوق مع بعضها البعض ولتقليل نسب أقساط الإعادة للشركات الغير إسلامية ، تشجيع الاستثمار في مجال التأمين بإستخدام صيغ تحفيز رأس المال لأن الفتاوي الأخيرة للتأمين التعاوني حرمت رأس المال من الربح (بمعنى أن الصيغة الحالية للتأمين التعاوني لا تشجع رأس المال للإستثمار في مجال التأمين بحسبان أن الفائض من حق حملة الوثائق) .

يرى الباحث ان الدراسة قد ركزت على التأمين التعاوني وأثرة على التنمية الإقتصادية دراسة حالة سوق التأمين السوداني للفترة من 2000 إلى 2004م وقدمت معومات عن التأمين التعاوني ودورة في التنمية الإقتصادية.

(7) دراسة (سلافة عثمان محمد عبد الحفيظ ، 2007م)⁽¹⁾

هدفت الرسالة إلى التعرف على الملاءة المالية - المقدرة المالية - وكيفية قياسها ، الوقوف على المقجرة المالية لشركة شيكان للتأمين في الوفاء بالتزاماتها تجاه حملة الوثائق ، الوقوف على المشاكل المحاسبية لقياس الملاءة المالية في شركات التأمين الإسلامية .

تمثلت مشكلة الدراسة في ضعف رأس المال في شركات التأمين الإسلامية ، ضعف الاستثمارات في الشركة مقارنةً بحجم الفائض المتاح للإستثمار ، إزدواجية حقوق الملكية في شركات التأمين بين حملة الأسهم وحملة وثائق التأمين وتناقض أهداف الطرفين حيث يسعى حملة الوثائق إلى توفير الضمان الكافي لحقوقهم طرف الشركة بينما يسعى حملة الأسهم إلى تحقيق الربح .

بنيت الدراسة على فرضيات هل طبيعة شركات التأمين تطلب نسب مالية خاصة لتقييم أدائها المالي ، هل معيار الملاءة المالية أداة فعالة للرقابة على الأداء المالي لشركات التأمين ، هل شركة شيكان للتأمين قادرة على الوفاء بالتزاماتها تجاه حملة الوثائق في أي وقت وبأي مبلغ .

أستخدمت الدراسة لإثبات صحة فرضياتها المنهج التاريخي والمنهج الوصفي لدراسة الحالة والاسلوب الإستقرائي والاستنباطي والمنهج الاحصائي.

توصلت الدراسة إلى ضعف الملاءة المالية لشركة شيكان للفترة 2000م إلى 2004م ، ضعف إستثمارات الشركة بسبب ضعف رأس المال (حقوق المساهمين) ، إرتفاع المخاطر على حملة الوثائق بسبب ضعف رأس المال (الملاءة المالية) للشركة ، عدم وجود معايير لقياس الملاءة المالية لشركات التأمين الإسلامية في السودان .

قد أوصت الدراسة على أنه لا بد من عمل معايير لقياس الملاءة المالية لشركات التأمين الإسلامية ، زيادة راس مال شركة شيكان للتأمين من خلال طرح أسهم جديدة وعرضها في

(1) سلافة عثمان محمد عبد الحفيظ، أهمية قياس الملاءة المالية لشركات التأمين الإسلامية (بالتطبيق على شركة شيكان للتأمين و إعادة التأمين الوطنية - فرع كوستي) ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2007)

سوق الخرطوم للأوراق المالية بعد تسجيلها بالسوق بدلاً من إحتكار أسهم الشركة لأطراف محددة .

يرى الباحث أن الدراسة قد ركزت على أهمية قياس الملاءة المالية لشركات التأمين الإسلامية بالتطبيق على شركة شيكان للتأمين ، وقد قدمت الدراسة معلومات عن معايير الملاءة المالية بالنسبة لشركات التأمين الإسلامية وضرورة تطبيقها .

(8) دراسة (سهير عوض قنديل ، 2007م) (1)

هدفت الدراسة إلى بيان أثر كفاءة الرقابة الداخلية على تحسين الأداء المحاسبي في قطاع شركات التأمين ، تحديد الأسس والمعايير التي من خلالها يتم قياس كفاءة الرقابة الداخلية في شركات التأمين .

تمثلت مشكلة الدراسة في ضعف نظام الرقابة الداخلية في شركات التأمين يؤثر على النظام المحاسبي في إكتشاف الغش والأخطاء ، عدم كفاءة نظام الرقابة الداخلية يؤثر على كفاءة النظام المحاسبي .

بنيت الدراسة على فرضيات أن يسهم نظام الرقابة الداخلية بشركات التأمين بدرجة معقولة في منع وإكتشاف الأخطاء الجوهرية والتلاعب في السجلات المحاسبية ، وجود نظام رقابة داخلية في شركات التأمين يساعد على تطبيق النظام المحاسبي بدقة وعلى أسس علمية سليمة .

إنتهجت الدراسة المنهج التاريخي والمنهج الإستنباطي والمنهج الإستقرائي للوصول إلى صحة الفرضيات أعلاه .

(1) سهير عوض قنديل ، أثر كفاءة الرقابة الداخلية على الأداء المحاسبي في شركات التأمين – دراسة تطبيقية على شركات التأمين العاملة في السودان 2004-2007م ، (الخرطوم ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، 2007م).

توصلت الدراسة إلى أن تطبيق إجراءات الرقابة الداخلية والإشراف على تطبيقها من قبل ذوي الخبرة والإدارات العليا ويسهم في تقليل الغش والأخطاء ، لابد من وجود لوائح وإجراءات داخلية للشركة منظمة للعمل وإعداد دراسات تقنية وذلك لتحقيق إستثمارات مريحة ومريحة .

وأوصت الدراسة على أن يتم العمل على تطبيق أسلوب المراجعة بمساعدة الحاسب الآلي من قبل المراجعين بالديوان أو الخارجيين ، لابد من وجود جهاز للرقابة الداخلية لكي يعمل على مراقبة ومراجعة الأعمال واكتشاف الأخطاء أو الخلل .

يرى الباحث أن الدراسة قد قدمت معلومات عن اثر كفاءة الرقابة الداخلية على الداء المحاسبي في شركات التأمين بالتطبيق على عدد من شركات التأمين العاملة بالسودان ، حيث قام معد الدراسة بدراسة نظم الرقابة الداخلية لعدد من الشركات في قطاع التأمين .

(9) دراسة (خالد عوض عبد الله ، 2007م)⁶

هدفت الدراسة لتسليط الضوء على مدى أهمية وجود البديل الإسلامي لشركات التأمين التجارية دلال على التعاون بين الشريكين ، كما هدفت الى العمل على تحديد اسباب القصور والمشاكل التي تعترض مسيرة هذا العمل ومحاولة القضاء عليها .
تمثلت مشكلة الدراسة في اعتقاد بعض الأفراد في المجتمع بأن التأمين التجاري درب من دروب المغامرة وبالتالي يعزفون عن التعامل مع الشركات التجارية .

⁶ خالد عوض عبد الله ، التأمين الإسلامي البديل للتأمين التجاري ، دراسة حالة شركة التأمين الإسلامية في الفترة 2001م إلى 2005م ، (الخرطوم : جامعة النيلين ، رسالة ماجستير ، 2007م)

بنيت الدراسة على عدة فرضيات منها التأمين التعاوني والتكافل هو البديل الرئيسي للتأمين التجاري مع تقادي شبة الربا ، يمتاز التأمين التعاوني بخلوه من شبة الربا ، يعتبر المؤمن شريكاً في شركة التأمين التعاوني .

توصلت الدراسة إلى أن التأمين التجاري فيه حرمة كبيرة ولذلك لابد من إيجاد بديل لذلك فكان التأمين التعاوني الإسلامي لانه يدعو إلى التعاون بين أفراد المجتمع . يرى الباحث أن الدراسة تطرقت لأهمية وجود البديل الأمثل الذي يوفر للمتعاملين مع شركات التأمين العدالة والطمأنينة وهو التأمين التعاوني الإسلامي كقناة من قنوات التعامل الشرعي الخالي من المخالفات الشرعية .

10) دراسة (مجدي مصطفى الزين مصطفى ، 2008م) (2)

هدفت هذه الرسالة إلى دراسة أهمية الفائض التأميني بالنسبة لشركات التأمين التعاوني السودانية بصفته أحد المؤشرات المالية للحكم على الأداء المالي ، وضع مقترحات وتوصيات تساعد على زيادة الفائض التأميني لتقوية المركز المالي لشركات التأمين . تمثلت مشكلة البحث في ضعف سياسة التحصيل وتظهر في حجم الأرصدة المدينة في الميزانيات ، معظم شركات التأمين السودانية لديها مشكلة تحصيل أقساط التأمين . بنيت الدراسة على فرضيات أن هنالك علاقة طردية ذات دلالة معنوية بين حجم الفائض التأمين والإكتتاب المصدر ، هنالك علاقة عكسية ذات دلالة معنوية بين حجم الفائض التأميني وحجم المصروفات الغمومية والإدارية .

لإثبات صحة الفرضيات في هذه الدراسة إنتهجت الدراسة المنهج الوصفي والتحليلي . توصلت الدراسة إلى أن للفائض التأميني علاقة طردية مع حجم الأقساط المحتفظ بها ، وللفائض التأميني علاقة عكسية مع حجم المصروفات .

2. مجدي مصطفى الزين مصطفى ، محددات الفائض التأميني بالتطبيق على نموذج الإسجدار المتعددة – دراسة شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين الوطنية في الفترة 1994 – 2007 ، (الخرطوم :جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة 2008)

أوصت الدراسة على زيادة الأقساط المكتتبه وذلك ببث الوعي التأميني بي جمهور المستأمنين ، تقليل حجم المطالبات وذلك من خلال إدارة تقليل الخسائر بدراسة حجم الخطر ، أن يكون تحصيل الأقساط المكتتبه أول بأول وان تعطي الشركة أهميتها الكبرى بهذا الموضوع .

يرى الباحث أن الدراسة قد إعتمت بمحددات الفائض التأميني بالتطبيق على نموذج الإنحدار المتعدد بدراسة على شركة شيكان للتأمين للفترة من 1994 إلى 2007 وقد قدمت معلومات وبيانات عن اهمية الفائض التأميني وأسسها كيفية توزيعه والعوامل المؤثر في تحديد حجم الفائض التأميني ، وقدمت معلومات عن شركة شيكان للتأمين إعادة التأمين من شأة وتطور وأهداف ومبادئ ومرتكزات والدور الإقتصادي للشركة .

(11) دراسة (إنتصار موسى أحمد ابو المالي ، 2008م)(1)

هدفت هذه الرسالة إلى إبراز دور وأهمية صناعة التأمين وأثرة على الإقتصاد السوداني وذلك من خلال نشأة وتطور سوق التأمين السوداني في مراحلها المختلفة .
تمثلت مشكلة البحث في التطور والتنامي في أقساط سوق التأمين السوداني وهي تعتبر مؤشر لزيادة الوعي التأميني إضافة لتطور سوق التأمين السوداني إلا أن هذا التطور له مساهمة ضعيفة في زيادة الناتج المحلي .

بنيت الدراسة على فرضيات عديدة منها يعزى ضعيق وعدم إتساع سوق التأمين السوداني للوضع الهيكلي لمعظم شركاتها وذلك لصغر حجمها وطابعها الأسري وضعف الوعي التأميني ، إحتكار معظم نشاط التأمين السوداني في شركة حكومية مما له أثر سلبي على شركات القطاع الخاص مع إن هذا الإحتكار له أثر إيجابي في المساهمة الاقتصادية والاجتماعية للمجتمع ، ضعف مساهمة أموال التأمين في إجمالي الناتج المحلي بالأسعار

(1) إنتصار موسى أحمد أبو المعالي ، أثر التأمين على الأداء الإقتصادي - دراسة تطبيقية على سوق التأمين السوداني في الفترة من 1995 إلى 2006 ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة دكتوراة غير منشورة 2008)

الجارية كذلك الاستثمار القومي والادخار القومي وباعتبار أن اموال التأمين تعتبر إيداعاً
وإستثماراً وتمويلًا لمشاريع هامة.

أستخدمت الدراسة لإثبات هذه الفرضيات المنهج الإستقرائي والإستنباطي ومنطقية المنهج
المنطقي والتحليلي .

توصلت الدراسة إلى وجود ضيق وعدم إتساع سوق التأمين السوداني نتيجة إلى ضعف
الهيكل التنظيمي لشركات التأمين السودانية وصغر حجمها وطابعها الأسري وضيق
القاعدة التأمينية أي ضعف الوعي التأميني ، إن للمتغيرات الاقتصادية والسياسية محلياً
وعالمياً لها أثر كبير على أداء سوق التأمين السوداني فمحلياً فترة الاستعمار وسودنة
القوانين سنة 1975 وأسلمة قوانين التأمين 1992 بالإضافة لزيادة أثر معدلات التضخم
وضعف الوعي التأميني ، ضعف مساهمة إجمالي أقساط سوق التأمين السوداني ف
إجمالي الناتج المحلي بالأسعار الجارية وكذلك ضعف مساهمته في الاستثمار القومي
والإدخار القومي والمويل المصرفي .

توصلت الدراسة إلى العمل على تقوية المراكز المالية لمعظم شركات التأمين السودانية
وزيادة رأس مالها والعمل على زيادة تراكمات الاحتياطيات وتراكمات عوائد الاستثمار
وذلك لا يكون إلا بدمج الشركات الصغيرة إلى بعضها لتقوية مراكزها المالية ، توسيع
القاعدة التأمينية بنشر الوعي التأميني بصورة أوسع من صورتها الحالية وتعميق فكرة
التأمين في الأذهان خاصة وأن المجتمع السوداني زاهر بالسلوك التأميني في عاداته
وتقاليده وعقيدته .

أوصت الدراسة على إنشاء إدارة إستثمار بكل شركة وفق ضوابط وأسس هيئة الاشراف
والرقابة على أعمال التأمين حتى تسهم المبالغ المستثمرة في المجالات الانتاجية
الاقتصادية التي تزيد من رؤوس الأموال والإنفاق على الجديد من السلع والخدمات التي

تساهم في نمو الناتج المحلي وذلك بإرتياد مجالات إستثمار جديدة وغير ربوية وذات أثر ملموس .

يرى الباحث أن الدراسة قد قدمت معلومات عن أهمية صناعة التأمين وأثرة الاقتصادي ومعرفة الآثار المباشرة وغير مباشرة التي تعود على الاقتصاد القومي من صناعة التأمين ، كما قدمت معلومات عن نشأة وتطور سوق التأمين في السودان في مراحل مختلفة مع ربط هذا النمو والتطور مع نمو أجمالي الأقساط المحققة واثرها على الدخل القومي ، ووضحت صور الاستثمار في شركات التأمين مع مقارنة نتائجه مع أقساط التأمين .

12) دراسة (نور الهدى محبين عبد الرحمن مجد ، 2009م) (1)

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الأسس والمفاهيم التي يقوم عليها التأمين التعاوني الإسلامي ، إلقاء الضوء على تجربة التأمين التعاوني الإسلامي في السودان ومدى النجاحات التي حققها والصعوبات التي تعترضه ، تقييم الخيارات المتاحة لشركات التأمين التعاوني الإسلامي للتعامل مع المتغيرات الاقتصادية العالمية ومن أهمها إتفاقية التجارة العالمية في الخدمات (GATS) التعرف على أثر عوامل التدريب والوعي التأمين والملاءة المالية وإعادة التأمين على الأداء المالي والتسويقي والفني لشركات التأمين التعاوني الإسلامي .

تمثلت مشكلة البحث في دراسة أثر عوامل تدريب العاملين ، الوعي التأميني ، الملاءة المالية وإعادة التأمين على الأداء المالي والتسويقي والفني لشركات التأمين التعاوني الإسلامي بصورة تمكنها من مواجهة التحديات التي تفرضها عليه المتغيرات العالمية .

(1) نور الهدى محبين عبد الرحمن مجد ، أثر التدريب والوعي التأمين والملاءة المالية وإعادة التأمين على أداء شركات التأمين التعاوني الإسلامي – دراسة تطبيقية على شركات التأمين السودانية للفترة 1998 – 2007 ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة دكتوراة غير منشورة 2009)

بنيت الدراسة على فرضية وجود أثر ذو دلالة إحصائية لمتغيرات تدريب العاملين ، الوعي التأميني ، الملاءة المالية وإعادة التأمين على الأداء المالي والتسويقي والفني لشركات التأمين التعاوني الإسلامي .

إستخدمت الدراسة لإثبات صحة فرضياتها المنهج الوصفي التحليلي الإحصائي . توصلت الدراسة إلى وجود أثر إيجابي قوي وهام ذو دلالة إحصائية للمتغيرات الوعي التأميني ، الملاءة المالية على الأداء المالي والتسويقي والفني لشركات التأمين التعاوني الإسلامي ، وجود أثر سلبي قوي وهام ذو دلالة إحصائية لمتغير إعادة التأمين على الأداء الفني لشركات التأمين التعاوني الإسلامي في السودان ، ضعف مقدرة شركات التأمين السودانية لجذب رؤوس أموال وطنية أو أجنبية وذلك لضعف سياستها الإستثمارية والتي ترتب عليها عدم تحقيق عوائد مجزية يمكن من خلالها جذب وإستقطاب رؤوس أموال ، لا زالت شركات التأمين السودانية تعتمد على الوسائل التقليدية في مجال عمل التأمين مما يقلل فرص إستفادتها من الوسائل الحديثة في تطوير أعمالها .

أوصت الدراسة بإستمرار عملية التدريب لتطوير المهارات الفنية للعاملين ، تطوير الإستراتيجيات التسويقية من خلال تطوير حملات ترويجية تهدف إلى توعية وتنشيط المواطنين بأهمية التأمين ، أن تعمل على تقوية ملاءتها المالية وذلك بطرح أسهمها عبر سوق الأوراق المالية والسماح لرأس المال الأجنبي بالمشاركة فيها ، إعتداد التقنيات الحديثة في عمل التأمين والعمل على تطويرها من خلال الملاحظات التي تثار في المؤتمرات والندوات المحلية والإقليمية والدولية .

يرى الباحث أن الدراسة قد قدمت معلومات وبيانات عن اثر مجموعة من العوامل على الأداء المالي والفني لشركات التأمين التعاوني الإسلامي مثل التدريب ، الوعي التأميني ،

الملاءة المالية وإعادة التأمين ، وقد تناولت الدراسة بعض شركات التأمين في السودان خلال الفترة من 1998 إلى 2007 ، وتناولت موضوع إنتشار الوعي التأميني .

(13) دراسة (أمانى العبد محمد حامد ، 2012م) (1)

هدفت الدراسة للوقوف على دور قطاع التأمين في تطوير سوق الخرطوم للأوراق المالية لذلك قامت بدراسة عوائق تداول أسهم قطاع التأمين في السوق وتمثلت عينة الدراسة في شركات : النيل الأزرق للتأمين ، الشركة السودانية للتأمين ، شركة النيلين للتأمين وشركة إعادة التأمين الوطنية .

تمثلت مشكلة الدراسة في هل تواجه شركات التأمين السوداني صعوبات من خلال التعامل في سوق الخرطوم للأوراق المالية ، وهل تتمكن شركات التأمين السودانية الحصول على السيولة المطلوبة من خلال طرح أسهمها في سوق الخرطوم للأوراق المالية . تبنت الدراسة فرضيات ضعف تداول أسهم شركات التأمين في سوق الخرطوم للأوراق المالية ، طبيعة عمل شركات التأمين ومخاطرها أدت إلى إحجام المستثمرين عن الاستثمار في شركات التأمين ومدى تأثير قوانين ولوائح شركات التأمين سلباً على الاستثمار في مجال التأمين .

استخدمت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي للحصول على البيانات من مصادر أولية لتحليلها وقد تم جمعها باستخدام الاستبيان ومصادر ثانوية كالكتب والتقارير والدوريات . توصلت الدراسة إلى أن حجم تداول أسهم شركات التأمين في قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية ضعيف وذلك لعدم الإلتزام بالإفصاح من جانب شركات التأمين بالبيانات الحقيقية وعدم رغبة المستثمرين بالإستثمار في أسهمها ، ان قوانين ونظم ولوائح

(1) أمانى العبد محمد حامد ، عوائق تداول أسهم شركات التأمين في سوق الخرطوم للأوراق المالية ، (الخرطوم : اكااديمية السودان المصرفية والمالية ، بحث لنيل درجة الماجستير 2012م)

شركات التأمين لها تأثيرات سالبة على الاستثمار في شركات التأمين وهذا له أثر سلبي في اقبال المستثمرين على شراء أسهم خذخ الشركات ، ضعف ثقافة المستثمرين لطبيعة عمل شركات التأمين ، ضعف العائد على الأسهم وكثرة المخاطر وضعف الترويج والإعلان ، احتكار الاستثمار في شركات التأمين لفئة معينة ، نشاط تداول الأسهم لقطاع التأمين في السوق لم تكن نشطه خلال الخمسة أعوام فترة الدراسة ما عدا سهم إعادة التأمين الوطنية .

أوصت الدراسة بالإهتمام بالتدريب وتأهيل العاملين في شركات التأمين على إستراتيجيات التسويق الحديثة للأسهم ، إلزام شركات التأمين بالإفصاح عن البيانات الحقيقية عن مراكزها المالية ، إعادة النظر في قوانين التأمين التي تؤثر سلباً على إحجام المستثمرين في الاستثمار في شركات التأمين ، واجراء الدراسات والبحوث والدورات التدريبية حول موضوعتداول أسهم شركات التأمين في سوق الخرطوم للأوراق المالية . يرى الباحث بأن الدراسة ركزت على توضيح الأسباب التي تعيق من تداول أسهم شركات التأمين في سوق الخرطوم للأوراق المالية .

(14) دراسة (مجدي مصطفى الزين مصطفى ، 2012م)(1)

هدفت الدراسة للوقوف للتعرف على أهم العوامل المؤثرة على ضعف مساهمة قطاع التأمين في التنمية الاقتصادية في السودان . تناولت العوامل المؤثرة على ضعف مساهمة قطاع التأمين حيث تمثلت مشكلة الدراسة ي ما هي الأسباب الاساسية وراء ضعف مشاركة قطاع التأمين في إحداث التنمية الاقتصادية في السودان .

(1) مجدي مصطفى الزين مصطفى ، العوامل المؤثرة في ضعف مساهمة قطاع التأمين - دراسة تطبيقية على سوق التأمين السوداني 1998م - 2010م، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، بحث لنيل درجة الدكتوراه 2012م)

أُتبعَت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي من خلال بناء نماذج إحصائية قياسية لإختبار صحة الفروض .

تبنت الدراسة فرضيات أن المتغيرات المستقلة المتمثلة في معدل العائد على الاستثمار ، ضعف الطاقة الإحتفاظية ، ضعف القوى العاملة بقطاع التأمين ، ضعف أقساط التأمين ، كل هذه المؤشرات تؤثر على ضعف مساهمة قطاع التأمين في التنمية الاقتصادية . استخدمت الدراسة برنامج (Eviews) لتعزيز الفرضيات المذكورة أعلاه . أوصت الدراسة بإتباع سياسة إستثمارية لتحفيز رأس المال العامل في شركات التأمين التعاوني الإسلامي بإستخدام صيغتي المضاربة والإجارة ، وضرورة فتح فروع جديدة والإنتشار جغرافياً لإستيعاب عمالة جديدة وإتباع سياسة تسويقية لزيادة الاقساط . يرى الباحث بأن الدراسة تناولت أسباب ضعف مساهمة قطاع التأمين في التنمية الاقتصادية في السودان والتي تركزت في ضعف الاقساط المسددة ، ضعف الاحتياطات والمبالغ التي تحتفظ بها الشركات من الاقساط لإستثمارها لتحقيق فوائض وأرباح تعود على الاقتصاد وحملة الوثائق والمساهمين .

15) دراسة (متوكل سليمان بدوي احمد ، 2016م) (1)

هدفت الدراسة إلى تقديم خدمة التأمين بشكل إلكتروني يقلل الجهد والتكلفة كبديل عن الشكل التقليدي ، والتعرف على استخدام الحوسبة في شركات التأمين . تبنت الدراسة فرضيات متمثلة في وجود علاقة ذات دلالة إحصائية بين استخدام الحوسبة وزيادة المعرفة ودعم اتخاذ القرار ، كثير من الموظفين بشركات التأمين ليس لديهم دراية

(1) متوكل سليمان بدوي احمد ، الحوسبة ودورها في تطوير أداء شركات التأمين - دراسة تطبيقية على شركة التأمين الإسلامية ، (الخرطوم : جامعة النيلين ، بحث لنيل درجة الماجستير 2017م)

بالأسس والقوانين التي تحكم الحوسبة ، تساهم الحوسبة في سرعة انجاز عمليات التعاقد والحصول على البيانات .

استخدمت الدراسة المنهج التحليلي ومنهج التصميم .

توصلت الدراسة إلى ضرورة استخدام البرامج الإلكترونية (الحاسوب) في كافة عمليات التأمين مما يوفر الزمن والجهد ويقلل من التكلفة ويوفر وجود المعلومات المحفوظة بأسرع وقت وبسهولة ويمكن الرجوع إليها في أي وقت مهما طال الزمن أو قصر .

يرى الباحث بأن الدراسة تناولت أهمية التعامل بالحاسوب والبرامج الحاسوبية في شتى أنواع التأمين لما توفره التقنية من جهد ووقت وتكلفة على الرغم من إرتفاع تكلفة الحوسبة إلا أن أهميتها توفر نتائج ذات أهمية كبيرة لا تقارن مع التكلفة والفوائد التي توفرها.

16) دراسة (عمار الأمين احمد سعيد ، 2017م) (1)

تمثلت مشكلة الدراسة في أن اللجوء إلى شركات إعادة التأمين الخارجية بواسطة شركات التأمين المباشر أكثر من الحاجة ويمكن للسوق السوداني المحلي إستيعابها ، كما أن العمولة اتلي تحصل عليها شركات التأمين من معيدي التأمين لا تتناسب مع حجم الأقساط المدفوعة والمطالبات المسترده ، لذلك هدفت الدراسة لمعرفة سبب اللجوء لإعادة التأمين خارجياً ، وكيفية اختيار الاتفاقيات التي تبرم مع معيدي التأمين .

انتهجت الدراسة الوصف التحليلي للبيات التي سيتم جمعها وتحليلها لاستخدام النتائج ومعرفة دلالاتها .

تبنت الدراسة فرضيات متمثلة في لجوء شركات التأمين إلى إعادة التأمين الخارجية لها اثر على الاقتصاد القومي ، هنالك اثر لطريقة اعادة التأمين على حجم الاقساط ، قيمة عملة الاسناد التي تحصل عليها من إعادة التأمين لها أثر على الأقساط .

(1) عمار الأمين احمد سعيد ، إعادة التأمين وأثرها على الإقتصاد السوداني - دراسة تطبيقية للفترة 2011م - 2015م ، (الخرطوم : جامعة النيلين ، بحث لنيل درجة الماجستير 2017م)

وتوصلت الدراسة إلى ضرورة قيام شركة محلية ذات مركز مالي كبير يتم فيها استيعاب عمليات إعادة التأمين التي كانت تذهب خارج البلاد ، توزيع الاخطار على شركات التأمين يعمل على خفض قيمة الاقساط المدفوعة للمعيد الخارجي.

يرى الباحث أن الدراسة تناولت المشاكل التي تواجه عمليات إعادة التأمين خارج السودان ومن خلال تحليل البيانات المرفقة مع الدراسة نجد ان شركات التأمين المحلية تلجأ للتأمين عند شركات خارج السودان وذلك لكبر رأس مالها وحجم تعاملاتها مما يضيف الثقة فيها لقدرتها على دفع التعويضات مها كان حجمها الحوادث.

17) دراسة (عاطف حمزة ابراهيم العاقب ، 2019م) (1)

تمثلت مشكلة الدراسة في معرفة أثر تنوع المحفظة الاستثمارية في تدعيم الملاءة المالية ، وهل تقوم شركات التأمين بتنوع محافظها الاستثمارية لتقادي الهزات المالية .

انتهجت الدراسة المنهج الوصفي والمنهج التحليلي للبيانات التي تم جمعها وتحليلها من خلال تقارير سوق التأمين والتقارير المالية لعينة الدراسة.

تبنت الدراسة فرضيات متمثلة في أن للاستثمار اثر ايجابي على الملاءة المالية للشركات ، وكذلك لتنوعه اثر ايجابي ايضاً على الملاءة المالية ، وأن الاستثمار في شركات التأمين مقيد بضوابط الإشراف والرقابة .

وتوصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج أهمها : أن التغير بوحدة واحدة في الاستثمار يحدث تغيراً موجباً على الملاءة المالية قدره 29% ، كما أثبتت الدراسة أن هنالك علاقة طردية بين التنوع في الاستثمار والملاءة المالية ، كما اكدت الدراسة على أن الاستثمار يعتمد على حجم محفظة الاكتتاب فكلما زاد حجم المحفظة زادت فرص الاستثمار المتنوعة .

(1) عاطف حمزة ابراهيم العاقب ، اثر تنوع المحفظة الاستثمارية في تدعيم الملاءة المالية لشركات التأمين - دراسة ميدانية على سوق التأمين السوداني للفترة 2013م - 2017م ، (الخرطوم : جامعة النيلين ، بحث لنيل درجة الماجستير 2019م)

ضرورة قيام شركة محلية ذات مركز مالي كبير يتم فيها استيعاب عمليات اعادة التأمين التي كانت تذهب خارج البلاد ، توزيع الاخطار على شركات التأمين يعمل على خفض قيمة الاقساط المدفوعة للمعيد الخارجي . فيما أوصت الدراسة بالاهتمام بالجوانب الفنية لعملية الاستثمار حيث يؤثر ذلك إيجاباً على الملاءة المالية للشركة ، كما أوصت بوضع نظام رقابي فعال من هيئات الرقابة على التأمين ليتمكنها من التنبؤ بالمخاطر . يرى الباحث أن الدراسة تناولت اثر تنوع المحافظ الاستثمارية ودورها في تدعيم الملاءة المالية للشركات مما يجعل مركزها المالي يمتاز بالقوة وتسطيع المنافسة والوقوف في وجه الإنفتاح القادم خاصة بعد دخول السودان لمنظمة التجارة العالمية.

الفصل الأول

الإطار النظري والفقهي للتأمين التعاوني الإسلامي

يتناول هذا الفصل تعريف ومفهوم ونشأة وتطور التأمين في السودان ودوره في الاقتصاد السوداني ، وخلفية عن التأمين في السودان والأردن ، وذلك من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول: مفهوم وأنواع وخصائص وميزات التأمين التعاوني الإسلامي.

المبحث الثاني: الإطار القانوني والفقهي للتأمين التقليدي والإسلامي وصيغة ووظائفه .

المبحث الثالث: خلفية عن التأمين في السودان والمملكة الأردنية.

المبحث الأول

مفهوم وأنواع وخصائص وميزات التأمين التعاوني الإسلامي

أولاً : مفهوم التأمين :

يعرف التأمين من وجهة نظر الإقتصاديين بأنه وسيلة للحد من الخسائر الكبيرة التي يحتمل وقوعها بخسائر صغيرة مؤكدة الوقوع . أما من وجهة نظر القانونيون فهو صفقة يلتزم بمقتضاه المؤمن بدفع تعويضات (مبالغ من المال) للمؤمن له في حالة حدوث الخطر المؤمن ضده . كما يعرفه الإجتماعيون بأنه أداة إجتماعية يمكن بواسطتها تحويل عبء الخطر من الشخص المعرض للخطر (المؤمن له) إلى جهة ترغب في تحمل هذا الخطر (المؤمن) مقابل دفع مبلغ معين من المال .

ثانياً : أنواع التأمين

ينقسم التأمين من حيث النوع⁷ إلى ثلاثة أقسام هي :

أ) التأمين الإجتماعي

ب)التأمين على الأشخاص

ج)التأمين ضد الأضرار

فالتأمين الإجتماعي يقصد به تأمين الأشخاص ضد بعض الأخطار التي يتعرضون لها فتعجزهم عن العمل ومسب معاشهم كالمرض والشيخوخة واصابات العمل .
أما التأمين على الأشخاص ويقصد به التأمين على الحياة ويقوم المؤمن بدفع أقساط مقابل دفع تعويض في حالة وفاته لورثته .

والتأمين ضد الأضرار يقصد به تعويض المؤمن عن خسارة قد تلحق بذمته المالية وينقسم لنوعين هما تأمين الأشياء مثل الأصول الثابتة كالمنزل أو اي عقار او مركبة أو

⁷ التأمين الإسلامي بين النظرية والتطبيق ، عبد السميع المصري ، دار التوفيق النموذجية للطباعة والجمع الآلي - جمهورية مصر العربية ، مارس 1987م

أخطار النقل والنوع الثاني هو تأمين المسؤولية ويغطي المسؤولية التعاقدية التقصيرية أو شبة التقصيرية .

ثالثاً : نشأة وتطور التأمين :

ظهرت الحاجة للتأمين في أواخر القرن السادس عشر حيث ظهرت التجارة الدولية وخاصة التجارة بالبحر لذلك نجد أن أول أنواع التأمين التي تم إكتشافها في العالم هي التأمين البحري وكان ذلك في العام 1687م حيث كانت البضائع تنقل عبر البحر الأبيض المتوسط ، حيث بدأت عملية التأمين في التنظيم بإفتتاح مقهي اللويدز الذي يجتمع فيه المهتمين بأمور التجارة البحرية وأصبح هذا المقهى نادياً ثم سوقاً للتأمين البحري ، وتعمل هيئة اللويدز التي تم تكوينها بعد ذلك على وضع القوانين والتشريعات التي تحكم التأمين البحري كل فترة وأخرى حتى تواكب المستجدات في صناعة التأمين في العالم .

ثم بعد ذلك ظهرت الحاجة للتأمين ضد الحريق بعد حريق مدينة لندن الشهير في العام 1666م الذي قضى كل جميع مباني لندن لانها كانت في ذلك الوقت خشبية ، عليه ظهرت الحاجة للتأمين ضد خطر الحريق وتم تأسيس مكاتب صغيرة للعمل على التأمين ضد الحريق ولكنها لم تستمر وذلك لعدم توفر راس مال كبير يساعد على التغطيات ، لهذا بدأت بعض هذه المكاتب في التحول لشركات ذات رؤوس أموال معقولة تقدر على دفع التعويضات وإدارة الأقساط المدفوعة واستثمارها .

وفي أواخر القرن الثامن عشر وبعد الثورة الصناعية وظهور السيارات أصبحت الحاجة لتأمين السيارات حيث كان في الأول يتم تأمين جسم السيارة فقط ولكن بعد ذلك بدأ تأمين كامل السيارة والأضرار التي تصيب السيارة الأضرار التي تسببها السيارة .

لم تكن هنالك أي تشريعات أو قوانين تحكم وتنظم عمل التأمين وتعتبر بريطانيا من اوائل الدول التي أصدرت تشريعات وقوانين ونظم لتنظيم عمل التأمين وكان ذلك في العام 1807 ثم تلتها سويسرا في عام 1847 ثم ألمانيا في عام 1901م.

رابعاً : صفقة التأمين :

هو صفقة يقوم بتوقيع الأطراف المستفيدة من هذا الصفقة والخدمة المقدمة فيه وتتمثل أطراف الصفقة في المؤمن والمؤمن له وتتثل عناصر الصفقة في الآتي :

1- المؤمن :

وهو الشركة المصدرة لصفقة التأمين (وثيقة التأمين) والتي بموجبها تلتزم بتغطية الأخطار المحددة في الصفقة حال حدوثها .

2- المؤمن له :

وهو الشخص الذي يرغب في تغطية الخطر المتوقع أن يحدث له ويلتزم بدفع مبلغ معين (القسط) مقابل هذه الخدمة للمؤمن .

3- الخطر المؤمن ضده :

وهو الخطر المتوقع حدوثه للمؤمن له وتتكفل الشركة المؤمن بتغطيته ودفع مبلغ التعويض في حالة حدوثه للمؤمن له .

4- مبلغ التأمين :

هو قيمة الممتلكات المراد التأمين عليها وهي أقصى مبلغ يمكن دفعه كتعويض من المؤمن على المؤمن له في حالة حدوث الأخطار .

5- قسط التأمين :

وهو مبلغ من المال يحدده المؤمن ويقوم بدفعه المؤمن له مقابل خدمة تغطية الأخطار .

6- المدة الزمنية :

وهي المدة التي يغطيها الصفقة (الوثيقة)

7- الشروط العامة :

وهي الشروط التي تحكم التعاقد بين المؤمن والمؤمن له وعادة تكون ثابتة ومحددة لكل شركات التأمين من قبل الجهة المنظمة والمشرفة على عمل التأمين في البلاد .

خامساً : نشأة وتطور التأمين في السودان :

بدأ التأمين في السودان في شكل شركات خاصة صغيرة تعمل معظمها بالوكالة عن شركات تأمين أجنبية ، وفي أوائل الخمسينيات من القرن الماضي تم تأسيس أول شركة تأمين وطنية بالسودان لتعمل في مجال التأمين وحتى العام 1970م كان الحال على ما هو إلى ان توقفت الشركات العاملة كوكلاء للشركات الأجنبية وتم تحويل عملها إلى الشركات السودانية التي تأسست في هذا الوقت .

نجد أن القانون الذي كان ينظم عمل هذه الشركات في ذلك الوقت هو قانون الرقابة على المؤمنين الذي صدر في العام 1960م وكانت معظم الشركات كما ذكرنا أجنبية فتم إجراء عدة تعديلات على هذا القانون في الأعوام 1962م ، 1965م والعام 1975م والذي تم بموجبه سودنة جميع شركات التأمين بالسودان حيث شهد العام 1974 ميلاد أو شركة إعادة تأمين وطنية سودانية ، وفي العام 1978 تم إنشاء أول شركة تأمين إسلامية في السودان وهي شركة التأمين الإسلامية وهي إحدى شركات بنك فيصل الإسلامي السوداني ، كما تم إعداد مسودات عديدة لمشاريع قوانين جديدة في الأعوام 1974م ، 1983م والعام 1989م ولكنها جميعها لم تتم إجازتها ، وقد بلغ عدد شركات التأمين العاملة في السودان حتى العام 1992م 21 شركة تناقصت إلى 17 شركة تأمين منها شركة.

ثم بعد ذلك صدر قانون الإشراف والرقابة على أعمال التأمين في العام 1992م وهو القانون الذي تمت به أسلمة عمليات التأمين في السودان حيث كانت من سماته المميزة :

1. إيقاف التعامل بنظام التأمين على الحياة وإستبداله بالتأمين التكافلي .

2. تكوين هيئة للرقابة الشرعية بشركات التأمين وهيئة رقابة شرعية عليا للتأكد من ان التعامل بالشركات وفق الشريعة الإسلامية .

3. تكوين هيئات المشتركين في الشركات للنظر في الحسابات الختامية والميزانيات وموقف الشركة المالي قبل عرضها على الجمعية العمومية للشركة وتمثيلها بممثل في مجلس إدارة الشركة .

في العام 2001 صدر قانون الرقابة على التأمين وهو القانون الساري حتى صدور قانون الرقابة والاشراف على التأمين لسنة 2018م والذي بموجبه أصبحت هي الجهة المنوط بها التنظيم والرقابة والإشراف على شركات التأمين هي الجهاز القومي للرقابة على التأمين ، ومن أهم إختصاصات جهاز الرقابة على التأمين هي⁸:

- 1- تنظيم صناعة التأمين والإشراف عليها ومراقبتها .
 - 2- رفع قدرات العاملين في مجال التأمين وتنمية مهاراتهم وقدراتهم وكفاءاتهم.
 - 3- مراجعة وثائق التأمين وإجازتها وفقاً للمعايير الفنية والشرعية .
 - 4- رفع الوعي التأمين لدى الجمهور وتعريفه بثقافة التأمين التكافلي .
- كما نظم القانون الهياكل الإدارية والتنظيمية للجهاز حيث نص على إنشاء مجلس إدارة له وإدارة تنفيذية أمين عام ومدير للجهاز التنفيذي ، كما أشار القانون لقيام صندوق ضمان حملة الوثائق الذي من أهم أغراضه :

- 1- معالجة عجز شركة التأمين عن تعويض حملة الوثائق بعد إستنفاد كل الأصول عند التصفية الإجبارية .
- 2- معالجة أي صعوبات مالية تلحق بحساب حاملي الوثائق لدى الشركة ولا توجد مصادر معروفة لمعالجتها .

⁸ قانون جهاز الرقابة على التأمين - 2018م

وتكون موارده المالية نسبة من اجمالي أقساط التأمين وأقساط إعادة التأمين ، وعائد استثمار أموال الصندوق وأية تبرعات أو هبات أو منح .

كما أشار قانون الرقابة على التأمين لسنة 2018م إلى عملية مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب بإعتبار شركات التأمين مؤسسات مالية فيجب عليهم إتخاذ الإجراءات وإصدار اللوائح والمنشورات بتوضيح الإجراءات الواجب إتباعها لمكافحة عمليات غسل الأموال وتمويل الإرهاب .

مما سبق يرى الباحث بأن التأمين هو :-

صفقة مشاركة بين مجموعة من الأشخاص لمقابلة ومواجهة الأخطار التي قد تحدث لهم أو لممتلكاتهم ويقوم الشخص المؤمن له بدفع قسط التأمين (بأي طريقة كانت سنوي او شهري) للشركة حتى تقوم بالعمل على تعويضه في حالة حدوث أي خطر للشخص المؤمن له أو ممتلكاته .

التأمين في الاقتصاد الإسلامي

بعد أسلمة القوانين واللوائح السودانية أصدرت وزارة المالية والاقتصاد الوطني قراراً بأسلمة قوانين التأمين فقامت بإنشاء هيئة الرقابة على التأمين وقامت بدراسة أنواع التأمين فوجدتها تتعارض مع الشريعة الإسلامية وخاصة في وثيقة التأمين على الحياة وبعض شروط أنواع التأمين الأخرى وقد كان المؤمن له يقوم بدفع أقساط التأمين السنوية إما دفعة واحدة أو مجزئة فقد يقوم بدفع قسط أو قسطين ثم يحدث له الخطر المؤمن ضده فتقوم شركة التأمين بدفع التعويض ، وقد يقوم المؤمن له بدفع كامل الأقساط ولم يقع الخطر المؤمن ضده فلا يدفع له شيئاً وبالتالي يكون قد فقد ماله (الأقساط المدفوعة)⁽¹⁾، كما أن فتوى مجمع الفقه الإسلامي بمكة⁽²⁾ أشارت إلى ان صفقة التأمين التجاري من الرهان

(1) الاستاذ / محمد الحاج عبد الله موسى ، مبادئ التأمين وتجربة السودان ، دار جامعة أفريقيا العلمية للطباعة والنشر ، ص 50

(2) المرجع السابق ، ص 51

المحرمه لان كل منها فيه جهالة وغرر ومقامرة ، كما أن صفقة التأمين فيه أخذ مبلغ من الغير دون دفع مقابل .

كما أن للدكتور يوسف القرضاوي⁽³⁾ رأي حول شرعية التأمين حيث أنه يرى أن في التأمين ضد الحوادث يدفع المؤمن له مبلغ من المال (قسط التأمين) في العام فإذا لم يحدث له ضرر تستولي الشركة على كل قسط التأمين أما إذا حدث له ضرر فيعوض على قدر مبلغ التأمين فقط وهذا أبعد ما يكون عن التجارة .

بعد صدور قانون الرقابة والإشراف على التأمين للعام 1992م والذي بموجبه تم تشكيل الهيئة العليا للرقابة الشرعية ، أصبحت صيغ التأمين على النهج الإسلامي (التكافلي) الذي يعرفه المهتمين بالتأمين بأنه صيغة أو وسيلة تعاونية تكافلية لتوزيع عبء الأضرار على مجموعة تربطها أهداف مشتركة عن طريق دفع أقساط تودع لدى شركات التأمين بغرض التعويض ، وفي حالة وجود فائض في نهاية فترة محددة يوزع بينهم .

قامت الهيئة العليا للرقابة⁽⁴⁾ الشرعية بإلزام جميع الشركات بأسلمة صيغ التأمين التي تعمل بها كما قامت بدراسة ومراجعة لوائح التأسيس الخاصة بها وأصدرت بعض القرارات الملزمة للشركات العاملة بالسودان منها :

1. إصدار لائحة موحدة لجميع شركات التأمين لتعمل بموجبها
 2. أن يكون لكل شركة هيئة رقابة شرعية على حدا
 3. تكوين هيئات للمشاركين لتتظرو في الحسابات الختامية للشركة قبل عرضها على الجمعية العمومية للمساهمين في الشركة .
- ومن أهم الأهداف التي من أجلها تم إنشاء الهيئة العليا للرقابة والإشراف على أعمال التأمين :

(3) د. يوسف القرضاوي ، الحلال والحرام ، ص 263

(4) الموقع الإلكتروني للهيئة العليا للرقابة والإشراف على أعمال التأمين www.isasudan.net

1. حماية حقوق حملة الوثائق وذلك عن طريق :

- حفظ حقوقهم عن طريق مراجعة وثائق التأمين
 - التأكد من دفع شركات التأمين التعويضات لهم
 - التأكد من أن الشركات تحتفظ بالمخصصات الفنية .
2. حماية سوق التأمين وتطويره وذلك بإتباع الآتي :

- نشر الوعي التأميني
- الإهتمام بتأهيل الكوادر العاملة في مجال التأمين
- فرض رقابة دقيقة على أعمال التأمين وكذلك إعادة التأمين .

ثم بعد ذلك صدر قانون العام 2001م فكما ذكرنا من قبل فإنه بعد صدور هذا القانون تمت أسلمة كل صيغ التأمين في السودان حيث أصبح التأمين تكافلياً تعونياً.

خصائص التأمين الإسلامي :

المراد بخصائص التأمين الإسلامي هو تلك الصفات التي تبين حقيقته وتمييزه عن

غيره و هي:-

- أنه صفقة تأمين جماعي يتم تنفيذه وكالة عن المستأمنين : فجميعهم يجمعهم صفقة التأمين التعاوني بحيث يكون لكل منهم صفة المومن لغيره والمؤمن له، فهو مؤمن له لأنه باشتراكه في التأمين أخذ صفة المستفيد فاكسب بذلك حق الحصول على التعويض عن الخسارة التي قد تلحق به إذا ألمَّ به الخطر المؤمن ضده . وهو أيضاً مؤمّن لغيره من خلال أقساط التأمين التي يدفعها كمشارك في التأمين فالمال الذي يُدفع كتعويض لغيره عند وقوع الخطر له فيه صفة الشريك فهو يُساهم بجزء من ماله في تلك التعويضات على سبيل التبرع . أما صفقة الوكالة فيه فيتمثل بقيام شركة التأمين بإدارة العمليات التأمينية وأموال التأمين نيابة عن المؤمن

لهم أنفسهم وبأجر معلوم.

مميزات التأمين الاسلامي :

- 1) الالتزام بأحكام الشريعة الإسلامية ويشمل ذلك
أ) ممارسة عمليات التأمين على أساس التأمين التعاوني المقرر شرعاً كبديل للتأمين التجاري المحرم بحيث يشمل جميع أنواع التأمين تأمين الممتلكات ، وتأمين المسؤولية ، وتأمين الحياة .
- ب) عدم تأمين الممتلكات المحرمة والشركات والمؤسسات التي يكون محور عملها الاتجار بالمحرمات أو صناعتها ، أو التعامل بها كمحلات بيع الخمر ومصانع إنتاج الخمر ، والبنوك الربوية.
- ج) ممارسة اتفاقيات إعادة التأمين وفق توجيهات هيئات الرقابة الشرعية.
- د) إيداع أموالها في المصارف أو المؤسسات المالية الإسلامية.
- هـ) استثمار أموال المساهمين ، المتوفر من أقساط التأمين والرصيد المتبقى من أموال معيدي التأمين بمقتضى اتفاقيات إعادة التأمين بالطرق المشروعة.
- و) عدم اشتغال وثائق التأمين على شروط غير شرعية .
- ز) الالتزام بالفتاوى الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية في جميع تعاملاتها ونشاطاتها.
- ح) الالتزام بالمعايير الصادرة عن هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية.
- ط) تقديم التحكيم الشرعي على الاحتكام إلى القضاء والقانون المدني في حل المنازعات .

ي) إدارة عمليات التأمين وأموال التأمين على أساس الوكالة بأجر معلوم يحدد ابتداء قبل بداية كل سنة مالية.

ك) تحقيق مبدأ التعاون بين المؤمن لهم بالاحتفاظ بجميع أقساط التأمين في صندوق التأمين التعاوني بغض النظر عن نوع التأمين وعدد وثائق التأمين لكل مشترك بحيث يتم تعويض المتضررين منهم من هذا الصندوق.

نجد أن هنالك تشابهة كبير بين المساهم في رأس مال الشركة (المستثمر) وحامل وثيقة التأمين من نفس الشركة (المؤمن له)⁽¹⁾ فكلاهما في نظر الشريعة الإسلامية مالك للشركة ولكن الإختلافات في أن المساهم دائم التعرض لفقد مساهماته في حالة توقف الشركة عن العمل ، كما له الحق في إدارة الشركة والرقابة عليها والمشاركة في الأرباح بعد خصم أرباح أصحاب الوثائق والتي لا تصرف لهم نقداً وإنما تخصص من أقساطهم القادمة .

وبما أن معظم الدول الإسلامية قد قامت بأسلمة كل القوانين الخاصة بالتأمين كان لابد من قيام شركات تعمل وفق الشريعة الإسلامية فكانت الفكرة في إنشاء شركة التأمين الإسلامية المحدودة بالخرطوم كأول شركة تأمين إسلامية في المنطقة العربية⁽²⁾ وذلك في العام 1978م ، ثم الشركة الإسلامية العربية للتأمين بدولة الإمارات العربية المتحدة في العام 1979م ، وشركة التأمين الإسلامية بالأردن في العام 1996م ، وبدراسة هذه الشركات نخلص للملاحظات التالية عن تأسيسهما :-

1) شركة التأمين الإسلامية بالسودان :-

وهي أولى شركات التأمين الإسلامي ظهوراً في العالم ، حيث ظهرت إلى الوجود سنة 1399 هـ الموافق 1979 م في الخرطوم وقام بنك فيصل الإسلامي بالمساهمة بالجزء الأكبر من رأس مال هذه الشركة ومن أهم سمات النظام الأساسي لهذه الشركة :

(1) عبد السميع المصري ، التأمين الإسلامي بين النظرية والتطبيق ، القاهرة ، مطبعة الدعوة الإسلامية ، صفر 1400هـ - يناير 1980م ، ص 57
(2) د. غريب الجمال ، التأمين التجاري والبدل الإسلامي ، القاهرة ، مطبعة دار النصر للطباعة الإسلامية ، ص 319

- يدفع المساهمون رأس مالها بنية التعاون والمشاركة على سبيل التبرع .
- تستثمر رأسمالها في أغراض لا تتعارض مع الشريعة الإسلامية .
- الفوائض الناتجة من أموال التأمين (الأقساط) توزع على حملة الوثائق.
- تكون للشركة جمعية عمومية من المساهمين تعرض عليها الحسابات الختامية والميزانية وكل ما يتعلق بتسيير نشاطات الشركة وذلك بواسطة مجلس الإدارة .
- تكون للشركة هيئة للمشاركين من الذين لا تقل أقساطهم عن ألف جنيه سوداني وتعرض عليها الحسابات الختامية قبل الجمعية العمومية لأصحاب رأس المال .
- أن يكون للشركة هيئة للرقابة الشرعية تعمل مع مجلس إدارة الشركة على وضع ومراجعة وثائق التأمين التي تعمل بها الشركة .

(2) الشركة الإسلامية العربية للتأمين (دبي) :-

أنشئت هذه الشركة بموجب قرار نائب رئيس دولة الإمارات حاكم إمارة دبي وكان من أهم سمات النظام الداخلي لها :-

- مزاوله كل ما يتصل بأعمال التأمين وإعادة التأمين
- القيام بإستثمار أموال الشركة في المجالات المختلفة التي لا تخالف الشريعة الإسلامية
- تقديم الاسنشرات الفنية في مجال التأمين
- مدة الشركة ثلاثون عاماً
- تعين الشركة هيئة رقابة شرعية للشركة لمراقبة أعمالها بالتضامن مع مجلس إدارة الشركة .

3) شركة التأمين الإسلامية الأردنيه⁹ :-

تأسست شركة التأمين الإسلامية كشركة مساهمة عامة محدودة في الأردن لتقوم بإدارة عمليات التأمين لمصلحة حملة الوثائق على أساس الوكالة بأجر معلوم وتقديم جميع أنواع التأمين، وسجلت برقم (306) بتاريخ 1996/1/10 برأس مال قدره مليوناً ديناراً أردني مدفوع بالكامل ، وباشرت أعمالها بتاريخ 1996/5/2 ، ثم ما لبثت أمام الإقبال المتزايد أن رفعت رأس مالها إلى اثني عشر مليون ديناراً تمثيلاً مع نظام الحد الأدنى لرأس مال شركات التأمين الصادر عن هيئة التأمين.

من أهم غايات الشركة وأهدافها :-

- 1- إيجاد البديل الشرعي للتأمين التجاري المتمثل بالتأمين التعاوني ، لتلبية حاجة قطاع كبير من العملاء الذين لا يتعاملون مع شركات التأمين التجاري بسبب الحرج الشرعي.
 - 2- إستكمال حلقات الإقتصاد الإسلامي ، جنباً إلى جنب مع البنوك والمؤسسات المالية الإسلامية.
 - 3- المساهمة في إدارة وإنشاء شركات تأمين وإعادة تأمين إسلامية تمارس أعمال التأمين وإعادة التأمين بمقتضى التأمين التعاوني بصفته بديلاً مشروعاً للتأمين وإعادة التأمين التقليدي في الدول العربية والإسلامية .
- كما أن هنالك شركات أخرى تأسست خلال الفترة الماضية لتمارس التأمين الإسلامي بديلاً للتأمين التقليدي فعلى سبيل المثال لا الحصر (10) :
- 1- الشركة الإسلامية العربية للتأمين (إياك) وقد ظهرت إلى حيز الوجود سنة 1979م في دبي قام بتأسيسها بنك دبي الإسلامي .

⁹(الموقع الإلكتروني لشركة التأمين الإسلامية الأردنيه www.islamicinsurance.jo)

¹⁰(المرجع السابق)

- 2- الشركة التعاونية للتأمين وقد ظهرت إلى حيز الوجود في الرياض ، في المملكة العربية السعودية سنة 1981م بموجب مرسوم ملكي، وهي شركة حكومية بالكامل.
 - 3- الشركة الإسلامية للتأمين وإعادة التأمين وقد ظهرت إلى حيز الوجود سنة 1985م في البحرين .
 - 4- شركة التأمين الإسلامية العالمية ، وقد ظهرت إلى حيز الوجود سنة 1992م في البحرين ، ولبنك البحرين الإسلامي دور مهم في إنشائها ، واستثمار أموالها.
 - 5- شركة التأمين الإسلامية المساهمة العامة المحدودة وقد ظهرت إلى حيز الوجود سنة 1996م في الأردن من قبل البنك الإسلامي الأردني.
 - 6- بيت التأمين المصري السعودي ، وقد باشرت أعمالها عام 2003 في جمهورية مصر العربية.
 - 7- إحدى عشرة شركة تأمين إسلامي سجلت لدى مؤسسة النقد العربي السعودي وذلك بعد ظهور نظام التأمين التعاوني في المملكة العربية السعودية.
- يرى الباحث أن التأمين في الاقتصاد الإسلامي أجدى وأنفع لجميع أطراف صفقات التأمين ، فتعتبر شركة التأمين وسيط بين المتعاونين حيث يعتبر اصحاب الوثائق في دفعهم لأموالهم كأقساط للشركة فيه تعاون لحماية بعضهم البعض فعندما يحدث الضرر لأحدهما يتم تعويضه من مبالغ الغير ، كما يحق للشخص الذي لم يستفيد من التعويض في الحصول على أرباح من الشركة في نهاية السنة المالية المحددة لها وتتراوح هذه الأرباح كل حسب مبلغه الذي دفعه.

المبحث الثاني

الإطار القانوني والفقهى للتأمين التقليدي والإسلامي وصيغته ووظائفه

في هذا المبحث سيقوم الباحث بدراسة مقارنة بين القوانين التقليدية والقوانين الإسلامية للتأمين في السودان بالتركيز على قانون العام 1960م وقانون 2018م وذلك على النحو التالي :-

1- من حيث أنواع التأمين :-

جدول رقم (1/2/1)

مقارنة بين قانون عام 1960 وقانون 2018م

من حيث أنواع التأمين

قانون 2018م	قانون 1960م
التأمين التكافلي	التأمين على الحياة
التأمين البحري	التأمين بدفع مرتب دوري مدى الحياة
التأمين ضد الحريق	التأمين ضد العجز المستديم
التأمين على السيارات	التأمين على السيارات
التأمين ضد أخطار النقل بأنواعه	التأمين ضد أخطار النقل بأنواعه
التأمين ضد الحريق	التأمين ضد الحريق
التأمين ضد خيانة الأمانة	التأمين بتكوين الأموال
التأمين المتنوعة	التأمين من الحوادث

2- من حيث الحسابات الختامية :

جدول رقم (2/2/1)

مقارنة بين قانون عام 1960 وقانون 2018م

من حيث الحسابات الختامية

قانون 2018م	قانون 1960م
<p>ألزم جميع الشركات في نهاية كل سنة مالية بإعداد الحسابات الختامية المتمثلة في : حساب الإيرادات والمصروفات حساب الأرباح والخسائر خاص بحملة الأسهم حساب الفائض والعجز لحملة الوثائق الميزانية الختامية بالشكل الذي يحدده الوزير (وزير المالية) .</p>	<p>ألزم جميع الشركات في نهاية كل سنة مالية بإعداد الحسابات الختامية المتمثلة في : حساب الإيرادات والمصروفات حساب الأرباح والخسائر الميزانية الختامية وبالشكل الذي يحدده الوزير (وزير المالية)</p>

3- من حيث شهادة المقدرة على الوفاء :

جدول رقم (3/2/1)

مقارنة بين قانون عام 1960 وقانون 2018م

من حيث شهادة المقدرة على الوفاء

قانون 2018م	قانون 1960م
<p>ألزم جميع الشركات في نهاية كل سنة مالية بإعداد الحسابات الختامية المتمثلة في : حساب الإيرادات والمصروفات حساب الأرباح والخسائر خاص بحملة الأسهم حساب الفائض والعجز لحملة الوثائق الميزانية الختامية بالشكل الذي يحدده الوزير (وزير المالية) .</p>	<p>ألزم جميع الشركات في نهاية كل سنة مالية بإعداد الحسابات الختامية المتمثلة في : حساب الإيرادات والمصروفات حساب الأرباح والخسائر الميزانية الختامية وبالشكل الذي يحدده الوزير (وزير المالية)</p>

الفروق الجوهرية بين التأمين الإسلامي والتأمين التقليدي :

يختلف التأمين الإسلامي عن التأمين التقليدي في الجوانب التالية:

أولاً: أطراف الصفقة وملكية القسط :

أن الصفقة في التأمين التقليدي يكون بين طرفين أحدهما المؤمن له بوصفه طالب التأمين والثاني شركة التأمين بوصفها الطرف المؤمن، حيث تتولى قبول طلب المؤمن له أصالة عن نفسها، وتكون أقساط التأمين التي يلتزم بدفعها المؤمن له ملكاً للشركة تتصرف بها كما تشاء، وتستغلها لحسابها .

أما في التأمين الإسلامي فإن طرفي الصفقة فيه هما: المؤمن له بوصفه طالب التأمين وشركة التأمين الإسلامي بوصفها وكيلاً عن المستأمنين في قبول طلب التأمين، والأقساط التي تُستوفى من المؤمن لهم تكون ملكيتها لهم وليس للشركة.

ثانياً: الغاية والهدف :

إن الهدف الأول لشركات التأمين التقليدي هو تحقيق أكبر قدر من الربح على حساب المؤمن لهم ، وبعد ذلك ذلك تحقيق الأمان لهم ، أما في التأمين الإسلامي فإن الغرض الأساسي هو تحقيق الأمان من خلال التعاون بين المؤمنين والمؤمن لهم على ترميم آثار المخاطر التي تصيب أي منهم على أساس التبرع، والغاية الربحية مقصودة تبعاً لا أصالة.

ثالثاً: ملكية المستأمنين للفائض التأميني :

تقوم شركات التأمين التقليدي بدفع التعويضات والمصاريف الخاصة بالعمليات التأمينية وما يتبقى من أقساط التأمين يضاف إلى حساب حملة الأسهم ، أما في شركات التأمين الإسلامي فإن المتبقي من أقساط التأمين (أي الفائض في صندوق التأمين التعاوني عن حاجة الصندوق للتعويضات والمصاريف الأخرى وهو ما يُسمى بالفائض التأميني) يعاد توزيعه على المستأمنين لأنهم أصحابه .

رابعاً: من حيث طرق تنفيذ العمليات الحسابية:

تحتفظ الشركة بجميع أقساط المستأمنين في حساب واحد تحقيقاً لفكرة التكافل فيما بينهم وسيتم جبر أضرار مَنْ يتعرضون للخسارة من هذا الحساب وهذا هو معنى التكافل. أما تحقق مبدأ العدالة والإنصاف فيتمثل في الميزة التالية وهي توزيع عوائد الشركة على المساهمين والمستأمنين بالكيفية التالية:

تتكون عوائد المساهمين مما يلي :

- 1- عائد استثمار رأس المال المملوك لهم بعد خصم المصروفات التي تخص استثماراتهم .
- 2- حصتهم من عائد استثمار فائض الأقساط التأمينية الذي يستثمر من قِبَل موظفين تابعين لهم.
- 3- الأجر المعلوم الذي تتقاضاه الشركة من أموال المستأمنين في مقابل إدارتها للعمليات التأمينية على أساس الوكالة بأجرٍ معلوم.
- 4- الأرباح الناتجة عن عمليات التأمين المختلفة وهو ما يعرف بالفائض التأميني الذي يتم توزيعه على المستأمنين وحدهم.
- 5- حصة المستأمنين من عوائد استثمار الاشتراكات المختلفة .

أسس توزيع الأرباح على المستأمنين والمساهمين :-

من أبرز سمات أحكام الشريعة الإسلامية تحقيق مبادئ العدل والتعاون والتراحم والتكافل بين أفراد المجتمع وتمشياً مع أحكام الشريعة الإسلامية تأسست شركة التأمين الإسلامية لتجنب أفراد المجتمع الإسلامي المخالفات وتعينهم على تلبية مطالب حياتهم الاقتصادية وتحقيق العدالة والتعاون والتكافل بين المساهمين في تأسيس الشركة وأصحاب وثائق التأمين .

ولتحقيق العدالة بين المساهمين والمستأمنين عند توزيع الأرباح الناتجة عن استثمار فائض الاشتراكات التي دفعها المستأمنون لا بدّ من ملاحظة نقاط منها:-

- دفع المساهمون مصاريف تأسيس الشركة وقيمة التجهيزات اللازمة لقيام الشركة ومباشرة عملها .
 - كما قام المساهمون بإدارة الشركة فنياً وإدارياً بعد تأسيس الشركة وتسجيلها واكتسابها الصفة القانونية .
 - بدأ المستأمنون بدفع المشاركات المترتبة عليهم من جراء اشتراكهم في فرع أو أكثر من فروع التأمين .
 - قام المساهمون ممثلين في مجلس إدارة الشركة وموظفيها الفنيين والإداريين باستثمار الفائض من الأقساط المدفوعة .
- من أعلاه يظهر بوضوح أن مقومات المضاربة الإسلامية قد تحققت في أعمال شركة التأمين الإسلامية ، فالمساهمون شاركوا بجهدهم في استثمار الفائض من المشاركات المترتبة عليهم ، علماً بأنه لا توزع أرباح على المستأمنين إلا بعد إطفاء الخسائر إن وجدت .

توزيع الأرباح على المساهمين :

توزع أرباح على المساهمين بنسبة أسهم كل مساهم أي نسبة مئوية من رأس المال .

أما الفائض التأميني هو ما يبقى من إجمالي الاشتراكات المقدمة من المستأمنين خلال الفترة المالية بعد دفع إجمالي التعويضات للمتضررين منهم خلال الفترة المالية ودفع مبالغ إعادة التأمين.

خامساً: المشروعية :

إن التأمين التجاري محرّم بجميع أنواعه عند أكثر الباحثين في التأمين ، أما التأمين الإسلامي فذهب أكثر الباحثين في التأمين إلى القول بجوازه وحلّه.

سادساً : طبيعة الصفقة:

إن صفقة التأمين التجاري من صفقات المعاوضات بينما صفقة التأمين التعاوني يدخل في مُسمى صفقات التبرّعات، ففي الوقت الذي يوجد فيه الربا والغرر والجهالة في التأمين التجاري، لا يوجد شيء من ذلك في التأمين الإسلامي . وعلى فرض وجود الغرر والجهالة فلا يؤثر فيه جهالة أو غرر لأن صفقات التبرعات تجوز حتى مع الجهالة والغرر .

سابعاً : نوع التأمين وآلية استثمار أموال التأمين :

تؤمن شركات التأمين التجاري جميع أنواع الممتلكات بما في ذلك الممتلكات التي تُدار بالطرق المحظورة شرعاً وتستثمر أموال التأمين على أساس الربا المحرم والاستثمارات المحظورة شرعاً.

أما في التأمين الإسلامي فلا تؤمن شركات التأمين الإسلامي المشاريع والممتلكات التي تُدار بالطرق المحظورة شرعاً وتقوم الشركات باستثمار أموال التأمين بالطرق المشروعة وليس فيها ما يشوبها من الربا .

ثامناً : صيغ ووظائف التأمين التعاوني الإسلامي

سيتناول الباحث في هذا المبحث دراسة صيغ التأمين الإسلامي في السودان وهي :

1. صيغة المضاربة

2. صيغة الإجارة

3. صيغة الوكالة

4. صيغة الوقف

أولاً: صيغة المضاربة¹¹ :

كلمة المضاربة مشتقة من السفر وهو الضرب في الأرض حيث يسافر الانسان ليحضر بضاعة ليتاجر بها ليحقق الربح .

أما المضاربة من الناحية الشرعية فهي أن يدفع المالك (صاحب الأموال) أموالاً للمضارب ليتاجر بها ويحقق أرباحاً تقسم بينهما بالنسبة المتفق عليها بينهما ، أما إذا حدثت خسارة فيتحملها رب المال وحدة فيما يتحمل المضارب خسارة أجر جهده عمله .
والمضاربة من الصفقات الجائزة شرعاً حيث أنها يمكن أن تفسخ من أي من طرفي الصفقة ، ولصفقة المضاربة ثلاثة أركان هي :

أ- صاحب الأموال

ب- المضارب

ج- رأس المال

وفي شركات التأمين التعاوني يمكن أن يعمل بصفقة المضاربة حيث يتوفر جميع اركان صفقة المضاربة ، حيث يعتبر المؤمن لهم هم أصحاب الأموال والشركة (المساهمين) هي المضارب وأقساط التأمين هي رأس المال . فتعمل الشركة على استثمار مبالغ التأمين وفي نهاية العام تقوم الشركة بتقسيم الأرباح على حملة الوثائق (رب المال) والشركة (المضارب) حسب النسب المحددة المتفق عليها من قبل بينهم .

ولهذه الصيغة إيجابياتها وسلبياتها فمن إيجابياتها :

- صفقة صيغة المضاربة تتفق مع الشريعة الإسلامية .
- إذا نتجت أرباحاً في نهاية صفقة المضاربة فيتم إقتسامها بين طرفي صفقة المضاربة.
- صفقة المضاربة صفقة جائز غير لازمه يمكن لأي من طرفيه فسخه .
- صفقة المضاربة لا تزيد تكلفة التأمين .

¹¹ د. السيد حامد حسن محمد ، صيغ إدارة مخاطر واستثمار اقساط التأمين التعاوني ، تحليل وتقييم مقدم ملتقى التأمين التعاوني ، السعودية-الرياض،

أما بالنسبة لسلبيات صفقة المضاربة منها :

• يفقد حملة الأسهم أرباحهم نظير جهدهم في إدارة صفقة المضاربة في حالة تحقق خسارة .

• إذا كان الربح المحقق قليل فإن نسبة حملة الأسهم ستكون قليلة .

• جزء من أقساط التأمين لا يتم سدادها فتعتبر ديون معدومة وهذا يؤثر على أرباح صفقة المضاربة .

• أقساط التأمين لا يتم جمعها في وقت واحد مما يضعف رأس المال المستثمر .

ثانياً : صيغة الإجارة :

هي كلمة مشتقة من الأجر وفقهياً تم تعريفها بأنها صفقة منفعة مقصودة قابلة للبدل والإباحة بعوض معلوم¹² .

وتنقسم الإجارة إلى قسمين أو نوعين هما :

أ- الإجارة على المنافع (كإيجار المنازل)

ب- الإجارة على الأعمال (التعاقد بين طرفين لأداء عمل معين)

ولصفقة الإجارة عدة أركان رئيسية منها :

أ- المتعاقدان

ب- توفر صيغة الإيجاب والقبول

ج- وجود منفعة معلومة لأطراف الصفقة

ويمكن أن تستخدم أيضاً صيغة الإجارة من ضمن صيغ التأمين التعاوني الإسلامي

حيث يقوم الموسسون (المساهمين) في الشركة بإدارة رأس المال والأقساط التي يتم دفعها

بواسطة المؤمن لهم بإدارة وإستثمار هذه الأموال مقابل أجره محددة .

إيجابيات صيغة الإجارة :

¹² المرجع السابق ، ص 31

- صفقة الإجارة من صفقات المعوضات وذلك يتفق وأحكام الشريعة الإسلامية .
- الأجرة المتفق عليها في صفقة الإجارة تحفز المساهمين بالدخول في رأس مال شركات التأمين .
- إذا رغب المساهمون في الشركة زيادة أجزتهم فلا بد من التوسع في رأس مال الشركة وتوسيع أعمال الشركة مما يحقق لهم المصلحة وكذلك للبلاد .
- **أما سلبيات صفقة الإجارة فمنها :**
- إنشغال إدارة الشركة بزيادة الأجرة المتفق عليها يؤدي إلى الإغفال عن مصالح حملة الوثائق .
- زيادة الأجرة تؤدي إلى زيادة تكلفة التأمين .

ثالثاً : صيغة الوكالة :

الوكالة هي تفويض شخص ما للقيام بعمل ما مقابل حافز أو أجره معينة .
أركان صفقة الوكالة :

- 1-الموكل وهو الذي يوكل الآخر ليقوم له بعمل ما .
- 2-الوكيل وهو الذي يقبل الوكالة لأداء عمل معين .
- 3-صيغة الصفقة وهي الإيجاب والقبول .
- 4-غرض الوكالة ويجب أن يكون معلوماً وواضحاً .
- 5-أجرة صفقة الوكالة .

تستخدم صيغة الوكالة في شركات التأمين الإسلامية بأن يقوم حملة الوثائق بتوكيل المساهمين في الشركة بإدارة وتشغيل أموالهم مقابل مبلغ متفق عليه أما محدد أو نسبة من الأرباح في نهاية صفقة الوكالة .

ولصفقة الوكالة إيجابيات وسلبيات تتطابق إيجابيات وسلبيات صفقة الإجارة.

الرأي الشرعي والفقهني لصيغتي الإجارة والوكالة¹³ :

هنالك رأي واضح وصريح لفضيلة الشيخ البروفسير الضرير حول تطبيق شركات التأمين لصيغتي الإجارة والوكالة وذلك بتعارضهما مع الشريعة الإسلامية حيث أن مبلغ الأجرة أو الوكالة الذي يأخذه المساهمون في الشركة نظير إدارة أموال المؤمن لهم فيه شبة للربا حيث يتم توزيع الأرباح بعد خصم المصروفات على المساهمين بنسبة مساهمته في رأس المال الذي لم يكون أصلاً طرفاً في الاستثمار .

ويرى البروفسير الضرير للخروج من هذه المشكلة في أن يتم أخذ مكافأة مالية نظير مجهود الإدارة على أن توزع فقط على المساهمين الذين شاركوا في الإدارة.

كما تم التوصل إلى أن يتم تحديد نسبة مئوية من أقساط التأمين كمصروفات وذلك قبل بداية العام وبعد موافقة هيئة الرقابة على التأمين ، أما عن الفائض في العملية التأمينية (الأرباح بعد خصم المصروفات) هي من حق أصحاب الوثائق يجوز توزيعها عليهم أو الإحتفاظ بجزء منه كإحتياطي بعد موافقة هيئة الرقابة على التأمين . كما أن للشركة الحق في استثمار أقساط التأمين بأي صيغة من الصيغ المجازة شرعاً بعد الإتفاق مع حملة الوثائق على ذلك مع تحديد نسبة الأرباح .

رابعاً : صيغة الوقف :

الوقف لغةً هو الحبس أما شرعاً فهو إخراج ملك إبتغاءً مرضات الله وتحويل العائد منه للأعمال الخيرية .

أركان الوقف :

للقف أربعة أركان رئيسية هي :

الواقف: صاحب الملك الذي يوقف الملك صدقةً لله

الموقوف عليه : الملك المنتفع منه

¹³ المرجع السابق ، ص 62

الموقوف: هو الملك الذي يوقف صدقة مثل منزل أو مزرعة أو خلافتها مما فيه نفع للأخرين

الصيغة: وهي صيغة الإتفاق بين الواقف والجهة الموقوف لها.
للقوف نوعان هما :

الوقف الخيري : وهو الوقف العائد بالنفع بصفة عامة

الوقف الذري : وقف لجهة أو لشخص محدد كالأهل والأقارب

ويمكن تطبيق هذه الصيغة في شركات التأمين الإسلامي بشرط أن يوضح حامل الوثيقة رغبته في وقف أرباحه كلها أو جزء منها بغرض المساهمة في تعويض المتضررين من حملة الوثائق الأخرى أو لنفسه .

وظائف التأمين الإسلامي

وظائف التأمين هي الفوائد و الثمار التي يحققها التأمين الإسلامي على الصعيدين الفردي والجماعي، وأهم هذه الوظائف ما يلي :

- تحقيق الأمان للمؤمن له: فالتأمين الإسلامي يجعل المؤمن لهم مطمئنين في ممارسه أعمالهم وما يترتب على ذلك من احتمالات التعرض للمخاطر المتعددة، لأنه في حالة تحقق الخطر فإن آثاره لا تحل به وحده بل يتحملها معه الآخرون بالتضامن والتكافل على أساس التبرع بجزء من المال.

- تحقيق الكسب الحلال: إن التأمين الإسلامي يعتبر سبيلاً مشروعاً للكسب والربح لجميع أطراف الصفقة وذلك على النحو التالي :

- فالمؤمن لهم يتحقق الربح بالنسبة لهم من خلال قيام شركة التأمين باستثمار المُتَوَقِّر من أقساط التأمين العائدة لهم بالطرق المشروعة بوصفها مُضارباً ، وما يتحقق من أرباح يُقسَم بين الشركة المؤمن لهم بوصفهم صاحب المال وبالنسبة المُتَقِّق عليها مسبقاً في الصفقة .

- أمّا شركة التأمين فيتحقق لها الدخل عن الطرق التالية :
- أ- أرباح أموال المُساهمين التي تُستثمر بالطرق المشروعة.
- ب- أجر الوكالة المعلوم الذي تُدير مقابله العمليات التأمينية .
- ج- حصتها من أرباح المُضاربة من أقساط التأمين بوصفها مضارباً .
- أما العاملون بالشركة فإن عملهم في الشركة على أساس إجارة الأشخاص ويعتبر مصدر كسب حلال بالنسبة لهم لأن موضوع عملهم مشروع من حيث الأصل والمبدأ.

فتح آفاق الاجتهاد في الشريعة الإسلامية:

فالشريعة الإسلامية تواكب الأحداث، ولها القدرة على مواجهة كل جديد وإصدار الحكم الشرعي المناسب له. وفي حالة كونه محرماً، كالتأمين التجاري التقليدي مثلاً، فإنها تُقدّم البديل الإسلامي المشروع، كالتأمين التعاوني بديلاً مشروعاً للتأمين التجاري. وهي بذلك تُساهم في تفعيل فقه المعاملات ونقله من صورته النظرية إلى الواقع التطبيقي، من عالم السطور إلى الواقع المنظور .

المساهمة في بناء الاقتصاد وازدهاره واستمرار المشروعات الاقتصادية :

- إن تأسيس شركات التأمين الإسلامي وقيامها بواجباتها الموكولة إليها ، يساهم مساهمة فاعلة في دعم عجلة الاقتصاد من خلال الأمور التالية :
- أ- تنمية واستثمار أموال المُساهمين والمُستأمنين بالطرق الشرعية.
- ب- ترميم آثار الأخطار بما يكفل المحافظة على الأشياء المؤمن عليها وقيامها بوظائفها وعدم تعطُّلها وخروجها عن خط الإنتاج.

- إيجاد العديد من فرص العمل، فهي تُسهم في الحدّ من البطالة.
- د- المساعدة في إيجاد سبل العيش الكريم في حالتني المرض والعجز .
- هـ- المُحافظة على أموال التأمين ومُدَّخراته في البلد الذي تنشأ فيه شركات التأمين الإسلامي واستثمارها فيما يعود بالنفع على المواطنين .

استكمال حلقات الاقتصاد الإسلامي :

وذلك من خلال دعمها للمصارف والمؤسسات المالية الإسلامية حيث أن تلك المؤسسات لا تستطيع أن تؤدي رسالتها الاقتصادية بشكل متكامل إلا بتعاملها مع شركات التأمين الإسلامي .

المبحث الثالث

خلفية عن التأمين في جمهورية السودان والمملكة الأردنية الهاشمية

كما ذكرنا في بداية هذا البحث بأن التأمين دخل السودان قديماً وكانت طبيعة الشركات في تلك الفترة (قبل الأسلمة) منها ما هو شركات مساهمة عامة أو شركات خاصة ، وكانت هذه الشركات تقوم بأعمال التأمين كافة من تأمين على السيارات ، بحري ، حريق وسرقة وخلافة ، وكانت جميع المبالغ التي يدفعها المؤمن لهم (الأقساط) عبارة عن إيرادات للمساهمين توزع كأرباح في نهاية العام المالي بعد دفع التعويضات إذا حققت الشركة أرباحاً ، ولا يكون للمؤمن لهم أي نصيب في أموالهم التي كانوا يدفعونها لشركات التأمين كضمان للتعويض في حالة حدوث أي حوادث لهم .

شهد سوق التأمين في السودان تقلبات كثيرة حيث بدأ بفروع لشركات تأمين أجنبية تعمل في مجال التأمين للسيارات والتأمين البحري ، إلى ان شهد العام 1951م إنشاء أول شركة تأمين سودانية وهي الشركة السودانية لتأمين العربات (شركة الخرطوم للتأمين) ، وفي العام 1973م كان عدد الشركات العاملة في السودان خمس شركات فقط ، وفي العام 1974م تم إنشاء أول شركة إعادة تأمين سودانية وهي شركة إعادة التأمين الوطنية ، ثم أعقبها إنشاء أول شركة تأمين اسلامية في العالم وهي شركة التأمين الإسلامية التابعة لبنك فيصل الإسلامي السوداني ، وأصبح نشاط التأمين مشجعاً مما ادى ذلك لقيام عدد كبير من الشركات ليصبح عددها 15 شركة تأمين وواحدة تعمل في مجال إعادة التأمين وهذه الشركات هي : -

1. شركة الخرطوم للتأمين
2. شركة التأمينات العامة
3. شركة النيل الأزرق للتأمين
4. الشركة السودانية للتأمين وإعادة التأمين

5. شركة التأمين الأفريقية
6. شركة التأمينات المتحدة
7. شركة التأمينات الإقليمية
8. شركة التأمينات العقارية الاسلامية الحديثة
9. شركة التأمينات الإسلامية
10. شركة التأمينات الصناعية
11. شركة الشرق الأوسط للتأمين
12. شركة النيلين للتأمين
13. شركة جوبا للتأمين
14. شركة شيكان للتأمين
15. شركة البركة للتأمين .

ثم أنشأت الشركة العقارية الاسلامية الحديثة للتأمين كشركة متخصصة في التأمين على الحياة .

وفي العام 1970م قررت الحكومية إلغاء كافة الشركات والتوكيلات والشراكات الأجنبية وأصبح التأمين يمارس من خلال شركات سودانية خالصة فأصبح عددها 6 شركات هي :

1. الشركة السودانية لتأمين العربات (شركة الخرطوم تمت تصفيتها)
2. شركة التأمينات العامة
3. شركة النيل الأزرق للتأمين
4. الشركة السودانية للتأمين وإعادة التأمين
5. شركة التأمينات الأفريقية (تمت تصفيتها)
6. شركة التأمينات المتحدة

وفي الفترة من 1970م حتى العام 1985م الذي شهد إنشاء شركة البركة للتأمين وشركة شيكان للتأمين برأس مال حكومي كامل في العام 1983م ليصبح عدد الشركات حوالي 21 شركة ثم تناقص في العام 1994م إلى 17 شركة تأمين بالإضافة لشركة واحدة تعمل في مجال إعادة التأمين (الشركة الوطنية لإعادة التأمين) ، وفي العام 1990م صدر قرار جمهوري بإلزام كل الجهات الحكومية بالتأمين لدى شركة شيكان للتأمين (إحتكار سوق التأمين) ، ثم صدرت القرارات التي قضت بأسلمة نظام التأمين في السودان في العام 1992م ، وقد كانت كل الشركات العاملة في مجال التأمين مملوكة للقطاع الخاص ما عدا شركتي شيكان للتأمين وشركة التأمينات العقارية الإسلامية الحديثة كانتا مملوكتين للحكومة بنسبة 100% ، فيما شاركت الحكومة بعض الجهات في شركة شركة التأمينات الإقليمية ، وشركة إعادة التأمين الوطنية بنسبة 61% من رأس مالها للحكومة.

من خلال ما ذكر أعلاه نجد أن الشركات العاملة الآن في مجال التأمين في السودان حسب تواريخ إنشائها وتفاصيل رأس مالها في الجدول رقم (1/1/3) أدناه :

الجدول رقم (1/3/1)

شركات التأمين العاملة وروؤس أموالها وتصنيفها

رقم	أسم الشركة	تاريخ التأسيس	رأس المال المدفوع	تصنيفها
1	التأمينات العامة	1961م	10,000,000	مساهمة عامة
2	النيل الأزرق للتأمين	1965م	10,000,000	مساهمة عامة
3	السودانية للتأمين وإعادة التأمين	1967م	10,000,000	مساهمة عامة
4	التأمينات المتحدة (س)	1968م		خاصة
5	إعادة التأمين الوطنية	1974م	18,864,476	مساهمة عامة
6	التأمين الإسلامية	1979م		خاصة
7	النيلين للتأمين	1981م	43,000,00	مساهمة عامة
8	الشرق الأوسط للتأمين	1981م		خاصة
9	شيكان للتأمين وإعادة التأمين	1983م		خاصة
10	جوبا للتأمين (س)	1981م	21,000,000	مساهمة عامة
11	البركة للتأمين	1985م		خاصة
12	التعاونية للتأمين	1989م	29,659,956	مساهمة عامة
13	السلامة للتأمين	1992م	41,636,580	مساهمة عامة

المصدر إعداد الباحث من تقارير اتحاد شركات التأمين وتقارير السوق

يلاحظ الباحث من خلال الجدول أعلاه رقم (1/1/3) أن عدد الشركات العاملة حتى الآن هي 13 شركةً خمس شركات منها مؤسسة كشركات خاصة والثمانية الباقية شركات مساهمة عامة ومدرجة في سوق الخرطوم للأوراق المالية ، كما يلاحظ أن أول شركة تم

تأسيسها هي شركة التأمينات العامة عام 1961م وإن اُخر شركة تم تأسيسها هي شركة السلامة للتأمين في العام 1992م ، أي أن الفرق بينهما 31 سنة .

مراحل قانون الرقابة على التأمين :

1960م صدر قانون الرقابة على المؤمنين الذي حدد أن الإشراف والرقابة على التأمين من مهام وزارة المالية ، وألزم هذا القانون القطاعين الحكومي والخاص بالتأمين لدى شركات التأمين السودانية فقط .

1964م تعديل قانون 1960م إلزام شركات التأمين بالإحتفاظ بإحتياطي عام يحدده وزير المالية ليم استثماره .

1970م حماية شركات التأمين الوطنية من الهجمات شركات التأمين الأجنبية . وتمت سودنة نظام التأمين في السودان .

1980م زيادة رؤوس أموال شركات التأمين ، وتعيين مراقب للتأمين تابع لوزارة المالية يقوم بالإشراف على شركات التأمين .

1992م إلغاء قانون 1960م وصدور قرار أسلمة نظام التأمين في السودان ، وإنشاء الهيئة العامة للإشراف والرقابة على أعمال التأمين ، وفصل حسابات حملة الوثائق عن حسابات الاستثمار الخاصة بحملة الأسهم ، وتكوين هيئة المشتركين من حملة الوثائق وإشراكهم في مجلس إدارة الشركة وإلزامهم بتعديل عقد ولائحة تأسيس الشركة للتماشي مع الشريعة الإسلامية وتعديل وثائق التأمين على الحياة بوثائق التكافل .

2001م صدور قانون الرقابة على التأمين الذي ألغى قانون 1992م .

2018م ألغى قانون 2001م وعدل أسم الجهة الرقابية والإشرافية إلى جهاز الرقابة على التأمين له مجلس إدارة وأمين عام ومدير عام للجهاز ، وقد حدد هذا القانون ضوابط ممارسة أعمال التأمين ، كما أنشئ صندوق لضمان حاملي الوثائق ، كما شكل للجهاز هيئة للرقابة الشرعية ، كما حدد القانون الجديد إجراءات مكافحة غسل الأموال وتمويل

الإرهاب . كما ألزم هذا القانون جميع الشركات التي تعمل في مجال التأمين على الحياة والتأمين الطبي أن يتم ذلك عبر شركة غير شركة التأمين ولكن يمكن أن تكون تابعه لها .

لمحة عن صندوق ضمان حاملي وثائق التأمين¹⁴ :

في المادة رقم (87) من قانون جهاز الرقابة على التأمين للعام 2018م الفقرة 1 نصت على إنشاء صندوق ضمان حاملي وثائق التأمين له شخصية إعتبارية وخاتم عام ، ويكون مقره بولاية الخرلاطوم وله الحق في إنشاء فروع في الولايات ويعمل الصندوق تحت إشراف الجهاز .

ومن أغراض هذا الصندوق :

1. معالجة عجز المؤمن عن تعويض حملة الوثائق بعد استنفاد كل الأصول عند التصفية الإجبارية او صدور قرار من الجهاز .
2. تقديم قرض حسن في حالة عجز المؤمن عن مقابلة المطالبات الطارئة بشرط ألا يكون ذلك بسبب قصور فني أو إداري .
3. معالجة أي صعوبات مالية تلحق بحساب حاملي وثائق التأمين لدى المؤمن ولا توجد مصادر معروفة لمعالجتها .

كما أشار القانون إلى أن للصندوق أمين عام يتم تعيينه بقرار من مجلس الأمناء بناءً على توصية الأمين العام للجهاز وهو المسئول التنفيذي للصندوق ويتولى تصريف شؤونه .

فيما حدد القانون الموارد المالية للصندوق بانها تتكون من :

1. نسبة من إجمالي أقساط التأمين المباشرة وأقساط إعادة التأمين يحددها الجهاز بالتشاور مع اتحاد شركات التأمين .

¹⁴ قانون جهاز الرقابة على التأمين ، 2018م

2. نسبة من فائض عمليات التأمين يحددها الجهاز بالتشاور مع الاتحاد .

3. عائد استثمار أموال الصندوق .

4. التبرعات والمنح والهبات التي يوافق عليها الوزير .

ويتم استخدام اموال الصندوق في :

1. تحقيق أغراضه .

2. مقابلة المصروفات الإدارية .

أما بالنسبة لعمليات مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب يجوز للجهاز :

1. اتخاذ الاجراءات اللازمة وإصدار اللوائح والمنشورات والقرارات والأوامر لإلزام المؤمن بكافة الالتزامات والواجبات والمهام اللازمة لمكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب ، باعتبار المؤمن مؤسسة مالية وفقاً لأحكام القانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لسنة 2014م .

2. توقيع الجزاءات وفقاً لاحكام هذا القانون وقانون مكافحة غسل الأموال وتمويل الارهاب لسنة 2014م في حالة مخالفة المؤمن لأي من أحكامه.

كما صنف قانون جهاز الرقابة على التأمين لسنة 2018م أنواع التأمين وصنفها حسب الجداول المرفقة مع القانون إلى نوعين هما أعمال التكافل وأعمال التأمين العام ، نذكر أهمها :

1. أعمال التكافل وتشمل :

أنواع التكافل التي تتعلق بالحياة البشرية والأخطارى التي تتعرض لها أو تطراً عليها كالوفاة والعجز والشيخوخة والمرض ويشمل التأمين الطبي وتأمين السفر .

2. أعمال التأمين العام وتشمل :

أ) التأمين ضد الحريق

ب)التأمين على السيارات

ج) التأمين ضد المسؤولية المدنية (يقصد بها التأمين الذي يغطي المؤمن له عن مسؤوليته التصيرية تجاه الغير في الحوادث التي ينجم عنها ضرر جسماني أو مادي لممتلكاتهم)

د) التأمين البحري (ضد اخطار النقل ، أجسام السفن)

هـ) التأمين الجوي (أجسام الطائرات ، مسؤولية إدارة المطارات)

و) التأمين الهندسي (كافة أخطار المقاولين ، أخطار التشييد والتركييب ، إنفجار الغلايات ، اخطار الروافع والمصاعد والأجهزة والمعدات الإلكترونية وأجهزة الحاسوب)

ز) تأمين الطاقة والبتترول (التأمين على أخطار التتقيب والحفر ، التحكم في الآبار ، الإنشاء والتشييد ، تصنيع نتكري البترول ، اخطار ضخ البترول في الانابيب والمشآت البترولية في جميع المراحل)

ح) التأمين ضد أخطار الحوادث المتنوعة والمسئوليات (تأمين الحوادث الشخصية ، تأمين خيانة الأمانة ، تأمين النقدية في الخزائن وأثناء نقلها ، تأمين كسر الزجاج)

ط) التأمين الزراعي والحيواني (التأمين ضد الأمراض والآفات الحشرية والحيوانية التي تصيب المحصول ، ضد تلف المحاصيل بسبب الحرائق والعواصف أو الصقيع أو البرد ، الأضرار التي تلحق بالحيوانات بسبب الأمراض أو الحوادث ، الأضرار التي تحدث للمحاصيل بسبب الظروف الجوية مثل إنخفاض وإرتفاع درجة الحرارة أو الرطوبة النسبية أو هطول الأمطار بكميات غير كافية أو عدم هطولها كلياً)

ي) عمليات التأمين المتنوعة .

لمحة عن إتحاد شركات التأمين وإعادة التأمين السوداني:

تم تأسيسه في العام 1976م ويضم في عضويته جميع شركات التأمين السودانية العاملة في مجال التأمين وإعادة التأمين ، ومن أهم أهدافه :-

1. العمل على تنمية وتطوير صناعة التأمين في السودان .

2. مخاطبة السلطات والجهات الرسمية فيما يخص بالعمل التأميني كمرفق اقتصادي .
3. تمثيل الأعضاء في المشاورات والمباحثات والمراسلات مع الجهات المختصة وحماية مصالح الأعضاء .
4. خلق صلات مع إتحادات التأمين في العالم بغرض تبادل الخبرات والمنفعة.

لمحة عن الهيئة العليا للرقابة الشرعية على التأمين :

تم تأسيسها بموجب القرار الوزاري رقم (215) لسنة 1992م بعد أسلمة التعاملات في قطاع التأمين وتقوم بالتفتيش على أعمال الهيئة العليا للرقابة على التأمين ، وكذلك يحق لها حضور الجمعيات العمومية للرد على استفسار الأعضاء فيها ، وتكون الفتوى الصادره منها فتوى ملزمة ، ومن أهم أهدافها:

1. إصدار الفتاوى الشرعية في كل الأمور والموضوعات التي ترفعها الهيئة العامة للرقابة على التأمين .
2. تنقية نظام التأمين من كل أشكال التعاملات غير الإسلامية .
3. توحيد الرؤية الفقهية لهيئات الرقابة في الشركات فيما يختص بالمعاملات التأمينية والمالية والاقتصادية .

المشاكل التي تواجه صناعة التأمين في السودان :

- تواجه صناعة التأمين في السودان مشاكل عديدة نورد منها ما يلي :-
1. مشكلة شركات إعادة التأمين (معظم شركات إعادة التأمين تعمل وفق النظام التقليدي)
 2. مشكلة رأس المال وحقوق المساهمين .
 3. مشكلة ضعف الوعي التأميني .

أسباب ضعف الوعي التأميني :

من أكبر العقبات التي تواجه شركات التأمين في العمل هو ضعف الوعي التأميني ،
ومن أسباب ضعف الوعي التأميني في السودان :

1. إنخفاض دخل المواطن السودان فيعمل على توفير احتياجاته الأساسية من المعيشة وبالتالي لا يبقى مع مدخر حتى يعمل على الدخول في تأمين ممتلكاته.
2. لدى معظم السودانيين قناعة بعدم شرعية التأمين .
3. عدم إهتمام الحكومة بصناعة التأمين .
4. ضعف الجانب الإعلامي في نشر الوعي التأميني .

أثر شركات التأمين على الإقتصاد :

تؤثر عمليات التأمين في الإقتصاد حيث تعتبر شركات التأمين ضمن الشركات المكونة للقطاع المالي في السودان ضمن المنظومة المالية التي تضم البنك المركزي وسوق المال ، ويلاحظ ان شركات التأمين تتحكم في جزء كبير من النقدية عن طريق سداد الأقساط من الجهات المؤمن لها ، وتقوم هذه الشركات بإستثمار جزء من هذه الأموال (حسب ما يحدده قانون جهاز الرقابة على التأمين) في مشروعات أو إستثمارات تعمل تدخل في اقتصاديات البلد ، كما إن هنالك علاقة مضطربة بين الإقتصاد وشركات التأمين فكلما كان الإقتصاد نشط معه نشاط سوق التأمين وعلى العكس تماماً إذا كان الإقتصاد ضعيفاً ضعف معه نشاط سوق التأمين .

ومن تأثيرات نشاط التأمين على الإقتصاد نجد أن الميزان التجاري للدولة يتأثر بنشاط التأمين فكلما إرتفعت تكلفة التأمين إرتفعت الأقساط المدفوع لمعيدي التأمين الخارجين وبالعملة الصعبة مما يؤثر على ميزان المدفوعات بقيمة العملات المدفوعة¹⁵ ، وكذلك

¹⁵ يوسف الازم جماع ، مجلة التأمين ، مقال بعنوان الهجوم على مبنى التجارة العالمية وأثره على التأمين ، العدد الخامس 1998م.

ضعف معدل العائد على الاستثمار في شركات التأمين يؤدي إلى ضعف الاستثمار في شركات التأمين وبالتالي يضعف من فرص دخول مستثمرين للاستثمار فيها .

خلفية عن التأمين في المملكة الأردنية الهاشمية

ظهر التأمين في المملكة الأردنية الهاشمية كغيره من الدول نسبة لحوجة الشعب لضمان حفظ حقوقهم من الأخطار ، فبدأت عمليات تنظيم¹⁶ عملية التأمين التي كانت تشمل في ذلك الوقت التأمين على البضائع ، ثم صدرت عدة تشريعات كما في كل الدول لمواكبة التطورات في مجال التأمين حيث مرت مراحل القوانين بعدة مراحل نذكرها في الجدول رقم (1/2/3) كما يلي :

1959م تشريع رقم 24 صدور نظام مراقبة أعمال شركات التأمين على البضائع .
1963م تشريع رقم 33 صدور أمر دفاع خاص بإجراء الكشف عن البضائع المؤمنه
1965م تشريع رقم 15 صدور قانون مراقبة أعمال التأمين
1984م تشريع رقم 30 صدور قانون مراقبة أعمال التأمين (الذي ألغى قانون 1965م)
والذي أشتمل على عدة أنضمة منها : الإتحاد الأردني لشركات التأمين ونظام شركات التأمين .

1971م تشريع رقم 2 نظام التأمين التعاوني وهو خاص بقانون التعاون حيث ينظم مسألة تأمين تسديد أعضاء الجمعيات التعاونية القروض التي يحصلون عليها في حالة وفاة أي منهم .

1999م تشريع رقم 33 صدور قانون مراقبة أعمال التأمين الجديد والذي شهد تعديلات عدة من أهمها تغيير أسم القانون ليصبح قانون تنظيم أعمال التأمين ، كما تم إصدار جملة

¹⁶ د. هيثم حامد المصاروة ، المنتقي في شرح عقد التأمين ، إثراء للنشر ، الأردن ، 2010م ص41.

من الأنظمة منها : نظام التأمين الإلزامي للعربات ، نظام رسوم التأمين ، نظام الحد الأدنى لرأس مال شركة التأمين وشركة إعادة التأمين .
2001م تشريع رقم 59 التنظيم الإداري لهيئة لتنظيم قطاع التأمين

لمحة عن هيئة التأمين الأردنية :

صدر تشريع خاص بقيام هيئة تسمى هيئة التأمين¹⁷ تتمتع بالشخصية الاعتبارية والإستقلال المالي ويكون مقرها الرئيسي بعمان .
(أ) أهم أهداف هذه الهيئة :

1. حماية حقوق المؤمن لهم والمستفيدين من أعمال التأمين ومراقبة الملاءة المالية للشركات .

2. العمل على توفير كفاءات بشرية مؤهلة للممارسة أعمال التأمين .

3. العمل على تنمية الوعي التأميني وإعداد الدراسات والبحوث المتعلقة بأعمال التأمين وتعميمها .

4. توثيق روابط التعاون والتكامل مع هيئات تنظيم قطاع التأمين على المستوى العربي والعالمية .

5. أي مهام أخرى تتعلق بتنظيم قطاع التأمين يقررها مجلس إدارة الهيئة .

(ب) مجلس إدارة الهيئة :

يكون للهيئة مجلس إدارة من رئيس المجلس (وزير الصناعة والتجارة) والمدير العام نائباً للرئيس وخمسة أعضاء أردنيون من ذوى الخبرة والدراية في مجال أعمال التأمين .

(ج) مهام وصلاحيات مجلس ادارة الهيئة :

1. وضع السياسة العامة للهيئة واقرار الخطط والبرامج .

¹⁷ الموقع الإلكتروني لمركز إيداع الأوراق المالية ، الأردن ، www.sdc.com.jo

2. الموافقة على مشروعات التشريعات المتعلقة بأعمال التأمين ورفعها لمجلس الوزراء

3. اصدار التعليمات اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون .
4. اقرار مشروع الموازنة السنوية للهيئة ورفعها لمجلس الوزراء للمصادقة عليها .
5. الموافقة على التقرير السنوي والحسابات الختامية ورفعها لمجلس الوزراء .
6. تعيين مدقق حسابات قانوني للهيئة وتحديد أتعابه .
7. أي مهام اخرى تتعلق بالهيئة وأهدافها .

(د) المدير العام :

يكون للهيئة مدير عام بقرار من مجلس الوزراء بتوصية من رئيس مجلس إدارة الهيئة .

(هـ) الموارد المالية للهيئة :

1. بدل الخدمات التي تقدمها الهيئة لقطاع التأمين .
 2. الغرامات المنصوص عليها في القانون .
 3. المساعدات والتبرعات والإعانات التي يقبلها المجلس .
 4. اي مبالغ تخصصها الحكومة إذا دعت الضرورة .
 5. اي موارد أخرى يقررها المجلس .
- يصدر المجلس بناءً على توصية المدير العام التعليمات التالية المتعلقة بأعمال التأمين وهي :

1. هامش الملاءة والحد الأدنى للضمان .
2. اسس احتساب المخصصات الفنية .
3. معايير إعادة التأمين .
4. تحديد طبيعة وموجودات الشركة التي تقابل الإلتزامات التأمينية المترتبة عليها .

5. الشروط الواجب توافرها في المدقق .
 6. السياسات المحاسبية الواجب اتباعها من الشركة والنماذج اللازمة لإعداد التقرير والبيانات المالية وطرق عرضها .
 7. قواعد ممارسة المهنة وادائها .
 8. مكافحة غسل الأموال في أنشطة التأمين .
 9. شروط تأسيس الشركة التابعة .
- لمحة عن الاتحاد الأردني لشركات التأمين¹⁸ :**

تم إنشاء اتحاد خاص بشركات التأمين الأردنية ويتمتع بالشخصية الاعتبارية وتعتبر جميع شركات التأمين أعضاءً فيه إلزامياً ، من أهم أهدافه :

1. رعاية مصالح أعضائه .
2. تطبيق قواعد ممارسة المهنة .
3. تمثيل شركات التأمين لدى أي جهة أو شخصية فيما يتعلق بأعمال التأمين .
4. تحديد مهام الاتحاد وتنسيق علاقته بالهيئة .
5. إعداد الإجراءات والأحكام الخاصة بجمعيته العمومية .
6. تشكيل مجلس إدارة الاتحاد .
7. تحديد الموارد المالية للاتحاد .

بدأ ظهور التأمين الإسلامي في الأردن عبر شركة التأمين الإسلامية الأردنية في العام 1996م التي كانت أول شركة تأمين أردنية تعمل بموجب الأحكام الشرعية حيث تم تعديل قوانينها للتتواءم مع التشريعات الإسلامية

المشاكل التي تواجه صناعة التأمين في الأردن :

1. عدم أسلمة نظام التأمين بالكامل في الأردن .

¹⁸ الموقع الإلكتروني للاتحاد الأردني لشركات التأمين ، الأردن ، www.joif.org

2. عدم مواكبة التشريعات الحاكمة لأعمال التأمين للتطورات الحادثة في سوق التأمين .
3. كثرة جرائم الإحتيال على شركات التأمين (خاصة في حوادث التأمين الإلزامي للسيارات) .
4. ضعف الوعي التأميني وسط المواطنين والاستفادة من الخدمات التي تقدمها شركات التأمين .
5. نظام ترخيص الشركات حيث أن هنالك بعض الشركات تعمل على التأمين الإلزامي (الإجباري - الطرف الثالث) ويتم إصدار الشهادات عن طريق إتحاد شركات التأمين ، وبعضها يعمل في التأمين الشامل ، فإذا حدث حادث للشخص المؤمن لسيارته فإنه يقوم بمطالبة الشركة التي تقوم بالتأمين الشامل بإصلاح سيارته وعليه الرجوع للشركة الأخرى التي قامت بالتأمين الإلزامي بالتعويضات الأخرى الواردة في وثيقة التأمين الإلزامي¹⁹ .

¹⁹ داود الكرد ، رؤية لحل مشاكل المواطنين مع التأمين الإلزامي ، موقع صحيفة الغد الإلكتروني www.alghad.com

الفصل الثاني

الأداء المالي

يتناول هذا الفصل مفهوم وأهداف تقويم الأداء وأسس وسائل معايير تقويم الأداء ، كما يشتمل على تعريف الاستثمار وتحديد عينة من محدداته في شركات التأمين ودراسة حول قطاع التأمين بسوقي الخرطوم للأوراق المالية وبورصة عمان للأوراق المالية وذلك من خلال المباحث التالية :

المبحث الاول: مفهوم وأهداف تقويم الأداء وأسس ووسائل ومعايير تقويم الأداء

المبحث الثاني : محددات الاستثمار في شركات التأمين التعاوني الاسلامي

المبحث الثالث : دراسة قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية وسوق

عمان للأوراق المالية

المبحث الأول

مفهوم وأهداف تقويم الأداء وأسس ووسائل ومعايير تقويم الأداء

أولاً : مفهوم تقويم الأداء:

1. في اللغة: تقويم أصلها قَوِّم ، وتعني المحافظة والإصلاح ، ومنه قوله تعالى: (الرجال قَوَامُونَ عَلَى النِّسَاءِ) النساء ، الآية 34.
القوامُ: العدل، قال تعالى: (والذين إِذَا أَنْفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَلِكَ قَوَامًا) الفرقان، الآية 67 .

2. اصطلاحاً: تقويم الأداء من المواضيع الحديثة من حيث الاستخدام، ويعرف بأنه "قياس كفاءة وجودة المنظمة في مجال تحقيق أهدافها العامة والقانونية ، والاستفادة من هذه البيانات من خلال التحليل والدراسة لتحسين أداء المنظمة".(20)
يعرف البعض تقويم الأداء "بأنه فحص مرحلي منتظم لمجريات الأداء في أية وحدة اقتصادية لتحديد مواطن قوتها وضعفها على السواء، حتى يتسنى تكوين رأي مهني واضح عن عملياتها التشغيلية، وطرح التوصيات الاصلاحية والتصحيحية لسد الثغرات وتلافى القصور، خصوصاً في المجالات الحيوية الرئيسة من نشاطاتها".(21)
يتضح للباحث من هذا التعريف بأنه يصف الأسلوب المهني في ممارسة عملية تقويم الأداء الذي تقوم به أجهزة الرقابة المالية والمراجعة ، لذلك فإن المكلفين بتقويم الأداء مطالبون أن يحددوا الجوانب الهامة في عمليات الوحدة الاقتصادية مع إيضاح التنبؤات المستقبلية ، لتكون توصياتهم الختامية "تقارير الأداء".

20 - عبد العزيز ، قياس الأداء المؤسسي للأجهزة الحكومية (القاهرة : المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، 1999) ص 87.

21 - محمد زاهر الدين جيدي ، تقويم الأداء بالمؤسسات العامة بباكستان ، ترجمة ديوان المراقبة العامة السعودية (تونس : مجلة الرقابة المالية ، المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية ، العددان 26-27) ص 20 .

يعرف تقييم الأداء في الاصطلاح المحاسبي بأنه: "بحث وتحري درجة الكفاية الإنتاجية المصاحبة للتنفيذ وذلك بهدف اتخاذ الإجراءات المصححة". (22)

يلاحظ الباحث أن التعريفات السابقة لمفهوم تقييم الأداء تتفق بأن تقييم الأداء:

- 1- هو فحص وتحليل وقياس النتائج المحققة.
- 2- ربط النتائج المحققة بمراكز الإشراف والمسؤولية في المشروع.
- 3- يتم مراعاة الظروف والأوقات والإمكانات المتاحة.
- 4- يهدف إلى الكشف عن الانحرافات في النتائج المحققة عن المخططة.
- 5- تحليل أسباب الانحرافات وتحديد المسؤولين عنها.
- 6- الحكم على الكفاءة في تنفيذ الخطة لتحقيق الأهداف الكلية للمشروع.

ثانياً: أهداف تقييم الأداء:

تتمثل في الآتي :

- 1- مساعدة المسؤولين في اتخاذ القرارات .
- 2- تحديد الصعوبات في التنفيذ .
- 3- تحديد المسؤوليات للأفراد المنفذين للخطط. وتحديد مسؤولياتهم ومحاسبتهم إن كان هناك انحراف.
- 4- تحديد طرق تقادى الأخطاء.
- 5- تحسين الأداء باتخاذ الإجراءات والقرارات التي تؤدي إلى تحسينها .
- 6- الحكم على مستوى كفاءة الأداء .
- 7- اكتشاف العوامل المؤثرة في النتائج المحققة.
- 8- رفع كفاءة المنشأة وقدرتها على تحقيق أهدافها.

22 - خليفة علي طنيش ، أهمية التحليل المالي لمراقب الحسابات كمدخل لتقييم أداء المنشآت الصناعية ومراقبة تكاليفها في مجال الإنتاج (تونس : مجلة الرقابة المالية ، المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية ، العدد 34 ، 1999) ص 8.

9- مساعدة الإدارة للتأكد من أن الأداء الفعلي يتم وفقاً للخطط الموضوعة.

10- إنجاز عمليات التخطيط

ثالثاً: أهمية وفوائد تقويم الأداء:

أهمية تقويم الأداء تظهر من خلال تحقيقه للفوائد التالية:

1. إظهار فاعلية العمليات والتركيز على مواطن المشكلات
2. الاستخدام الأمثل للموارد .
3. قياس كفاءة وجودة وفاعلية المشروع لتحقيق أهدافها .
4. التعرف على مدى تحقيق الإدارة لعملياتها وأنشطتها وأهدافها.
5. فحص وتحليل النتائج المحققة ومقارنتها بالخطط .
6. إحدى الوسائل الأساسية التي تزود متخذي القرار بالبيانات والمعلومات المتعلقة بالأداء
7. أهم الركائز التي تبني عليها عملية الرقابة والضبط .
8. مساعدة الإدارة العليا في توجيه إشرافها على المشروع .

رابعاً: أنواع تقويم الأداء:

تتمثل في نوعين هما (23):

- أ. تقويم الأداء المخطط: وهو مقارنة الأداء الفعلي بالخطط الموضوعة .
- ب. تقويم الأداء الفعلي: وهو أن تتم مقارنة الأداء الفعلي لفترة المالية محددة مع الأداء الفعلي لفترات سابقة .

خامساً: متطلبات تقويم الأداء:

تتمثل متطلبات تقويم الأداء في الآتي (24):

- 1- اتخاذ القرار حول ما يجب قياسه .
- 2- التخطيط لكيفية إعداد التقرير .

سادساً: إجراءات تقويم الأداء:

لابد من توافر بيانات أساسية هي :

- 1- التحديد النوعي لمؤشرات الأداء .
- 2- تحديد المقصود بالمؤشر (كمي، نوعي، قيمي) .
- 3- تحديد المؤشرات المناسبة لتقويم الأداء .
- 4- تحديد مركز المسؤولية .
- 5- توافر جهاز للرقابة وجمع المعلومات .

سابعاً: العوامل التي تؤثر في عملية تقويم الأداء:

هناك عوامل متعددة تؤثر في تقويم الأداء أهمها:

- 1- تاريخ المؤسسة .
- 2- حجم المؤسسة .
- 3- التوجهات الإستراتيجية والاقتصادية للمؤسسة .
- 4- أسلوب الإدارة السائد .
- 5- طبيعة العلاقات الاجتماعية القائمة .
- 6- الاختلاف في حجم العمل .

24 - عصام فهد العريبي ، المحاسبة الإدارية (عمان : دار المناهج ، 2002م) ص ص 188 – 189 .

ثامناً : توقيت تقويم الأداء:

هناك أكثر من مدة زمنية يمكن أن يتم فيها تقويم الأداء ، فقد تكون كل ثلاثة أشهر، أو كل ستة أشهر، كما أنه قد تجري عملية التقويم سنوياً وبشكل دوري ، وهذه المدة التي بين كل تقويم الذي يليه يجب أن لا تكون طويلة أكثر مما يجب .

تاسعاً: أسس تقويم الأداء:

يتم تقويم الأداء على أحد ثلاثة أسس أو خليط بينها وهي(25):

- 1- معايير أو موازنات تقديرية يتم وضعها مسبقاً .
- 2- أداء الغير في المهام المماثلة .
- 3- الأداء في الماضي .

عاشراً: وسائل وأساليب تقويم الأداء:

لتقويم الأداء عدد من الوسائل والطرق التي تستخدم منها :

- 1- التحليل المالي : وهو من أهم الوسائل التي يعتمد عليها في تقويم الأداء ويمكن من خلاله اكتشاف نقاط الضعف والقوة في الأداء والمساعدة على وضع المعايير والمؤشرات اللازمة لتقويم الأداء .
- 2- الموازنات التقديرية : من الأساليب الهامة التي تستخدم في تقويم الأداء .
- 3- التدقيق الإداري : يهدف إلى خدمة الجهات ذات العلاقة في تحقيق وظائف التخطيط والرقابة وتقويم الأداء
- 4- محاسبة المسؤولية : تعتمد على الإدارة اللامركزية .
- 5- التكاليف المعيارية : هي التكاليف المحددة مسبقاً والتي تستخدم كأساس للمقارنة مع التكاليف الفعلية .

25 - عبد الحي مرعي ، في محاسبة التكاليف لأغراض التخطيط والرقابة (الإسكندرية : مؤسسة شباب الجامعة ، 1993) ص 437 .

- 6- أسلوب الإدارة بالأهداف : من الوسائل الهامة لتقويم الأداء حيث يتم وضع هدف تسعى الإدارة لتحقيقه ، وهو "فلسفة إدارية ترمي إلى زيادة الحافز الداخلي للأفراد من خلال اشتراك الرؤساء والمرؤوسين في تحديد الأهداف".(26)
- 7- أسلوب التحليل المقارن : يتم مقارنة نتائج مؤشرات تقويم الأداء .
- 8- الدراسات التجريبية : يتم إجراء دراسة تجريبية لكل نشاط أو برنامج، لقياس مؤشرات تقويم الأداء قبل وبعد تنفيذ الأنشطة أو البرامج .

احدى عشر: مراحل عملية تقويم الأداء:

- يتم قياس الأداء الفعلي زمدى توافقه مع المعايير التي حددت مسبقاً ، تمر عملية تقويم الأداء بعدد من المراحل والتي تتمثل في الآتي:
- 1- مرحلة التخطيط والإعداد والتحضير(27).
 - 2- مرحلة تحديد الأهداف .
 - 3- مرحلة وضع معايير الأداء .
 - 4- مرحلة قياس الأداء الفعلي .
 - 5- مرحلة تحليل البيانات وتصحيح الانحرافات .
 - 6- مرحلة إعداد تقارير الأداء .

إثني عشر: طرق إعداد معايير تقويم الأداء:

- هناك عدة طرق لإعداد معايير تقويم الأداء أهمها :
- 1- الطريقة التاريخية : تعتمد على بيانات التكلفة التاريخية .
 - 2- الطريقة التقديرية : تعتمد على بيانات التكلفة التاريخية، والخبرة الذاتية .

26 - فؤاد الشيخ سالم وآخرون ، المفاهيم الإدارية الحديثة (عمان : دار المستقبل للنشر والتوزيع ، 1989) ص 55.

27 - حسين علي خشارمة ، تقييم أداء شركات القطاع العام في الأردن من وجهة نظر الشركات نفسها والأجهزة المسؤولة عنها - دراسة ميدانية (عمان : مجلة دراسات ، الجامعة الأردنية ، المجلد 29 ، العدد 2) ص 297 .

3- الطريقة الإحصائية : تعتمد على إيجاد العلاقة بين المتغيرات المختلفة من خلال البيانات التكاليفية.

4- الطريقة العلمية والمعملية : تعتمد على الأساليب العلمية النظرية من خلال وضع الفروض العلمية وإجراء تجارب معملية .

ثلاثة عشر: أنواع معايير تقويم الأداء :

هناك عدة أنواع لمعايير تقويم الأداء أهمها(28):

1- المعايير الأساسية : هي المعايير التي تظل بدون تغيير لفترات طويلة ، حيث تفقد قيمتها بعد فترة قصيرة للتغير في الأسعار والتغير التكنولوجي وبالتالي تصبح قليلة الفائدة.

2- المعايير التاريخية يتم اشتقاق هذه المعايير من الواقع الفعلي للمنشأة نفسها، ومن خلاله يمكن الحكم على مدى تقدم أو تأخر أو ثبات الأداء في المنشأة مقارنةً بفترات سابقة .

3- معايير خارجية : هي المعايير المتعلقة بمنظمات مثالية أو تلك التي تفرضها جهات خارجية .

4- المعايير الهندسية : توضع هذه المعايير لبعض المجالات مثل تخطيط الآلات من جهة وتحديد وقت التشغيل لوحدة معينة ويعتمد تصميم هذه المعايير على دراسات الحركة والزمن.

5- المعايير المثالية : هي المعايير التي يمكن تحقيقها تحت ظروف تشغيل مرغوبة ومثالية، بدون سماح للخسائر العادية أو الطبيعية .

28 - عبد الحي مرعي ، مرجع سابق ، ص ص 200 - 201 .

- 6- المعايير الجارية : هي المعايير التي توضع للاستخدام خلال فترة قصيرة من الزمن، تتعلق بالظروف الجارية .
- 7- المعيار الممكن: هو المعيار الذي يمكن تحقيقه إذا كانت وحدة عمل المعيار تم تنفيذها بكفاءة، والآلة تم تشغيلها بصورة جيدة .
- 8- المعايير الصناعية : يقصد بها العلاقات المتوسطة لكل نسبة للمنشآت التي تعمل في قطاع معين، وتكون تلك المتوسطات بمثابة معايير تقارن فيها المنشآت التي تنتمي لهذا القطاع، وتستخدم أيضا في تحديد الموقف التنافسي للمنشأة بين المنشآت المنتمة لنفس القطاع .
- 10- المعايير الوصفية أو المستهدفة : هي المعايير التي تضعها المنشأة لتحقيق أهدافها الخاصة، وعادة ما تكون في شكل موازنات تخطيطية، يقاس الأداء الفعلي مقارنة بها، فيما يعرف بالأداء المخطط .

أربعة عشر: مزايا وضع معايير لتقويم الأداء:

- من أهم المزايا التي تعود من وضع معايير لتقويم الأداء تتمثل في الآتي(29):
- 1- توفير بيانات علمية مناسبة لإعداد المخططات.
 - 2- تخلق أساساً صلباً لإقامة إدارة حازمة تستطيع رقابة العمل ومحاسبة المسؤولين عنه واتخاذ كافة القرارات نحو الإصلاح الأفضل والعلاج الفعال.
 - 3- مراقبة وضبط تكلفة الإنتاج عن طريق مقارنة التكاليف الفعلية بالمعايير الموضوعية أولاً بأول وتحديد انحرافها عن المعايير ومعرفة أسباب هذه الانحرافات.
 - 4- دراسة أسباب انحرافات التكاليف الفعلية عن المعايير الموضوعية لها .
 - 5- تحديد مسؤولية القائمين بالعمل في مستوياتهم المختلفة عن تنفيذ المعايير الموضوعية.

29 - فكري عبد الحميد عشموي ، مرجع سابق ، ص ص 250 - 251 .

- 6- المساعدة بما تقدمه من بيانات وإيضاحات على اتخاذ قرارات سليمة فيما يظهر من مشاكل .
- 7- تزويد المستويات الإدارية المختلفة بالوسائل التي تكفل قياس وتخطيط الأداء المتعلق بدائرة نشاطها.(30)
- 8- تساعد المستويات الإدارية المختلفة وأجهزة الرقابة على ممارسة الوظيفة الرقابية ، وذلك بتحديد مواطن الضعف ومعالجتها .
- 9- إجراء مقارنات بين القطاعات المختلفة .
- 10- قياس الكفاءة الإنتاجية .

مما تقدم يرى الباحث بأن أهم ميزة تقدمها المعايير هي الرقابة على التكاليف عن طريق إشراك جميع الأعضاء بالمشروع في تحقيق الرقابة ، ويمكن عن طريق المعايير تحليل الانحرافات وتحديد المسئول عنها .

من العوامل السابقة لأسس ووسائل ومعايير تقويم الأداء يستنتج الباحث الآتي:

- 1- تقويم الأداء يحتاج إلى مجموعة من الوسائل والأساليب والطرق لتطبيقه .
- 2- تقويم الأداء هو عملية شاملة ومستمرة، تقوم بها أجهزة الرقابة بهدف كشف الأخطاء ومعالجتها .
- 3- يتم قياس الأداء الفعلي للتعرف على مدى توافقه مع المعايير التي كانت محددة مسبقاً .
- 4- تقويم الأداء هو عملية تمر بعدة مراحل أساسية متتالية ، ولا يمكن إتمامها إذا تم الاستغناء عن أي مرحلة من تلك المراحل.

³⁰ - علي خليفة الكواري ، دور المشروعات العامة في التنمية الاقتصادية (الكويت : سلسلة عالم المعرفة ، 1981) ص 176.

المبحث الثاني

محددات الاستثمار في شركات التأمين التعاوني الاسلامي

أولاً تعريف الاستثمار:

يعرف الاستثمار على أنه التضحية³¹ بأموال ضخمة أو التخلي عن أموال يمتلكها الفرد في لحظة معينة لفترة معينة قد تطول أو تقصر في سبيل الحصول على تدفقات نقدية مستقبلية تعوضة عن :

1. القيمة الحالية لهذه الأموال .
 2. النقص في قوة المال الشرائية بفعل التضخم.
 3. المخاطرة الناشئة من عدم الحصول على التدفقات المالية المرغوب في تحصيلها .
- من التعريف أعلاه يمكن للباحث أن يعرف الاستثمار بأنه العمليات التي من خلالها تمكن للشركة أو المستثمر الحفاظ على أمواله بعد تنازله عنها لفترة محددة للرغبة في الحفاظ على قيمتها وتتميتها بالحصول على العوائد المجزية (إن تحققت) . أما بخصوص شركات التأمين فيكون الاستثمار لصالح المساهمين حيث أن أموال أصحاب الوثائق ليس للمساهمين منها شيء إلا بعد الوصول للفائض التأميني نهاية العام بعد خصم المصروفات والمطالبات فيأخذ أصحاب رأس المال نسبتهم من الفائض نظير الإدارة فقط (كمضارب) وذلك حسب الفتاوى الشرعية لهيئة الرقابة الشرعية العليا .

أهمية الاستثمار:

1. زيادة الدخل القومي .
2. احداث التطورات التكنولوجية .

³¹ اسس الاستثمار ، د. مروان شموط ود. كنجو عبود كنجو ، الشركة العربية المتحدة للتسويق والتوريدات ، 2010م

3. مكافحة البطالة والفقير .
4. توفير النقد الأجنبي .
5. توظيف أموال المدخرين .

أهداف الاستثمار:

تنقسم أهداف الاستثمار إلى :

1. أهداف عامه (حكومية)
2. أهداف خاصة (أفراد وقطاع خاص)

تتمثل أهداف الاستثمار العام (الحكومي) على سبيل المثال لا الحصر في :

1. تقديم خدمات للمواطنين .
2. تنمية القطاعات الاقتصادية .
3. مكافحة البطالة والفقير .
4. تحسين ميزان المدفوعات .

أما الأهداف الخاصة فتتمثل في :

1. المحافظة على رأس المال .
2. تحقيق عوائد مجزية .
3. توفر السيولة .

تصنيف الاستثمارات:

أ. وفقاً لأجلها :

1. استثمارات قصيرة الأجل ولا تزيد مدته عن سنة واحدة .
2. استثمارات متوسطة الأجل لا تزيد مدته عن خمس سنوات .
3. استثمارات طويلة الأجل تزيد مدته عن خمس سنوات .

ب. حسب العائد منها :

1. استثمارات ذات عائد ثابت .
2. استثمارات ذات عائد متغير .

ج. حسب الجنسية :

1. استثمار محلي : تكون الجنسية فيه للبلد المستثمر فيه أي وطنين
2. استثمار اجنبي : تكون الجنسيات فيه غير جنسية البلد المستثمر فيها .

ثانياً محددات الاستثمار :

محددات الاستثمار هي العوامل والدوافع التي تساعد في إنجاح عملية الاستثمار ومنها على سبيل المثال لا الحصر :

1. رأس المال الذي يتم استثماره .
2. الأرباح التي يتم تحقيقها من خلال استثمار رأس المال .
3. سهولة الحصول على السيولة (سرعة تسهيل الأصول)
4. البنية الاستثمارية .
5. السياسات الاستثمارية التي تضعها الدولة .
6. درجة المخاطر التي تواجه الاستثمارات .
7. الضرائب والرسوم الحكومية المختلفة .

سيقوم الباحث بالتركيز على ثلاثة من هذه المحددات ودراسة أثرها على الأداء المالي لشركات التأمين في السودان (شركة التأمين الإسلامية السودانية) ومقارنتها مع أثرها على شركات التأمين بالأردن (شركة التأمين الإسلامية الأردنية) وهي رأس المال ، الأرباح التي تحقق وسهولة الحصول على السيولة (وهي المذكورة في نموذج البحث) .

أولاً رأس المال :

هو تلك الأموال التي يدفعها أصحابها لاستثمارها في سبيل الحصول على ارباح أو عوائد مجزية عن نشاطهم الذي يقومون به ، ويمكن أن يكون هذا النشاط تجارياً أو حرفياً أو صناعياً أو أي شكل آخر مصرح به من قبل سلطات الدولة ويعود بالنفع للمصلحة العامة للدولة والمجتمع .

أنواع رأس المال :

1. رأس المال المصرح به
2. رأس المال المكتتب به
3. رأس المال الغير مكتتب
4. رأس المال المدفوع

وسيقوم الباحث بالتعريف لكل نوع من أنواع رأس المال وذلك على النحو التالي:

1. **رأس المال المصرح به** : يسمى أيضاً برأس المال الإسمي وهو المبلغ الذي يتم استثماره من خلال النشاط المحدد للإستثمار ويقوم بتحديدته من قبل المساهمين في الشركة عند التأسيس ، ويمكن زيادته خلال عمر الإستثمار ، ويمثل في شكل أسهم تحدد قيمة هذا السهم عند تأسيس نشاط الإستثمار .

2. رأس المال المكتتب به : وهو نسبة رأس المال التي قام المساهمون بطلبها لدفع قيمتها لتكون نسبة استثمارهم في رأس المال ، قد يكون مساوياً لرأس المال المصرح به أو أقل منه ولا يمكن أن يتجاوزه .
3. رأس المال الغير مكتتب : هو النسبة المتبقية من رأس المال المصرح به ناقصاً رأس المال المكتتب أي المتبقي من رأس المال الذي لم يكتتب به أي من المساهمين في رأس المال ويمكن أن يكون صفراً إذا كان المكتتب به مساوياً للمصرح به .
4. رأس المال المدفوع : هو المبلغ المدفوع كرأس مال وينتج من حاصل ضرب رأس المال المكتتب في سعر السهم الواحد ، ويمكن أن يكون مساوياً لرأس المال المصرح به في حالة أن رأس المال المكتتب به مساوياً لرأس المال المصرح به ، أو يكون أقل من المصرح به في حالة أن هنالك رأس مال غير مكتتب .

ثانياً الأرباح التي يتم تحقيقها :

هي العوائد أو الفوائد التي يرجى تحقيقها ومن أجلها تم الدخول في العملية الاستثمارية وتستحق عند نهاية كل فترة زمنية محددة حسب دراسة الجدوى التي تم من خلالها الموافقة والدخول في العملية الاستثمارية ، وتتحقق هذه الأرباح (الأرباح المحققة) بعد خصم كل المصروفات من إجمالي الإيرادات المحققة وتعرف هنا بمجمل الأرباح ، ثم تخصم منها الضرائب المستحقة والزكاة لتسمى بعد ذلك بالأرباح الصافية أو القابلة للتوزيع على أصحاب رأس المال ، وقد لا توزع الأرباح حسب إحتياج المشروع الاستثماري ويمكن اضافتها لرأس المال (رسملة الأرباح في حالة الشركات) أو الأحتفاظ بها كإحتياطيات لمقابلة الظروف القاهرة التي يمكن أن يمر بها الاستثمار .

ثالثاً سهولة الحصول على السيولة (سرعة تسييل الأصول) :

السيولة تعني مقدرة المؤسسة على الحصول على السيولة عن طريق تسييل أصولها اي التخلص منها ببيعها وتتفاوت درجة السيولة من أصل لأصل ، فهناك أصول سريعة التسييل مثل الأوراق المالية في حالة توفر بورصة ذات كفاءة عالية وهناك أصول بطئة التسييل مثل العقارات . فسرعة توفر السيولة تعتبر من أهم العوامل المساعدة في إنجاح العملية الاستثمارية ، وتوفر هذه السيولة يمكن تنويع العمليات الاستثمارية بسهولة لتقليل المخاطر لعينة الاستثمار الواحدة .

للدور الاستثماري في شروط التأمين أهمية كبيرة حيث انه يحافظ على رأس المال مما يساهم في تمويل الخطط المستمرة للشركة للتحقيق العوائد المرجوة منه ، كما أنه يحقق للمؤمن لهم امان كبير لتوفر الأموال في حالة مطالبتهم بالتعويضات مما يساعد على استمرارية شركة التأمين ، حيث تتوفر الأموال المستثمرة في شركات التأمين في كل من :
أ- رأس المال وحقوق الملكية (المساهمون).

ب- اقساط التأمين المدفوعة من أنواع التأمين المختلفة (حملة الوثائق).

ج- اموال غير مرتبطة بالتأمين (ديون أو تمويلات مصرفية).

من هنا نستطيع القول بأن المحددات الثلاثة المذكورة في نموذج البحث (رأس المال ، الأرباح وسهولة التسييل) هي من أهم المحددات ذات العوامل الرئيسية التي لها اثر كبير على الأداء المالي لأي مشروع استثماري ، وسنركز عليهم بدراسة اثرهم على الأداء المالي لشركات التأمين (حسب العينة المختارة شركة التأمين الاسلامية في السودان مقارنةً مع شركة التأمين الاسلامية في الأردن) .

المبحث الثالث

دراسة قطاع التأمين

سوق الخرطوم للأوراق المالية وسوق عمان للأوراق المالية

سوق الخرطوم للأوراق المالية

في العصور السابقة كان يتم تحويل الأسهم بين المساهمين مباشرة بواسطة محامي ليكتب صفقة توثيق التحويل بينهما ، ولكن كانت هنالك مشاكل كبيرة تحدث بين المساهمين حيث كان لا يوجد تحديد محدد لسعر السهم ، وكيفية تحديد قيمة السهم ، وكذلك ضمان سداد قيمة الصفقة كيف يتم ضمانها ، لذلك كانت الحاجة لوجود جهة يتم من خلالها تحديد قيمة الأسهم وتضمن لجميع الأطراف حقوقهم ، لذلك بدأ التفكير في إنشاء سوق للأوراق المالية وكان ذلك في العام 1962م حيث تمت العديد من الدراسات بواسطة وزارة المالية وبنك السودان بمشاركة مؤسسة التمويل الدولية التابعة للبنك الدولي ولكن هذه الدراسات لم ترى النور حتى جاء العام 1982م حيث أجاز مجلس الشعب السوداني قانون سوق الأوراق المالية .

بدأت الخطوات الجادة لإنشاء سوق للأوراق المالية في ظل سياسة التحرير الاقتصادية من خلال البرنامج الثلاثي للإنقاذ الاقتصادي (1990 - 1993) حيث تم تأسيس هيئة الأسواق المالية حيث تم تعديل قانون السوق ولكنه لم يفي بالغرض ، إلى أن جاء العام 1994م حيث تم إجازة قانون سوق الخرطوم للأوراق المالية من قبل المجلس الوطني الإنتقالي .

بدأ العمل بقانون سوق الخرطوم للأوراق المالية في أكتوبر 1994 بالسوق الأولي وهو سوق الإصدارات حيث يتم فيها إصدار الأسهم للشركات الجديدة وللشركات القائمة في حالة زيادة رأس مال الشركة وطرحها للإكتتاب العام .

بالنسبة للسوق الثانوية فقد بدأ التعامل بها في الثاني من يناير 1995م وهي السوق التي يتم في عمليات الشراء والبيع مباشرة أو بالوكالة وتبادل ملكية الأوراق المالية في قاعة التداول المخصصة لذلك بواسطة شركات الوكالة المرخصة من قبل إدارة سوق الخرطوم للأوراق المالية ، وتنقسم السوق الثانوية إلى سوقين هما :

أ- السوق النظامية

ب- السوق الموازية

السوق النظامية : وهي سوق يتم فيها إدراج شركات مساهمة عامة تحكمها شروط خاصة بها وهي :

1. أن تكون شركة مساهمة عامة .
2. أن يكون رأسمالها وفق المحدد من قبل قانون الشركات .
3. أن يكون قد مضى على قيام الشركة بنشاطها عام واحد على الأقل .
4. أن يكون المدفوع من قيمة السهم 50% على الأقل .
5. أن تكون قد أصدرت ميزانيتين سنويتين مراجعتين .
6. عدد المساهمين أكثر من مائة مساهم .

السوق الموازي : وهي سوق يتم فيها إدراج شركات مساهمة عامة تحكمها شروط إدراج خاصة بها وهي :

1. أن تكون شركة مساهمة عامة .
2. أن يكون رأسمالها وفق المحدد من قبل قانون الشركات .
3. أن يكون قد مضى على قيام الشركة بنشاطها عام واحد على الأقل .
4. أن يكون المدفوع من قيمة السهم 25% على الأقل .
5. أن تكون قد أصدرت ميزانية سنوية مراجعة .
6. عدد المساهمين أقل من مائة مساهم

ويمكن أن تنتقل الشركة من السوق النظامي إلى السوق الموازي إذا :

أ- إنخفاض حقوق المساهمين إلى مادون رأس المال المدفوع .

ب- إذا حققت الشركة خسارة في ميزانيتين متتاليتين .

ج- إنخفاض عدد المساهمين ما دون المائة مساهم .

د- لم يتم تداول أسهمها لمدة ستة أشهر .

كما يمكن أن تنتقل شركة ما من السوق الموازي إلى السوق النظامي إذا توفرت فيها شروط الإدراج في السوق النظامي .

بدأ تداول الأسهم في السوق الثانوية بعدد 24 شركة مساهمة عامة مقسمة على عدة

قطاعات هي :

(1) قطاع شركات البنوك

(2) قطاع شركات التأمين

(3) قطاع الشركات التجارية

(4) قطاع الشركات الصناعية

(5) قطاع الشركات الزراعية

(6) قطاع الشركات القطاعات الأخرى

ثم تم تعديل هذه القطاعات في العام 2005م³² وذلك على النحو التالي :

(1) قطاع شركات البنوك

(2) قطاع شركات التأمين

(3) قطاع الشركات التجارية

(4) قطاع الشركات الصناعية

(5) قطاع الشركات الزراعية

(6) قطاع الشركات القطاعات الأخرى

(1) سوق الخرطوم للأوراق المالية - قرار إدارة السوق في العام 2005م*

7) قطاع شركات الإتصالات والوسائط

8) قطاع شركات الخدمات المالية

9) قطاع الصناديق الإستثمارية

10) قطاع شهادات المشاركة الحكومية (شهادة) .

في عام 2001م بدأت الحكومة السودانية ممثلة في وزارة المالية وبنك السودان المركزي بإصدار شهادات المشاركة الحكومية وهو ما يعرف باسم شهادات شهامة وكذلك العديد من الصناديق الإستثمارية ، حيث تم إدراجها بالسوق الثانوية ضمن السوق الموازية .

في العام 2003م تم إطلاق مؤشر الخرطوم بواسطة صندوق النقد العربي ويعتمد تحديده على الوزن المرجح بأسعار الأسهم ، كما تم إدراج السوق ضمن قاعدة بيانات صندوق النقد العربي ، كما تم في نفس العام إدراج الشركة السودانية للإتصالات المحدودة (سوداتل) إدراجاً تقاطعياً في سوق أبوظبي للأوراق المالية.

وفي العام 2007م تم إنضمام السوق لإتحاد البورصات الأفريقية ، كما بدأ العمل في إنشاء مركز الإيداع وهو عبارة عن إنتقال لأقسام الأسهم بشركات المساهمة العامة لمركز موحد بالسوق مما يساعد في تسريع عملية تسجيل ملكية الأوراق المالية وإصدار شهادات الملكية بالنسبة للمساهمين الجدد بسرعة فائقة (مع ضمان السرية التامة في المعلومات والبيانات) وبالتالي زيادة حجم التداول من خلال زيادة التداول ، وفي العام 2008 تم إيداع معظم سجلات أسهم شركات المساهمة العامة المدرجة في مركز الإيداع وهذا الإجراء يساعد ويسهل عملية التداول الإلكتروني .

في العام 2009م تم توقيع إتفاقيات لبداية العمل بالتداول الإلكتروني بالسوق ، وتم تسجيل اكبر معدل تداول منذ بداية العمل بالسوق حيث ارتفع حجم التداول من 1.8 مليار جنيه إلى حوالي 2.2 مليار جنيه.

وفي العام 2011م ارتفعت معدلات التداول ارتفاعاً ملحوظاً حيث بلغ حجم التداول 2.4 مليار جنيهاً.

في العام 2012م تم افتتاح منظومة التداول الإلكتروني .

في العام 2014م إنشاء بنك التسوية لضمان إتمام التسوية المالية بين شركات الوساطة المالية .

في العام 2015م قامت إدارة السوق بإصدار منشور إعادة هيكلة لشركات الوساطة المالية.

في العام 2016م تمت اجازة قانوني سلطة تنظيم أسواق المال وقانون سوق الخرطوم للأوراق المالية ، وتم إنتقال السوق لمقره الجديد المملوك له بشروني.

في العام 2017م تحصل السوق على عدة جوائز عالمية واقليمية (جائزة مجلة CFI) البريطانية كأفضل بورصة في بشمال افريقيا ، وجائزة التميز في تداول الأوراق المالية من إتحاد البورصات العربية .

في العام 2018م أستضاف السوق اجتماعات اتحاد الأميدا (اتحاد مراكز الإيداع بالشرق الأوسط وافريقيا) .

في العام 2019م شهدت معظم مؤشرات السوق إرتفاعاً ملحوظاً حيث إرتفع المؤشر العام للسوق (مؤشر الخرطوم KSE30) بنسبة 19.9% ليغلق عند 15964.136 نقطة ، كما إرتفع حجم التداول بنسبة 52% ، وعدد الصكوك المتداولة بنسبة 39% ، كما إرتفع عدد الصفقات المنفذة بنسبة 1% ، وبالمقابل إنخفض عدد الأسهم المتداولة بنسبة 66% وذلك نسبة للظروف السياسية والإقتصادية التي مرت بها البلاد خلال العام 2019م.

بالنسبة لمؤشرات التداول منذ العام 2010م حتى العام 2019م فيلاحظ أن عدد الشركات المساهمة العامة المدرجة قد زاد زيادة طفيفة(1) يوضحها الجدول رقم (1/1/2) أدناه :

(1/3/2)


عدد الشركات المدرجة خلال الفترة 2010 – 2019م

عدد الشركات المدرجة	العام
55	2010
56	2011
59	2012
60	2013
65	2014
66	2015
67	2016
65	2017
67	2018
67	2019

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية
لسنة 2014م وسنة 2019م

(1) سوق الخرطوم للأوراق المالية ، التقارير السنوية للأعوام 2010 إلى 2019م .

شكل رقم (1/3/2)
عدد الشركات المدرجة في السوق
خلال الفترة 2010م - 2019م



يلاحظ أن عدد الشركات في إرتفاع مستمر وذلك نسبة لإدراج شركات جديدة ففي العام 2010م كان عدد الشركات المدرجة 55 شركة وفي العام 2011م تم إدراج شركة ليصبح عدد الشركات 56 شركة ، ليتم إدراج شركة ثلاثة في العام 2012م ليصبح عدد الشركات إلى 59 شركة ، ليرتفع عدد الشركات إلى 60 شركة في العام 2013 وذلك بعد أن تم إدراج شركة واحدة فقط ، أما في العام 2014م فقد تم إدراج خمس شركات ليصبح عدد الشركات 65 شركة ، ثم يتوالى الارتفاع ليتم ادراج شركة واحدة في العام 2015 وذلك شركة واحدة في العام 2016 ليصبح عدد الشركات 67 شركة ، فيما شهد العام 2017 انخفاض عدد الشركات المدرجة لىصبح 65 شركة وذلك لتصفية شركتين اختياريًا ، وفي العام 2018 تم إدراج شركة واحدة فيما لم يتم إدراج أي شركة خلال العام 2019 ليصبح عدد الشركات المدرجة 57 شركة مساهمة عامة مدرجة بسوق الخرطوم للأوراق المالية بنهاية العام 2019م .

مؤشرات التداول :

أ- عدد الأسهم المتداولة :

بالنسبة لعدد الأسهم المتداولة خلال فترة الدراسة نجدها في تباين مختلف حيث ترتفع في سنة وتتنخفض في أخرى ويلاحظ ذلك من خلال الجدول رقم (2/1/2) :

جدول رقم (2/3/2)

عدد الأسهم المتداولة خلال الفترة 2010 - 2019م


عدد الأسهم المتداولة	العام
166.548.512	2010
106.512.121	2011
172.580.585	2012
80.857.419	2013
175.035.760	2014
284.728.196	2015
308.331.838	2016
1.078.670.678	2017
1.370.863.954	2018
465,090,456	2019

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية

لسنة 2014م وسنة 2019م

شكل رقم (2/3/2)

عدد الأسهم المتداولة في السوق خلال الفترة 2010 - 2019م



بمقارنة عدد الأسهم المتداولة في عام 2010م بما قبلها يلاحظ إرتفاع عدد الأسهم المتداولة بنسبة زيادة قدرها حوالي 2% حيث تم تداول 166.5 مليون سهماً مقارنةً بعدد 164.7 مليون سهماً تم تداولها في العام 2009م.

وفي العام 2011م انخفض عدد الأسهم المتداولة بنسبة 64% ليصبح 106.5 مليون سهماً وذلك لإنخفاض عدد اسهم البنك السوداني الفرنسي .

وفي العام 2012م عاود عدد الأسهم المتداولة مرة أخرى للإرتفاع حيث تم تداول عدد 172.5 مليون سهماً بنسبة زيادة قدرها أكثر من 161% من العام 2011م نسبة لتداول عدد كبير من أسهم بنك الثروة الحيوانية .

ثم إنخفض عدد الأسهم مرة أخرى في العام 2013م بنسبة حوالي 47% ليصل عدد الأسهم المتداولة إلى 80.8 مليون سهماً ، وفي العام 2014م ارتفع عدد الأسهم المتداولة ليصل إلى أكثر من 175 مليون سهماً أي بنسبة ارتفاع وقدرها حوالي 116% لتداول عدد أسهم كبير في البنك السوداني المصري .

وفي العام 2015م ارتفع عدد الأسهم المتداولة ارتفاعاً ملحوظاً حيث ارتفع بنسبة أكثر من 162% عن العام 2014م حيث تم تداول 284.7 مليون سهماً.

وشهد العام 2016م أيضاً إرتفاعاً ملحوظاً في عدد الأسهم المتداولة حيث تم تداول أكثر من 308 مليون سهماً بنسبة زيادة قدرها 8% عن المتداول في العام 2015م.

وشهد العام 2017م إرتفاعاً كبيراً في عدد الأسهم المتداولة حيث بلغ 1.078.7 مليون سهماً (أكثر من مليار سهماً) بنسبة زيادة قدرها حوالي 250% .

فيما شهد العام 2018م أيضاً إرتفاعاً ملحوظاً بنسبة زيادة قدرها 27% حيث بلغ 1.370.8 مليون سهماً (أكثر من مليار وثلاثمائة مليون سهماً) .

وشهد العام 2019م إنخفاضاً كبيراً حيث تم تداول عدد 465 مليون سهماً بنسبة إنخفاض بلغت 67% .

ب- عدد الصكوك المتداولة:

اما بالنسبة لعدد الصكوك المتداولة خلال فترة الدراسة من العام 2010م حتى العام 2019م فيمثلها الجدول رقم (3/3/2) :

جدول رقم (3/3/2)

عدد الصكوك المتداولة خلال الفترة 2010 - 2019م


عدد الصكوك المتداولة	العام
5.848.020	2010
11.225.511	2011
10.910.198	2012
8.430.665	2013
11.194.967	2014
12.891.561	2015
8.648.753	2016
21.088.000	2017
20.179.572	2018
30,784,910	2019

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية

لسنة 2014م وسنة 2019م

شكل رقم (3/3/2)

عدد الصكوك المتداولة في السوق خلال الفترة 2010م - 2019م



بتحليل الجدول رقم (3/3/2) نجد أن عدد الصكوك يتأرجح من سنة لأخرى بين الارتفاع والإنخفاض ، ففي العام 2010م تم تداول عدد 5.8 مليون صكاً . أما في العام 2011م فقد ارتفع الصكوك المتداولة إلى 11.2 مليون صكاً بنسبة إرتفاع قدرها 93% .

في العام 2012م إنخفض عدد الصكوك المتداولة إلى 10.9 مليون صكاً بنسبة إنخفاض بلغت حوالي 3% من عدد الصكوك المتداولة في العام 2011م. تواصل إنخفاض عدد الصكوك المتداولة في العام 2013م بنسبة إنخفاض وقدرها 23% من العام 2012م ليصبح عدد الصكوك المتداولة 8.4 مليون صكاً . شهد العام 2014م إرتفاعاً في عدد الصكوك المتداولة حيث بلغ 11.2 مليون صكاً بنسبة إرتفاع بلغت أكثر من 33%.

وفي العام 2015م إرتفع ضاً عدد الصكوك المتداولة ليصل 12.9 مليون صكاً بنسبة إرتفاع بلغت 15% عن ما تم تداوله في العام 2014م. شهد العام 2016م إنخفاضاً في عدد الصكوك المتداولة بنسبة إنخفاض قدرها حوالي 33% حيث بلغ عدد الصكوك المتداولة 8.6 مليون صكاً .

وفي العام 2017م شهد ارتفاعاً كبيراً في تداولات الصكوك حيث بلغت أكثر من 21 مليون صكاً بنسبة إرتفاع بلغت أكثر من 144%.

فيما شهد العام 2018م إنخفاضاً طفيفاً في عدد الصكوك المتداولة ليبلغ 20.2 مليون صكاً بنسبة إنخفاض بلغت حوالي 4%.

ثم عاود عدد الصكوك المتداولة خلال العام 2019م إرتفاعاته حيث بلغ 30.8 مليون صكاً بنسبة زيادة قدرها 52%.

ج- حجم التداول :

بالنسبة لحجم التداول خلال فترة الدراسة حيث يلاحظ أنه في إرتفاع مستمر ما عدا في عامي 2016م و 2018م فقد شهدا إنخفاضاً طفيفاً والجدول رقم (4/3/2) أدناه يوضح ذلك :

جدول رقم (4/3/2)
حجم التداول خلال الفترة 2010 - 2019م
المبالغ بالجنيه السوداني


حجم التداول	العام
2,422,315,002	2010
2,562,626,975	2011
3,073,607,167	2012
3,885,405,658	2013
5,762,717,820	2014
6,250,361,501	2015
4,364,326,340	2016
11,236,889,608	2017
9,697,785,883	2018
14,717,012,761	2019

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية

لسنة 2014م وسنة 2019م

شكل رقم (4/3/2)

عدد الصكوك المتداولة في السوق خلال الفترة 2010م - 2019م



وبتحليل الجدول رقم (4/3/2) يتضح الآتي :

في العام 2010م إرتفع حجم التداول عن العام 2009م ليصبح من 2.4 مليار جنيهاً. أما في العام 2011م فقد إرتفع حجم التداول بنسبة ارتفاع بلغت حوالي 8% مقارنة بالعام 2010م حيث بلغ 2.6 مليار جنيهاً.

واصل حجم التداول إرتفاعه في العام 2012م فقد إرتفع إلى 3.1 مليار جنيهاً بنسبة زيادة بلغت أكثر من 19% عن العام السابق له .

حقق حجم التداول في العام 2013م مبلغ وقدره 3.9 مليار جنيهاً بنسبة زيادة بلغت أكثر من 26%.

أيضاً شهد العام 2014م زيادة مقدرة في حجم التداول حيث بلغ 5.8 مليار جنيهاً بنسبة زيادة بحوالي 49% .

كذلك ارتفع حجم التداول للعام 2015م بنسبة زيادة قدرها 9% حيث بلغ 6.3 مليار جنيهاً .

فيما شهد العام 2016م إنخفاضاً في حجم التداول بنسبة إنخفاض بلغت حوالي 30% حيث بلغ حجم التداول للعام 2016م مبلغ 4.4 مليار جنيهاً .

وقد عاود حجم التداول في العام 2017م ارتفاعه ليبلغ 11.2 مليار جنيهاً بنسبة ارتفاع بلغت أكثر من 155% من حجم تداول العام 2016م .

فيما شهد العام 2018م إنخفاضاً في حجم التداول ليبلغ 9.7 مليار جنيهاً بنسبة إنخفاض قدرها حوالي 13% .

ثم عاود حجم التداول إرتفاعاته في العام 2019م فقد حقق أعلى قيمه له منذ قيام السوق حيث بلغ 14.7 مليار جنيهاً بنسبة زيادة أكثر من 52%.

د- عدد الصفقات المنفذة :

أما بالنسبة لعدد الصفقات المنفذة خلال فترة الدراسة فنجدها في إرتفاع مستمر ما عدا في عامي 2017م و 2018م حيث إنخفض عدد الصفقات المنفذة خلال هذين العامين ، فتم تنفيذ عدد 8.266 صفقة في العام 2010م ، فيما شهد العام 2011م الإنخفاض الأوحد خلال فترة الدراسة حيث تم تنفيذ عدد 7.870 صفقة ، وفي العام 2012م ارتفع عدد الصفقات المنفذة إلى 12.719 صفقة ، وفي العام 2013م إرتفع عدد الصفقات إرتفاعاً ملحوظاً فتم تنفيذ عدد 16.435 صفقة ، ثم قفز عدد الصفقات إلى 22.670 صفقة في العام 2014م ليصل في العام 2015م إلى 30,307 صفقة ، وفي العام 2016م شهد أكبر عدد صفقات تم تنفيذها من بداية التعاملات في السوق حيث بلغ عدد

الصفقات المنفذة 43.421 صفقة مقارنةً بعدد 37.955 صفقة تم تنفيذها خلال العام 2017م ، فيما انخفض عدد الصفقات إلى 22.112 صفقة خلال العام 2018م ، فيما شهد العام 2019م معاودة عدد الصفقات المنفذة الإرتفاع بنسبة بسيطة عنم العام 2018م حيث بلغت 22.334 صفقة .

جدول رقم (5/3/2)


عدد الصفقات المنفذة خلال الفترة 2010 – 2019م

عدد الصفقات المنفذة	العام
8.266	2010
7.870	2011
12.719	2012
16.435	2013
22.670	2014
30.307	2015
43.421	2016
37.955	2017
22.112	2018
22.334	2019

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية
لسنة 2014م وسنة 2019م

شكل رقم (5/3/2)

عدد الصفقات المنفذة في السوق خلال الفترة 2010 – 2019م



قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية

كما ذكرنا فقد تم إدراج عدد (6) شركات تأمين³³ عند إفتتاح السوق الثانوية في يناير من

العام العام 1995م وهي :

1. التعاونية للتأمين
2. شركة التأمينات العامة
3. النيل الأزرق للتأمين
4. السودانية للتأمين وإعادة التأمين الوطنية
5. إعادة التأمين الوطنية المحدودة
6. النيلين للتأمين

وفي أغسطس 1996 تم إدراج شركة السلامة للتأمين وفوجا للتأمين ، وفي يناير من العام 2000 تم إدراج شركة جوبا للتأمين ليصبح عدد شركات التأمين المدرجة بقطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية (8) شركات جميعها شركات تقليدية وذلك من جملة 17 شركة تأمين عاملة بالسودان .

يلاحظ أن عدد شركات التأمين خلال فترة الدراسة لم يتم إدراج أي شركات جديدة ، كما يلاحظ غياب الشركات الإسلامية مثل شركة التأمين الإسلامية وشركة شيكان للتأمين المحدودة وذلك لأن لائحة تأسيسها تنص على أنهما شركات خاصة والشركات التي يتم إدراجها في السوق هي شركات مساهمة عامة فقط ، وقد تم توزيع الشركات التسعة إلى السوقين النظامي والموزاي حسب شروط الإدراج المنطبقة عليها وذلك حسب الجدول رقم (6/3/2) أدناه:

³³ سوق الخرطوم للأوراق المالية ، التقرير السنوي للعام 2019م

جدول رقم (6/3/2)

أسماء شركات التأمين المدرجة بالسوق الثانوي مصنفة حسب السوق

السوق النظامي	السوق الموازي
التأمينات العامة	النيلين للتأمين إعادة التأمين الوطنية التعاونية للتأمين السودانية للتأمين وإعادة التأمين السلامة للتأمين جوبا للتأمين النيل الأزرق للتأمين

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية

لسنة 2014م وسنة 2019م

كان التداول في بدايات السوق نشطاً في قطاع التأمين ولكن بعد أسلمة قوانين التأمين بدأ التداول في قطاع التأمين يقل تدريجياً ، وبمقارنة جميع مؤشرات التداول بقطاع التأمين نجدها في الجدول رقم (7/3/2) أدناه :

جدول رقم (7/3/2)

مقارنات مؤشرات التداول الإجمالية لقطاع التأمين خلال الفترة 2010 – 2019م


العالم/البيان	عدد الأسهم المتداولة / سهم	حجم التداول / جنيه	عدد الصفقات المنفذة / صفقة	رأس المال السوقي / جنيه
2010	133.891	678,735	16	87,234,974
2011	1.396.316	35,473,426	22	151,475,000
2012	94.234	86,282	9	151,975,600
2013	1.714.813	1,636,697	32	194,206,937
2014	109.702	54,851	11	203,867,773
2015	1.664.819	1,377,661	12	246,642,773
2016	892.419	2,048,465	21	283,913,405
2017	448.029	1,185,559	21	358,061,750
2018	3.061.115	2,694,141	5	372,237,450
2019	559.983	1,328,725	11	430,158,055

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية

لسنة 2014م وسنة 2019م

شكل رقم (2/3/6)

مقارنات مؤشرات التداول الإجمالية لقطاع التأمين خلال الفترة 2010م - 2019م



يلاحظ من هذا الجدول أن عدد الأسهم التي تم تداولها في قطاع التأمين في فترة الدراسة قد كانت في العام 2010م عدد 134 ألف سهماً إرتفعت في العام 2011م إلى 1.4 مليون سهماً، فيما انخفض عدد الأسهم المتداولة في العام 2012م ليصبح 94 ألف سهماً ، ثم إرتفع إلى 1.7 مليون سهماً في العام 2013م ، ثم ينخفض في العام 2014 إلى حوالي 110 ألف سهماً ، ثم يرتفع في العام 2015م إلى 1.7 مليون سهماً ثم ينخفض 2016م إلى 892 ألف سهماً ويواصل الإنخفاض في العام 2017م إلى 448 ألف سهماً ثم يقفز قفزة كبيرة في العام 2018م ليبلغ 3.1 مليون سهماً ، أما في العام 2019م فقد إنخفض عدد الأسهم المتداولة إلى 560 ألف سهماً .

كما يلاحظ أن حجم التداول غير مستقر فهو في عام مرتفع وفي آخر منخفض ، حيث نجده في العام 2010م كان مبلغ 67.7 ألف جنيهاً ليرتفع إلى 35.5 مليون جنيهاً في العام 2011م ، ثم ينخفض ليصبح 86.3 ألف جنيهاً في العام 2012م ، ثم إرتفع في العام 2013م إلى مبلغ وقدره 1.637 مليون جنيهاً ، ثم ينخفض في العام 2014م ليصبح 54.9 ألف جنيهاً فيما إرتفع في العام 2015م ليبلغ 1.378 مليون جنيهاً ليقفز في العام

2016م إلى 2.048 مليون جنيهاً، ليعاود الانخفاض في العام 2017م إلى 1.186 مليون جنيهاً ثم إرتفع في العام 2018م إلى 2.694 مليون جنيهاً ، أما في العام 2019م فقد إنخفض حجم تداول أسهم قطاع التأمين إلى 1,329 مليون سهماً .

أما بالنسبة لعدد الصفقات فيلاحظ عند تحليل الجدول رقم (2/2/2) أن عدد الصفقات في العام 2010م كان 16 صفقة وإرتفع في العام 2011م إلى 22 صفقة ، لينخفض إلى 9 صفقات في العام 2012م ثم ليرتفع إلى 32 صفقة في العام 2013م ، وفي العام 2014م ينخفض إلى 11 صفقة ، وبزيادة صفقة واحدة يكون عدد الصفقات المنفذة في قطاع التأمين 12 صفقة في العام 2015م ثم يشهد العام 2016م ارتفاعاً كبيراً ليصل إلى 21 صفقة وكذلك الحال بالنسبة للعام 2017م شهد تنفيذ 21 صفقة لينخفض في العام 2018م إنخفاضاً كبيراً ل يبلغ 5 صفقات فقط أما في العام 2019م فقد إرتفع إلى 11 صفقة .

وبدراسة رأس المال السوقي (يتمثل فيعدد الأسهم المدفوعة مضروباً في سعر سهم الشركة السوقي) لقطاع التأمين نجده في إرتفاعاً مستمراً ففي العام 2010م بلغ رأس المال السوق لقطاع التأمين مبلغ 87.2 مليون جنيهاً وإرتفع في العام 2011م إلى قيمة وقدرها 151.5 مليون جنيهاً ثم إرتفع إلى 152 مليون جنيهاً في العام 2012م ، ليرتفع في العام 2013م إلى مبلغ وقدره 194.2 مليون جنيهاً ، ثم يرتفع إرتفاعاً كبيراً ل يبلغ 203.9 مليون جنيهاً في العام 2014م ، وتعزى هذه الزيادة إلى إرتفاع أسعار أسهم شركات السودانية للتأمين ، النيلين للتأمين وإعادة التأمين الوطنية ، وفي العام 2015م وأصل رأس المال السوقي لقطاع التأمين إرتفاعه حيث بلغ 246.6 مليون جنيهاً وفي العام 2016م إرتفع إلى 284 مليون جنيهاً ليحقق في العام 2017م مبلغ 358.1 مليون جنيهاً كما إرتفع أيضاً في العام 2018م ل يبلغ 372 مليون جنيهاً أما في العام 2019م فقد إرتفع رأس المال السوقي إلى 430,2 مليون جنيهاًنتيجة لزيادة رأس مال الشركة التعاونية للتأمين.

دراسة موقف قطاع التأمين خلال الفترة 2010م إلى 2019م تفصيلياً :

من خلال فترة الدراسة وبمقارنة حجم التداول للشركات المكونة لقطاع التأمين الجدول رقم (8/3/2) أدناه يوضح حجم التداول بقطاع التأمين مفصلاً ويمكن تحليل ذلك على النحو التالي :-

جدول رقم (8/3/2)

حجم التداول بقطاع التأمين خلال الفترة 2010م - 2019م المبالغ بملايين الجنيهات

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	أسم الشركة
1,092,960		890,6	51.4			0,441	5,991	0,002	0,199	التعاونية للتأمين السودانية
	2,381.61	90,037	0,053	1,147		1,189		0,001	1,011	التأمين وإعادة التأمين النيلين للتأمين
169,6		42,9	20,5	61,4	0,055	0,007	0,100	0,065	64,720	النيل الأزرق للتأمين
		161,057	1,976.5	169,8			80,191	0,002	1,805	إعادة التأمين الوطنية
										التأمينات العامة
										السلامة للتأمين
66.1	311.5	0,9								جوبا للتأمين
1,328.7	2,694.1	1,185.6	2,048	1,378	0,055	1,637	86,282	0,068	133,891	الإجمالي

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية

لسنة 2014م وسنة 2019م

نجد أن التداول قد إنحصر في ثلاث شركات تأمين خلال العام 2010م وهي النيلين للتأمين ، النيل الأزرق للتأمين وإعادة التأمين الوطنية وبلغ جملة حجم التداول مبلغ 67.7 ألف جنيهاً . أما بالنسبة للعام 2011م نجد أن التداول إنحصر في اربع شركات هي السودانية للتأمين ، النيلين للتأمين ، النيل الأزرق للتأمين وإعادة التأمين الوطنية وبلغ جملة حجم التداول مبلغ 35,473 مليون جنيهاً ، أما في العام 2012م نجد أن التداول قد شمل ثلاث شركات هي إعادة التأمين الوطنية والنيل الأزرق للتأمين والسودانية للتأمين وإعادة التأمين وقد بلغ حجم التداول في هذا العام 86,282 جنيهاً . وفي العام 2013م إنحصر التداول أيضاً في ثلاث شركات وهي السودانية للتأمين وإعادة التأمين ، والنيل الأزرق للتأمين وشركة النيلين للتأمين وقد بلغ إجمالي حجم التداول 1,637 مليون جنيهاً . وفي العام 2014م نجد أن حجم التداول لقطاع التأمين قد إنخفض إلى مبلغ وقدره 54,9 ألف جنيهاً قد تم تحقيقها من خلال تداول أسهم شركة واحدة فقط وهي النيل الأزرق للتأمين ، أما في العام 2015م فقد تم تداول أسهم 3 شركات هي النيلين للتأمين ، النيل الأزرق للتأمين وشركة إعادة التأمين الوطنية وقد بلغ حجم تداولها 1,378 مليون جنيهاً ، فيما زاد عدد الشركات المتداول أسهمها في العام 2016م إلى اربع شركات وهي النيل الأزرق للتأمين ، النيلين للتأمين ، إعادة التأمين الوطنية والشركة السودانية للتأمين وإعادة التأمين وقد حققت حجم تداول بلغ 2,048 مليون جنيهاً ، وقد بلغ حجم التداول في عام 2017م مبلغ 1,186 مليون جنيهاً تحققت من خلال تداول أسهم 5 شركات هي النيل الأزرق للتأمين ، النيلين للتأمين ، إعادة التأمين الوطنية ، الشركة السودانية للتأمين وإعادة التأمين وشركة جوبا للتأمين ، فيما تم تداول أسهم 3 شركات في العام 2018م بقيمة تداول بلغت 2,694 مليون جنيهاً من خلال تداول أسهم كل من النيل الأزرق للتأمين ، النيلين للتأمين وشركة جوبا للتأمين ، أنحصر التداول في العام 2019م أيضاً في 3

شركات كما كان في العام السابق وهي جوبا للتأمين ، النيل الأزرق للتأمين والشركة السودانية للتأمين وإعادة التأمين بحجم تداول قدره 1,329 مليون جنيهاً .

وعند إجراء مقارنة مفصلة لعدد الأسهم المتداولة بقطاع التأمين خلال فترة الدراسة يتضح أنه في العام 2010م بلغ عدد الأسهم المتداولة حوالي 134 ألف سهم تم تداولها من خلال ثلاثة شركات هي النيلين للتأمين ، النيل الأزرق للتأمين وإعادة التأمين الوطنية ، فيما تم تداول 1.396 مليون سهماً في قطاع التأمين في العام 2011م وتمثلت الشركات التي تم تداول أسهمها في أربعة شركات هي النيلين للتأمين ، النيل الأزرق للتأمين ، إعادة التأمين الوطنية وشركة السودانية للتأمين وإعادة التأمين ، أما في العام 2012م فقد إنخفض عدد الأسهم المتداولة إلى 94.2 ألف سهماً تم تداولها في شركتين فقط هما إعادة التأمين الوطنية وجوبا للتأمين .وفي العام 2013م إرتفع عدد الأسهم المتداولة بقطاع التأمين إلى 1.715 مليون سهماً حيث تم تداول أسهم كل من السودانية للتأمين وإعادة التأمين ، إعادة التأمين الوطنية وشركة النيلين للتأمين ، فيما إنخفض عدد الأسهم المتداولة في العام 2014م إلى 109.7 ألف سهماً وهي جملة ما تم تداوله في أسهم شركة واحدة فقط وهي النيل الأزرق للتأمين ، وفي العام 2015م تم تداول أسهم 3 شركات هي النيلين للتأمين ، النيل الأزرق للتأمين وإعادة التأمين الوطنية وقد بلغت جملة الأسهم المتداولة 1.665 مليون سهماً ، فيما زاد عدد الشركات المتداول أسهمها في العام 2016م إلى اربع شركات وهي النيل الأزرق للتأمين ، النيلين للتأمين ، إعادة التأمين الوطنية والسودانية للتأمين وإعادة التأمين وقد بلغت جملة الأسهم المتداولة 892 ألف سهماً ، فيما بلغ عدد الأسهم المتداولة في عام 2017م 448 ألف سهماً تحققت من خلال تداول أسهم 5 شركات هي : النيلين للتأمين ، جوبا للتأمين ، النيل الأزرق للتأمين ، إعادة التأمين الوطنية والشركة السودانية للتأمين وإعادة التأمين ، فيما تم تداول أسهم 3 شركات في العام 2018م بعدد أسهم بلغ 3.061 مليون سهماً من خلال تداول أسهم كل من النيل

الأزرق للتأمين ، النيلين للتأمين وشركة جوبا للتأمين ، أنحصر التداول في العام 2019م أيضاً في 3 شركات كما كان في العام السابق وهي جوبا للتأمين ، الشركة السودانية للتأمين وشركة النيل الأزرق للتأمين بجملة عدد أسهم قدرها 560 ألف سهماً . ويمكن ملاحظة ذلك من خلال الجدول رقم (9/3/2) أدناه :

جدول رقم (9/3/2)

عدد الأسهم المتداولة بقطاع التأمين خلال الفترة 2010م – 2019م بالألف سهم

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	أسم الشركة
										التعاونية للتأمين السودانية
218.6		178.1	10.3			56.8	59.9	1.9	1.998	التأمين السودانية للتأمين وإعادة التأمين
	3.049.2	115.4	0.068	1.470		1.644		1.7	1.685	النيلين للتأمين
339.3	2.0	85.9	41	122.7	109.7	13	0.200	129	129.440	النيل الأزرق للتأمين
		68.5	841.1	72.3			34.1	0.8	0.768	إعادة التأمين الوطنية التأمينات العامة
										السلامة للتأمين
2.1	9.9	0.030								جوبا للتأمين
560.0	3.061.1	448.0	892.4	1.665	109.7	1.715	94.2	134	133.891	الإجمالي

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية

لسنة 2014م وسنة 2019م

وبدراسة الجدول رقم (9/3/2) والذي يوضح عدد الصفقات المنفذة خلال فترة الدراسة يتضح أن إجمالي عدد الصفقات في العام 2010 مسجل عدد 16 صفقة وإرتفع في العام 2011م إلى 22 صفقة فيما كان في العام 2012م 9 صفقات وفي العام 2013م شهد اكبر عدد صفقات منفذة خلال فترة الدراسة وهي 32 صفقة ، ثم إنخفض في العام 2014 إلى 11 صفقة ، ثم في العام 2015م تم تنفيذ 12 صفقة ثم قفزت إلى 21 صفقة في العام 2016م فيما شهد العام 2017م نفس العدد وهو 21 صفقة ثم إنخفض عدد الصفقات إلى 5 في العام 2018م إرتفع إلى 11 صفقة في العام 2019م .

جدول رقم (10/3/2)

عدد الصفقات المنفذة بقطاع التأمين خلال الفترة

2019 – 2010م

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	أسم الشركة
								-		التعاونية للتأمين
6		4	8			6	5	2	2	السودانية للتأمين
										وإعادة التأمين
	2	2	1	6		19		2	2	النيلين للتأمين
4	2	4	2	3	11	7	1	10	10	النيل الأزرق
										للتأمين
		10	10	3			3	2	2	إعادة التأمين
										الوطنية
										التأمينات العامة
										السلامة للتأمين
1	1	1								جوبا للتأمين
11	5	21	21	12	11	32	9	16	16	الإجمالي

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم لأوراق المالية

لسنة 2014م وسنة 2019م

بدراسة رأس المال السوقي لكل شركة على حدا (وهو عدد الأسهم المكتتب بها
مضروباً في سعر السهم السوقي عند نهاية الفترة المحددة) ، نجد أن رأس المال السوقي
في العام 2010م بلغ 87,4 مليون جنيهاً ، ويلاحظ هذا بدراسة الجدول رقم (11/3/2)
أدناه :

جدول رقم (11/3/2)

رأس المال السوقي بقطاع التأمين خلال الفترة 2010م - 2019م المبالغ بمليون جنية

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	أسم الشركة
29,659	8,520	8,250	8,116	17,135	17,135	17,135	2,745	2,745	2,745	التعاونية للتأمين
10,000	10,000	5,000	5,000	3,000	3,000	1,500	0,030	0,030	0,030	السودانية للتأمين وإعادة التأمين
34,830	34,830	33,540	17,940	6,750	6,750	4,500	0,015	0,015	0,015	النيلين للتأمين
5,000	3,000	3,000	3,000	3,000	3,000	3,000	2,500	2,500	2,500	النيل الأزرق للتأمين
44,332	35,465	35,465	17,732	17,732	17,732	11,821	11,821	7,881	7,881	إعادة التأمين الوطنية
0,100	0,100	0,075	0,075	0,050	0,050	0,005	1,750	1,750	1,750	التأمينات العامة
41,637	15,7212	7,861	5,250	5,000	5,000	5,000	313,500	313,500	313,500	السلامة للتأمين
264,600	264,600	264,600	226,800	185,500	151,200	15,200	132,300	72,000	72,000	جوبا للتأمين
184,161	372,237	358,062	283,913	238,167	203,868	194,206	151,975	151,475	87,235	الإجمالي

المصدر : التقارير السنوية لسوق الخرطوم للأوراق المالية

لسنة 2014م وسنة 2019م

قطاع التأمين بسوق عمان للأوراق المالية

بلغ عدد شركات التأمين المدرجة في قطاع التأمين بسوق عمان للأوراق المالية بنهاية العام 2019م عدد (20) عشرون شركة هي :

الجدول رقم (12/3/2)

الشركات المدرجة في بورصة عمان وتاريخ تأسيسها ورأس مالها

رقم	أسم الشركة	تاريخ التأسيس	رأس المال/مليون دينار أردني
1	الشرق الأوسط للتأمين	1962/6/28م	22
2	النسر العربي للتأمين	1989/9/28م	10
3	التأمين الأردنية	1951/3/27م	30
4	التأمين العربية - الاردن	1975/3/11م	8
5	دلتا للتأمين	1976/12/23م	8
6	القدس للتأمين	1975/4/20م	8
7	المتحدة للتأمين	1978/10/11م	8
8	الاردنية الفرنسية للتأمين	1976/3/20م	9.1
9	المنارة للتأمين	197/2/3م	5
10	الشرق العربي للتأمين	1996/3/13م	21.4
11	فلاديفيا للتأمين	1980/7/10م	4
12	الاتحاد العربي الدولي للتأمين	1976/9/2م	6
13	التأمين الوطنية	1986/12/9م	8
14	الاردن الدولية للتأمين	1996/1/7م	18.2
15	المجموعة العربية الأوروبية للتأمين	1996/1/8م	8
16	التأمين الإسلامية	1996/1/10م	15
17	الضامنون العرب للتأمين	1995/12/6م	9.1
18	المجموعة العربية الأردنية للتأمين	1996/10/15م	9.5
19	المتوسط والخليج للتأمين - الاردن	2006/11/21م	10
20	الأولى للتأمين	2006/12/28م	28

المصدر : الموقع الإلكتروني لسوق عمان للأوراق المالية

جدول رقم (13/3/2)

أسماء شركات التأمين المدرجة بالسوق الثانوي بسوق عمان للأوراق المالية مصنفة حسب السوق

السوق الموازي	السوق النظامي
الشرق الأوسط للتأمين	التأمين الأردنية
النسر العربي للتأمين	دلتا للتأمين
القدس للتأمين	المنارة للتأمين
المتحدة للتأمين	الشرق العربي للتأمين
الاردنية الفرنسية للتأمين	فلاديفيا للتأمين
الشرق العربي للتأمين	التأمين الوطنية
الاتحاد العربي الدولي للتأمين	الاردن الدولية للتأمين
التأمين العربية - الأردن	المجموعة العربية الأوربية للتأمين
الأولى للتأمين	الضامنون العرب للتأمين
التأمين الإسلامية	المجموعة العربية الأردنية للتأمين
	المتوسط والخليج للتأمين - الأردن

المصدر : التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2019

دراسة موقف قطاع التأمين بسوق عمان للأوراق المالية خلال الفترة 2010م إلى

2019م تفصيلياً :

من خلال فترة الدراسة وبمقارنة حجم التداول للشركات المكونة لقطاع التأمين الجدول

رقم (14/3/2) أدناه يوضح حجم التداول بقطاع التأمين مفصلاً ويمكن تحليل ذلك على

النحو التالي :-

جدول رقم (14/3/2)

حجم التداول بقطاع التأمين بسوق عمان للأوراق المالية

المبالغ بملايين الدينارات خلال الفترة 2010م - 2019م

2019	2018	2017	2016	2015	2014	2013	2012	2011	2010	أسم الشركة
0.3	0.1		0.1	0.4	0.1	1.1	0.2	0.1	0.2	الشرق الأوسط للتأمين
0.4	0.1	0.2	0.3	0.1	0.1	0.2	0.3	0.1	0.2	النسر العربي للتأمين
13	1.1	0.2	0.4	0.2	0.2	0.6	1.2	0.2	0.1	التأمين الأردنية
0.3	0.5	0.4	0.7	1.1	0.8	0.3	0.5	0.8	0.4	التأمين العربية - الاردن
0.1	0.1	0.2	0.3	1.0	0.4	0.1	0.2	0.1	0.3	دلتا للتأمين
0.2	0.1		0.1	0.3	0.1	0.2	0.3	0.1	0.2	القدس للتأمين
0.1	0.1	0.3	0.2	0.3	0.3	0.4	0.7	0.3	0.8	المتحدة للتأمين
0.3	0.1	0.2	0.1		0.1	0.1	0.3	0.1	0.6	الاردنية الفرنسية للتأمين
0.4	0.2	0.6	0.3	0.7	0.6	0.5	0.2	0.6	0.7	المنارة للتأمين
0.2	0.1	0.2	0.1	0.3	0.2	0.1	0.3	0.2	0.1	الشرق العربي للتأمين
0.3	0.1		0.2	0.1	0.1	0.4	0.2	0.1		فلاديفيا للتأمين
0.1	0.3	0.1	0.1		0.1	0.3	0.1	0.1	0.2	الاتحاد العربي الدولي للتأمين
0.2	0.3	0.1	0.2	0.3	0.1	0.7	0.2	0.3	0.1	التأمين الوطنية
0.2	0.1	0.2	0.4	0.1	0.3	0.2	0.1	0.2	0.1	الاردن الدولية للتأمين
0.3	0.2	0.1	0.2		0.2	0.3	0.1	0.2	0.3	المجموعة العربية الأوربية للتأمين
3.7	2.8	3.4	3.1	2.5	3.1	2.7	3.7	3.1	2.3	التأمين الإسلامية
0.1	0.2	0.1	0.3	0.5	0.1	0.2	0.3	0.1	0.2	الضامنون العرب للتأمين
0.5	0.4	0.7	1.1	0.2	0.2	1.5	1.1	0.2	0.2	المجموعة العربية الأردنية للتأمين
1.3	0.9	1.1	1.4	1.3	1.2	1.3	1.2	1.3	1.6	المتوسط والخليج للتأمين - الاردن
1.2	1.3	1.2	1.1	0.9	1.2	0.7	0.1	1.2	1.7	الأولى للتأمين

المصدر : التقارير السنوية لسوق عمان للأوراق المالية

لسنة 2014م وسنة 2019م

من خلال قراءة الجدول رقم (13/3/2) يلاحظ ان حجم التداول في قطاع التأمين بسوق عمان للأوراق المالية خلال فترة الدراسة من العام 2010م إلى العام 2019م قد شهد تآرجحاً ما بين عام وآخر كما في كل الأسواق وخاصة سوق الخرطوم للأوراق المالية .

الفصل الثالث

الدراسة التطبيقية

تشمل تقييم الأداء المالي والإداري لشركات التأمين اقلتعاوني خلال فترة الدراسة ، وكذلك بحث أثر محددات الاستثمار على نشاط شركتي التأمين الإسلامي بالسودان والأردن ، واختبار الفرضيات وذلك من خلال المباحث التالية :

المبحث الأول : تقييم الأداء المالي والإداري لشركات التأمين التعاوني الإسلامي (2018م-2019م)

المبحث الثاني : اثر محددات الاستثمار على نشاط شركتي التأمين التعاوني الإسلامي بالسودان والأردن

المبحث الثالث : اختبار الفرضيات

المبحث الأول

تقويم الأداء المالي والإداري لشركات التأمين التعاوني الإسلامي (الفترة من العام 2018م إلى العام 2019م)

سيقوم الباحث في هذا المبحث بأستعراض المفهوم الإصطلاحي لتقويم الأداء المالي وأهدافه وخصائصه وأهميته وفوائده ، ومن ثم دراسة الأداء المالي لشركتين من شركات التأمين التي تأسست لتمارس التأمين الإسلامي ، واحده من داخل السودان وهي شركة التأمين الإسلامية السودانية والأخرى من خارج السودان وهي شركة التأمين الإسلامية الأردنية .

المفهوم الاصطلاحي لتقويم الأداء:

يعتبر أسلوب تقويم الأداء من المواضيع حديثة النشأة من حيث الاستخدام ، ولتوضيح مفهوم تقويم الأداء في الاصطلاح ينبغي التعرف على مكونات هذا المفهوم :
المكون الأول: التقويم : وهو "قياس كفاءة وجودة المنظمة في مجال تحقيق أهدافها العامة والقانونية ، والاستفادة من هذه البيانات من خلال التحليل والدراسة لأغراض تحسين ورفع أداء المنظمة".(34)

المكون الثاني: الأداء المؤسسي : وهو "المنظومة المتكاملة لنتائج أعمال المنظمة في ضوء تفاعلها مع عناصر بيئتها الداخلية والخارجية"، ويشتمل هذا المفهوم على ثلاثة أبعاد هي(35):

أ . أداء الأفراد في إطار وحداتهم التنظيمية المتخصصة .

34 - عبد العزيز ، قياس الأداء المؤسسي للأجهزة الحكومية (القاهرة : المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، 1999) ص 87 .

35 - محمد طعمانة وأحمد يونس ، تقويم أداء المؤسسات السياحية العامة في الأردن (عمان : جامعة اليرموك ، مجلة أبحاث اليرموك ، المجلد 18 ، العدد 14 ، 2002) ص 1412 .

ب. أداء الوحدات التنظيمية في إطار السياسات العامة للمؤسسة .

ج. أداء المؤسسة في إطار البيئة الاقتصادية والاجتماعية والثقافية .

يعرف البعض تقويم الأداء "بأنه فحص مرحلي منتظم لمجريات الأداء في أية وحدة اقتصادية لتحديد مواطن قوتها وضعفها على السواء، حتى يتسنى تكوين رأي مهني واضح عن عملياتها التشغيلية، وطرح التوصيات الاصلاحية والتصحيحية لسد الثغرات وتلافي القصور، خصوصاً في المجالات الحيوية الرئيسة من نشاطاتها".(36)

ويعرف بعض الكتاب تقويم الأداء بأنه: "تقويم الأداء المؤسسي الذي يقصد به مدى تحقيق المنظمة للأهداف المحددة لها" ، كما يعرفه البعض بأنه: "عملية تحليل وقياس الأعمال المنجزة خلال فترة زمنية معينة".

يلاحظ الباحث أن التعريفات السابقة لمفهوم تقويم الأداء تتفق بأن تقويم الأداء:

- 1- هو فحص وتحليل و قياس النتائج المحققة.
 - 2- ربط النتائج المحققة بمراكز الإشراف والمسؤولية في المشروع.
 - 3- يتم بمراعاة الظروف والأوقات والإمكانات المتاحة.
 - 4- يهدف إلى الكشف عن الانحرافات في النتائج المحققة عن المخططة.
 - 5- الهدف منه تحليل أسباب الانحرافات وتحديد المسؤولين عنها.
 - 6- الهدف منه الحكم على الكفاءة في تنفيذ الخطة لتحقيق الأهداف الكلية للمشروع.
- يعرف الباحث تقويم الأداء بأنه: "عملية إدارية وشاملة تتعلق بالمستقبل ، تقوم على فحص منتظم للأعمال المنجزة خلال فترة زمنية معينة، وقياس النتائج الفعلية ومقارنتها بالمعايير والأهداف المحددة في خطة المشروع، بهدف اكتشاف القصور والانحرافات وتشخيص أسبابها وربطها بمراكز المسؤولية، سعياً لتفاديها في المستقبل وتحسين أداء المشروع".

36 - محمد زاهر الدين جيدي ، تقويم الأداء بالمؤسسات العامة بباكستان ، ترجمة ديوان المراقبة العامة السعودية (تونس : مجلة الرقابة المالية ، المجموعة العربية للأجهزة العليا للرقابة المالية والمحاسبية ، العددان 26-27) ص 20 .

ثانياً: أهداف تقويم الأداء:

- 1- تمثّل أهداف تقويم الأداء في الآتي :
- 1- مساعدة المسؤولين في اتخاذ القرارات .
- 2- تحديد الصعوبات في التنفيذ .
- 3- تحديد مسؤوليات الأفراد المناط به تنفيذ الخطط.
- 4- تحديد طرق تقادى الأخطاء.
- 5- تحسين الأداء.
- 6- الحكم على مستوى كفاءة الأداء.
- 7- اكتشاف العوامل المؤثرة في النتائج المحققة.
- 8- رفع كفاءة المنشأة وقدرتها على تحقيق أهدافها.
- 9- مساعدة الإدارة للتأكد من أن الأداء الفعلي يتم وفقاً للخطط الموضوعة.
- 10- تحقيق الترابط بين المنشأة والعامل .
- 11- إنجاز عمليات التخطيط .

ثالثاً: أهمية وفوائد تقويم الأداء:

- أهمية تقويم الأداء تظهر من خلال تحقيقه للفوائد التالية:
- 1- عملية تقويم الأداء وتساعد على إظهار فاعلية العمليات والتركيز على مواطن المشكلات التي هي بحاجة إلى تصحيح .
 - 2- تعتبر عملية تقويم الأداء مهمة في المشروعات، من خلالها تستطيع تلك المشروعات استخدام مواردها أفضل استخدام .
 - 4- تساعد عملية تقويم الأداء في قياس كفاءة وجودة وفاعلية المشروع في مجال تحقيق الأهداف التي أنشأ من أجلها .
 - 5- يتم من خلال عملية تقويم الأداء التعرف على مدى تحقيق الإدارة لعملياتها وأنشطتها وأهدافها، والتأكد من أن الأنشطة قد نفذت في حدود الموارد والإمكانات .

- 6- عملية فحص وتحليل النتائج المحققة ومقارنتها بالخطط تساعد الإدارة في التأكد من أن المشروع يسير وفقاً لما هو مراد ومخطط له.
- 7- يعتبر من أهم مصادر البيانات اللازمة للتخطيط.
- 8- تعتبر عملية تقويم الأداء إحدى الوسائل الأساسية التي تزود متخذي القرار بالبيانات والمعلومات المتعلقة بكيفية أداء الأعمال والنشاطات.
- 9- يعتبر تقويم الأداء أهم الركائز التي تبني عليها عملية الرقابة والضبط.
- 10- يعتبر تقييم الأداء من العوامل الأساسية التي يتوقف عليها نجاح أي تنظيم من التنظيمات الإدارية أو أي مشروع للوصول إلى معدلات عالية من الكفاءة الإنتاجية.
- 11- مساعدة الإدارة العليا في توجيه إشرافها على الأقسام التي تكون في حاجة لها، ووضع الخطط المستقبلية على أساس كفاءة أكبر.

رابعاً: أنواع تقويم الأداء:

تتمثل أنواع تقويم الأداء في نوعين هما:

- أ. **تقويم الأداء المخطط:** ويقصد به مقارنة الأداء الفعلي بالخطط الموضوعية .
- ب. **تقويم الأداء الفعلي:** وهو أن تتم مقارنة الأداء الفعلي لفترة مالية مع الأداء الفعلي لفترات سابقة .

خامساً: متطلبات تقويم الأداء:

تتمثل متطلبات تقويم الأداء في الآتي:

- 1- **اتخاذ القرار حول ما يجب قياسه :** ذلك لأن هناك العديد من المؤشرات التي يمكن قياسها، ولكن لا يمكن أن تكون كلها مناسبة لتقويم الأداء وإعطاء نتائج سريعة

ومفيدة، إضافة إلى أن اتخاذ مثل هذا القرار يعمل على تقليل الوقت في إجراء عملية القياس.

2- **التخطيط لإعداد التقرير:** التقرير مهم جداً في عملية تقييم الأداء ، ويجب التخطيط المسبق للطريقة التي يعد بها التقرير من حيث عناصر التقرير، ودورياته، والجهة المخاطبة بالتقرير، والهدف من إعداد التقرير، وطريقة تفرغ التقرير في شكل أرقام يسهل تداولها وفهمها .

سادساً: إجراءات تقييم الأداء:

تقييم الأداء هو عكس مدى تقدم المنشأة في تحقيق الأهداف المخطط لها، وتصميم هذه المؤشرات يقتضي الإلمام بنواحي أساسية تتمثل في:

- 1- التحديد النوعي لمؤشرات الأداء .
- 2- تحديد المقصود بالمؤشر (كمي، نوعي، قيمي) .
- 3- تحديد المؤشرات المناسبة لتقييم الأداء .
- 4- تحديد مركز المسؤولية .

سابعاً: العوامل التي تؤثر في عملية تقييم الأداء:

هناك عوامل متعددة تؤثر في تقييم الأداء أهمها:

- 1- تاريخ وثقافة المؤسسة .
- 2- حجم وقطاع المؤسسة .
- 3- التوجهات الإستراتيجية والاقتصادية والثقافية للمؤسسة .
- 4- أسلوب الإدارة السائد .
- 5- طبيعة العلاقات الاجتماعية القائمة .
- 6- الاختلاف في حجم العمل .

ثامناً: خصائص عملية تقويم الأداء:

تعتبر عملية تقويم ذات أهمية قصوى نظراً لأهمية النتائج التي تتمخض عنها، ولكي تكون عملية تقويم الأداء ناجحة وسليمة وعلمية فإنه لا بد أن تتصف بمجموعة من الخصائص أهمها:

- 1- عملية تقويم الأداء وظيفة من الوظائف الإدارية. أي أنه لا يمكن مباشرتها بصفة منفردة بذاتها .
- 2- عملية تقويم الأداء تتعلق بالمستقبل .
- 3- مراعاة مبدأ التكلفة والعائد في ممارسة عملية تقويم الأداء. إذ يجب التأكد من أن للنظام تقويم الأداء المستخدم عائداً يتجاوز التكلفة.(37)
- 4- أن تتصف عملية تقويم الأداء بالملائمة.
- 5- أن تتصف عملية تقويم الأداء بالمرونة الكافية والقبول.
- 6- عملية تقويم الأداء عملية مستمرة.
- 7- عملية تقويم الأداء عملية شاملة.
- 8- أن عملية تقويم الأداء تعبر عن فكرة نسبية .

تاسعاً : المقارنات الإدارية :

بعمل مقارنات إدارية (غير مالية) بين هاتين الشركتين كما في الجدول رقم (1/2/3) نجد الآتي :-

37 - معن فهد النصور ، تقييم الأداء في المشروعات العامة الإستراتيجية في الأردن ، رسالة ماجستير في الإدارة غير منشورة (عمان : الجامعة الأردنية ، 1990) ص 74 .

جدول رقم (1/1/3)

مقارنات إدارية بين شركتي التأمين الإسلامية السودانية والأردنية

شركة التأمين الإسلامية الأردنية	شركة التأمين الإسلامية السودانية	البيان
10 يناير 1996 2 مليون دينار أردني 15 مليون دينار أردني	21 يناير 1979 1 مليون جنيه سوداني 50 مليون جنيه سوداني	تاريخ التأسيس رأس المال عند التأسيس التوزيع رأس المال بنهاية 2019م
18 مليون دولار شركة مساهمة عامة 3 فروع مدرجة في بورصة عمان	1.11 مليون دولار شركة خاصة 27 فرع غير مدرجة في بورصة الخرطوم	رأس المال (بالدولار) الشكل القانوني للشركة عدد الفروع إدراجها في البورصة

المصدر : إعداد الباحث بالإعتماد على التقارير المالية لشركات التأمين
للعام 2019م

بتحليل الجدول رقم (1/1/3) يتضح جلياً للباحث بأن شركة التأمين الإسلامية السودانية تأسست قبل شركة التأمين الإسلامية الأردنية بحوالي سبعة عشر عاماً (17 عاماً) ، أما بالنسبة لرأس المال عند التأسيس فنجد ان الشركة السودانية قد تأسست برأس مال وقدره واحد مليون جنيهاً سودانياً وبقيمة اسمية تبلغ 100 جنيه³⁸ ، في حين ان الشركة الإسلامية الأردنية تأسست برأس مال قدرة 2 مليون دينار أردني بقيمة اسمية قدرها 1 دينار أردني³⁹ ، أما بالنسبة لرأس المال الحالي بنهاية ميزانية العام 2019م فقد

³⁸ عقد ولائحة تأسيس شركة التأمين الإسلامية السودانية

³⁹ الموقع الالكتروني لشركة التأمين الإسلامية الأردنية

بلغ في الشركة السودانية مبلغ وقدره خمسون مليون جنيهاً سودانياً ما يعادل حوالي 1.1 مليون دولار ، في حين بلغ رأس المال للشركة الأردنية 15 مليون دينار أردني أي ما يعادل حوالي 18,000 دولار .

فإذا قمنا بمقارنة الشكل القانوني للشركتين نجد أن الشركة السودانية تأسست ومازالت شركة خاصة ، في حين أن الشركة الأردنية تأسست كشركة مساهمة عامة وهي مدرجة في بورصة عمان ويتم تداول أسهمها بالبورصة . ونجد أن للشركة السودانية عدد 45 فرعاً منتشرة في جميع ولايات السودان المختلفة في حين أن للشركة الأردنية حوالي ثلاث فروع فقط.

يلاحظ الباحث بأن شركة التأمين الإسلامية السودانية التي تأسست قبل 32 سنة لا زالت تعمل كشركة خاصة ولم تتحول لشركة مساهمة عامة لذلك لم يتم إدراجها في البورصة السودانية حتى تستفيد من الفرص التي تتحصل عليها شركات المساهمة العامة المدرجة بالبورصة ، كما أن رأس المال لم يتطور بالنسب الكبيرة التي تطور بها رأس مال الشركة الأردنية ويظهر ذلك جلياً في الجدول رقم (15) أعلاه في تفاصيل رأس المال .

ومن خلال دراسة نشاط شركة التأمين الإسلامية الأردنية من حيث تداول أسهمها التي تم إدراجها في بورصة عمان - الأردن في مارس 1998م ، حيث لاحظ الباحث أن عدد الأسهم التي تم تداولها يتأرجح من سنة لأخرى بين الارتفاع والانخفاض ، وكذلك حجم التداول وعدد الصفقات المنفذة ، أما رأس المال السوقي فقد أنخفض في العام 2011م من 22 مليون دينار في العام 2010م إلى 17 مليون دينار ، فيما حقق ارتفاعاً بعد ذلك سنوياً حتى بلغ 20.4 مليون دينار في العام 2017م لينخفض في العام 2018م إلى 16.9 مليون دينار ، أما في العام 2019م فقد شهدت كل معدلات التداول إرتفاعات كبيرة حيث بلغ عدد الأسهم المتداولة 2.2 مليون سهماً بلغت قيمتها الإجمالية

2.3 مليون ديناراً اردنياً تم تنفيذها من خلال 1.448 صفقة ، أما بالنسبة للقيمة السوقية للشركة فقد إنخفضت إلى 15.5 مليون ديناراً أردنياً ، ويمكن تلخيص هذا النشاط في الجدول رقم (2/2/3) أدناه⁴⁰

جدول رقم (2/1/3)

نشاط شركة التأمين الإسلامية الأردنية


خلال الفترة 2010م - 2019م في بورصة عمان

السنة	عدد الأسهم	قيمة الأسهم (حجم التداول) بالدينار الأردني	عدد الصفقات المنفذة	راس المال السوقي بالدينار الأردني
2010	588.101	1,145,941	1.142	22,080,000
2011	231.988	322,071	924	17,160,000
2012	197.397	248,614	764	15,600,000
2013	283.759	360,101	834	16,560,000
2014	419.095	550,521	683	16,440,000
2015	800.516	1,103,615	1.466	17,040,000
2016	370.554	519,835	832	17,160,000
2017	881.083	1,204,715	1.596	20,400,000
2018	636.488	804,888	810	16,950,000
2019	2.227.741	2,339,974	1.448	15,600,000

⁴⁰ الموقع الإلكتروني لسوق عمان للأوراق المالية - الأردن

شكل رقم (1/1/3)

نشاط شركة التأمين الإسلامية الأردنية في بورصة عمان
خلال الفترة 2010م - 2019م



يلاحظ الباحث من خلال قراءة تحليل الجدول أعلاه بأن لشركة التأمين الإسلامية بالأردن تأثير واضح في تداولات قطاع التأمين في البورصة من خلال تداولات أسهمها أو من خلال رأس مالها السوق ونشاطها في السوق الأولي بزيادة رأس مالها بواسطة الاكتتابات أو رسملة الأرباح المتحققة لها بتحويلها لأسهم تزيد من رأس مال الشركة مما يمكنها من زيادة استثماراتها وبالتالي زيادة أرباحها وتوزيعها على المساهمين مما يشجع المستثمرين على الإقبال لشراء أسهمها وهذا يعضد ما أشار إليه الباحث بضرورة إدراج شركات التأمين في السوق المالي.

عاشراً : المقارنات المالية :

لصعوبة المقارنة بين القوائم المالية للشركتين نسبة لإختلاف العملة الوطنية وإختلاف أسعار الصرف ولصعوبة الحصول على أسعار الصرف في وقت واحد للشركتين سيكتفى

الباحث بعمل تحليل مالي للقوائم المالية لكل شركة على حدا ومن ثم يتم عمل المقارنات بالنسب التي تنتج من نتيجة التحليل المالي معتمداً في التحليل بالتحليل بالنسب وفقاً للمعادلات التي أعتمد عليها الباحث حسب الجداول أدناه :

جدول رقم (3/1/3)

تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية السودانية
الموجودات والمطلوبات للأعوام 2018م و 2019م

النسبة	التغير	2018	2019	البند / السنة
الموجودات المتداولة :				
%93	47,262,153	50,939,451	98,201,604	النقد وما في حكمه
%75	173,880,912	230,539,144	404,420,056	الاستثمارات
%23	168,897,745	720,086,065	888,983,810	الاشتراكات (الأقساط) المدينة
%55	75,132,007	137,354,761	212,486,810	مدينون اخرون
%41	465,172,431	1,138,919,421	1,604,092,238	
%12	35,011,431	290,151,594	325,163,025	صافي الموجودات الثابتة
%35	500,184,248	1429,071,015	1,929,255,263	إجمالي الموجودات
المطلوبات المتداولة :				
%43	244,449,325	563,584,807	808,034,132	المخصصات الفنية
%33-	(16,299,535)	50,131,632	33,832,097	أرصدة معيدي التأمين
%4	5,048,168	127,609,990	132,658,158	المصروفات المستحقة
%58	120,884,944	207,958,680	328,843,625	مخصصات أخرى
%13	48,321,171	370,687,892	419,009,663	مطلوبات اخرى
%241	14,513,280	6,032,119	20,545,399	مخصص الزكاة
%3212	5,801,982	180,609	5,982,591	مخصص الضرائب
%32	422,719,935	1,326,185,730	1,748,905,666	

جدول رقم (4/1/3)

تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية السودانية

حقوق حملة الوثائق وحملة الأسهم للأعوام 2018م و 2019م

النسبة	التغير	2018	2019	البند / السنة
حقوق حملة الوثائق :				
%32	21,360,712	67,107,564	88,468,277	احتياطي قانوني حملة الوثائق
%100	14,355,096	0	14,355,096	احتياطي خاص حملة الوثائق
%53	35,715,808	61,107,564	102,823,373	مجموع حقوق حملة الوثائق
حقوق حملة الأسهم :				
%143	35,774,605	24,998,118	60,772,720	رأس المال
%0	0	0	0	احتياطي عام
%55	5,973,902	10,779,602	16,753,504	ارباح مبقاه
%117	41,748,504	35,777,720	77,526,224	مجموع حقوق حملة الأسهم

المصدر: القوائم المالية المراجعة والمجازة لشركة التأمين الإسلامية السودانية

لأعوام 2018 - 2019م

جدول رقم (5/1/3)

تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية السودانية

إيرادات التأمين للأعوام 2018م و 2019م

النسبة	التغير	2018	2019	البند / السنة
%44	711,578,333	1,616,013,278	2,327,591,611	اجمالي الإشتراكات أقساط التأمين
%64	(191,784,239)	(300,994,631)	(492,778,870)	ناقصاً : نصيب معيدي التأمين
%40	519,794,094	1,315,018,647	1,834,812,741	صافي اقساط المحتفظ بها
%100	23,043,406	0	23,043,406	عمولات إعادة التأمين المقبوضة
%41	542,837,500	1,315,018,647	1,857,856,147	الإشتراكات المكتسبة (الأقساط)
%71	194,233,490	274,772,292	469,005,782	مخصص الأخطار السارية أول المدة
%126	16,233,490	12,744,595	28,828,093	مخصص المطالبات تحت التسوية أول المدة
%70	27,023,271	38,727,661	65,750,932	مخصص المطالبات غير المبلغ عنها أول المدة
%100	1,017,338	0	1,017,338	الفائض من شركات إعادة التأمين التكافلية
%48	781,195,097	1,641,263,195	2,422,458,292	مجموع إيرادات التأمين

المصدر: القوائم المالية المراجعة والمجازة لشركة التأمين الإسلامية السودانية للأعوام

2018م - 2019م

جدول رقم (6/1/3)
تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية السودانية
مصرفات التأمين للأعوام 2018م و 2019م

النسبة	التغير	2018	2019	البند / السنة
%51	419,808,473	820,776,592	1,240,585,065	مطالبات مدفوعة
%55	(149,519,741)	(272,496,492)	(422,016,233)	ناقصاً: مطالبات مستردة من معيدي التأمين وآخرين
%49	270,288,732	584,280,100	818,568,832	صافي المطالبات المدفوعة
%191	89,419,838	46,849,063	136,268,901	مخصص مطالبات تحت التسوية آخر المدة
%329	(59,241,195)	(18,020,970)	(77,262,165)	ناقصاً : نصيب معيدي التأمين
%105	30,178,643	28,828,093	59,006,736	صافي مخصص مطالبات تحت التسوية آخر المدة
%40	25,991,747	65,750,932	91,742,679	مخصص المطالبات غير المبلغ عنها آخر المدة
%40	188,278,936	469,005,782	657,284,717	مخصص الأخطار السارية آخر المدة
%1	134,228	9,369,185	9,503,413	مخصص الإهلاك (حملة الوثائق)
%37	77,882,149	209,600,210	287,482,359	تكاليف الحصول على عمليات التأمين (عمولات)
%39	2865,445	7,329,521	10,194,966	مخصص صندوق ضمان حقوق حملة الوثائق
%45	595,619,879	1,338,163,823	1,933,783,702	إجمالي مصرفات التأمين
%61	185,575,218	303,099,372	488,674,590	صافي فائض عمليات التأمين
%72	17,475,133	24,281,384	41,765,517	دخل الاستثمار
%0	(1)	560,274	560,273	ربع استثمار أسهم شركة إعادة التأمين (حملة الوثائق)
%12-	(3,849,834)	33,258,367	29,408,533	إيرادات أخرى
%75	(155,581,885)	(208,572,676)	(364,154,561)	ناقصاً : المصروفات العمومية والإدارية
%77	(9,515,600)	(12,420,829)	(21,936,429)	ناقصاً : حصة حملة الأسهم مقابل إدارة محفظة الاستثمار
%24	34,103,032	106,102,860	140,205,892	فائض الإيرادات على المصروفات

جدول رقم (7/1/3)

تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية السودانية

تحليل نسب الميزانية للأعوام 2018م و2019م

التغير	2018	2019	البند / السنة
%1.35-	%8.54	%7.20	نسبة الفائض على الإيرادات
%0.78-	%9.81	%9.04	نسبة الفائض على الأصول
%0.27-	%15.9	%15.7	نسبة مصاريف الحصول على التأمين على صافي الاشتراكات (الأقساط)
4	38	42	معدل دوران المدينون (يوم)
%17	%0.51	%67.6	نسبة صافي التعويضات على صافي الاشتراكات
%1	%33	%34	نسبة المطالبات المستردة من إجمالي التعويضات المدفوعة
%3	%19	%21	نسبة أقساط إعادة التأمين على إجمالي الاشتراكات (الأقساط)
%6-	%45	%38	نسبة الأقساط المدينة من إجمالي الاشتراكات
%29-	%13	%15.6	نسبة المصروفات الإدارية على إجمالي أقساط التأمين
%2	%6	%8	الملاءة المالية

جدول رقم (8/1/3)

تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية

الموجودات والمطلوبات للأعوام 2018م و 2019م

النسبة	التغير	2018	2019	البند / السنة
الموجودات المتداولة :				
%41	320,246	789,048	1,109,294	النقد وما في حكمه
%2-	(543,715)	32,455,835	31,912,120	الاستثمارات
%2-	(114,906)	5,474,183	5,359,277	الاشتراكات (الأقساط) المدينة
%15-	(123,038)	822,583	699,545	مدينون اخرون
%1-	(461,413)	39,541,649	39,080,236	
%11-	(82,303)	779,047	696,744	صافي الموجودات الثابتة
	(11,217)	18,621	7,404	صافي الموجودات الغير ملموسة
%1-	(554,933)	40,339,317	39,784,384	إجمالي الموجودات
المطلوبات المتداولة :				
%4-	(536,167)	14,543,706	14,007,539	المخصصات الفنية
%4-	(111,820)	2,807,917	2,696,097	أرصدة معيدي التأمين
%15	192,905	1,298,542	1,491,447	مخصصات أخرى
%12-	(100,979)	829,804	728,825	مطلوبات اخرى
%114	177,573	155,563	333,136	مخصص الضرائب
%2-	(378,488)	19,635,532	19,257,044	إجمالي المطلوبات المتداولة

جدول رقم (9/1/3)

تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية

حقوق حملة الوثائق وحملة الأسهم للأعوام 2018م و 2019م

النسبة	التغير	2018	2019	البند / السنة
-14%	(111,066)	799,367	688,301	مجموع حقوق حملة الوثائق
حقوق حملة الأسهم				
0%	0	15,000,000	15,000,000	رأس المال
3%	100,670	2,988,101	3,088,771	أرباح مبقاه
-9%	(166,049)	1,916,317	1,750,268	احتياطيات
0%	(65,379)	19,904,418	19,839,039	مجموع حقوق حملة الأسهم
-1%	(176,445)	20,703,785	20,527,340	مجموع حقوق حملة الوثائق والأسهم

جدول رقم (10/1/3)

تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية

إيرادات التأمين للأعوام 2018م و 2019م

النسبة	التغير	2018	2019	البند / السنة
-1%	(277,306)	24,611,242	24,333,936	اجمالي الإشتراكات (أقساط التأمين)
-9%	676,864	(7,924,267)	(7,247,403)	ناقصاً : نصيب معيدي التأمين
2%	399,558	16,686,975	17,086,533	صافي الإشتراكات (الاقساط) المحتفظ بها
17%	(29,196)	(169,713)	(198,909)	صافي التغير في مخصص الاخطار السارية
2%	370,362	16,517,262	16,887,624	صافي الإيرادات
0%	(1,190)	459,161	458,001	بدل خدمة إصدار وثائق تكافل
-6%	(48,907)	308,687	289,780	حصة حملة الوثائق من إيرادات الاستثمار
-1%	(631)	87,867	87,236	حصة حملة الوثائق من أرباح الموجودات المالية والاستثمار
-5%	4,885	(99,139)	(94,254)	ناقصاً حصة أصحاب حقوق الملكية مقابل إدارة محفظة الاستثمار
2%	354,519	17,273,868	17,628,387	مجموع الإيرادات

المصدر: القوائم المالية المراجعة والمجازة لشركة التأمين الإسلامية السودانية للأعوام 2018م - 2019م

جدول رقم (11/1/3)

تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية

مصرفات التأمين للأعوام 2018م و 2019م

النسبة	التغير	2018	2019	البند / السنة
%3	614,393	18,595,111	19,209,504	مطالبات مدفوعة
%31-	665,683	(2,115,258)	(1,449,575)	ناقصاً : مستردات
%1-	83,200	(6,110,103)	(6,026,903)	ناقصاً : مطالبات مستردة من معيدي التأمين وأخرين
%13	1,363,276	10,369,750	11,733,026	صافي التعويضات المدفوعة
%163-	(1,909,633)	1,174,557	(735,076)	صافي التغير في مخصص الإذاعات
%10	436,763	4,430,024	4,866,787	حصة أصحاب حقوق الملكية مقابل إدارة عمليات التكافل
%5	21,250	436,000	457,250	إشتراكاتفائض الخسارة
%6	21,109	360,592	381,701	تكاليف اقتناء وثائق تكافل
%12	60,408	487,014	547,422	مصاريف اخرى خاصة بالإكتتاب
%0	(6,827)	17,257,937	17,251,110	صافي عبئ التعويضات
%46660	(208,572)	(447)	(209,019)	ناقصاً : مخصص خسائر إئتمانية متوقعة
	3,435	0	3,435	ناقصاً : مخصص ديون مشكوك في تحصيلها
%1009	156,209	15,484	171,693	الفائض قبل الضرائب
	(86,268)	0	(86,268)	ضريبة الدخل
%452	69,941	15,484	85,425	الفائض بعد الضرائب

جدول رقم (12/1/3)
تحليل القوائم المالية لشركة التأمين الإسلامية الأردنية
تحليل نسب الميزانية للأعوام 2018م و 2019م

التغير	2018	2019	البند / السنة
%0.39	%0.09	%0.48	نسبة الفائض على الإيرادات
%0.18	%0.04	%0.12	نسبة الفائض على الأصول
%0.36	%5.1	%5.4	نسبة مصاريف الحصول على التأمين على صافي الاشتراكات (الأقساط)
%0.02	%2.01	%2.03	نسبة السيولة
(5)	118	113	معدل دوران المدينون (يوم)
%7	%62	%69	نسبة صافي التعويضات على صافي الاشتراكات
%4-	%0.11	%0.08	نسبة المطالبات المستردة من إجمالي التعويضات المدفوعة
%2-	%0.32	%0.30	نسبة أقساط إعادة التأمين على إجمالي الاشتراكات (الأقساط)
%0	%0.22	%0.22	نسبة الأقساط المدينة من إجمالي الاشتراكات
%3	%12	%15	نسبة المصروفات الإدارية على إجمالي أقساط التأمين
%0	%0.84	%0.84	الملاءة المالية

جدول رقم (13/1/3)

تحليل نسب الميزانية لشركة التأمين الإسلامية السودانية

مقارنةً مع نسب شركة التأمين الإسلامية الأردنية

للأعوام 2018م و 2019م

الأردنية	السودانية	البند
%0.39	%1.35-	نسبة الفائض على الإيرادات
%0.18	%0.78-	نسبة الفائض على الأصول
%0.36	%0.27-	نسبة مصاريف الحصول على التأمين على صافي الاشتراكات (الأقساط)
%0.02		نسبة السيولة
(5)	4	معدل دوران المدينون (يوم)
%7	%17	نسبة صافي التعويضات على صافي الاشتراكات
%4-	%1	نسبة المطالبات المستردة من إجمالي التعويضات المدفوعة
%2-	%3	نسبة أقساط إعادة التأمين على إجمالي الاشتراكات (الأقساط)
%0	%6-	نسبة الأقساط المدينة من إجمالي الاشتراكات
%3	%29-	نسبة المصروفات الإدارية على إجمالي أقساط التأمين
%0	%2	الملاءة المالية

المبحث الثاني

اثر محددات الاستثمار على نشاط

شركتي التأمين التعاوني الإسلامي بالسودان والأردن

كما ذكرنا سيتناول الباحث عدد ثلاثة من المحددات وقد سبق ذكرها في نموذج الدراسة وهي :

أ. رأس المال

ب. الربحية

ج. السيولة

أ. رأس المال :

رأس المال هو واحد من أهم محددات الاستثمار عامة ويصفة خاصة في شركات التأمين على الرغم من أن توزيعات الأرباح كما ذكرنا معظمها يصرف لحمة الوثائق ، لكن لا بد من توافر رأس مال كبير حتى يتم استثماره حتى يحقق حملة الأسهم ربحية معقولة . ورأس المال يتم دفعه بواسطة المساهمين في الشركة فكلما كان رأس مال الشركة كبيراً تستطيع الشركة أن دراسة تتنوع في استثماراتها وبذلك تتفادى مخاطر الاستثمار المركز في نوع

واحد فقط ، ويمكن مقارنة رأس المال المصرح به للشركتين موضوع الدراسة وذلك حسب الجدول رقم جدول رقم (1/2/3) :

جدول رقم جدول رقم (1/2/3)
مقارنة رأس المال المصرح به لشركتي الدراسة

النسبة	شركة التأمين الاسلامية الأردنية	شركة التأمين الاسلامية السودانية
%6.6	18 مليون دولار	1.18 مليون دولار

من الجدول رقم (1/2/13) يتضح الفرق الكبير بين رأس المال بالنسبة للشركة السودانية مقارنة بالأردنية التي يتضاعف رأس مالها 6 أضعاف رأس مال السودانية ، لذلك نجد أن الموقف المال للشركة الأردنية أفضل بكثير من السودانية ويظهر ذلك جليا في الأرباح الناتجة من النشاطات الاستثمارية المختلفة ، كما ان للعملة في كل بلد لها أثر كبير على نشاط الشركات وكذلك المقارنة حسن نجد ان استقرار أسعار العملات الأجنبية في الأردن فيما التقلبات وعدم الاستقرار في السودان.

ب. الربحية :

الربحية هي هدف كل مشروع استثماري في معظم المشاريع ويتم العمل على تعظيم الربحية بعدة وسائل منها زيادة رأس المال وادخاله في زيادة العمليات الاستثمارية حتى يتم الحصول على أرباح اضافية تعود على رأس المال ، كما لزيادة الأرباح فوائد على مستوى الدولة حيث انها تزيد من دخل الفرد ، كما يعود على الاقتصاد الكلي بخلق فرص عمل مما يحارب البطالة ، أما بالنسبة للمؤمنين فإنها تقلل لهم تكلفة التأمين عند مقارنة هذه الأرباح بأقساط التأمين المدفوعة لشركات التأمين ، وللربحية المحققة للسهم علاقة طردية مع أسعار الأسهم في البورصة

وبمقارنة الربحة المحققة لشركتي التأمين الإسلامية في اسودان والأردن خلال فترة الدراسة نلاحظ ان الشركتين حققتا ارباح متفاوتة من عام لآخر وذلك من خلال الجدول رقم (2/2/3) أدناه :

جدول رقم (2/2/3)

مقارنة الربحة المحققة في عامي 2018م و 2019م

النسبة %		شركة التأمين الإسلامية الأردنية		شركة التأمين الإسلامية السودانية	
2018م	2019م	2018م	2019م	2018م	2019م
13.3%	3.2%	15,484	85,425	2,060	2,722

لكي تسهل المقارنة بالمبالغ لابد من توحيد العملة حيث تم استخدام الدولار الأمريكي ليكون هو العملة حيث أن ميزانية الشركة الاردنية بالدولار ، وتم إحتساب سعر الدولار مقابل اجنيه السوداني بمبلغ 51,500 جنيه حسب سعر الدولار ببنك السوجدان المركزي بنهاية العام 2019م ، ففي العام 2018م كانت نسبة ارباح الأردنية إلى السودانية 13.3% ، وفي العام 2019م كانت النسبة 3.2%

ج- السيولة :

وتعني توفر النقد ، وتعنى هنا سهولة الحصول على النقد مكن تسييل لأصول وممتلكات الشركة فهي تعني مقدرة الشركة على سداد إلتزاماتها للغير وقت حلول وقتها ، فهناك أصول سهلة التسييل وأخرى لديها صعوبة في التسييل ، وتلاحظ من خلال مقارنة السيولة لدى الشركتين موضوع الدراسة أن نسبة السيولة لدى الشركة الأردنية أعلى من الشركة السودانية وذلك نسبةً لضخامة رأس المال والحصول على أصول سهلة التسييل وخاصة الأوراق المالية لوجود بورصة ذات كفاءة عالية بالأردن مقارنةً ببورصة الخرطوم .

المبحث الثالث

اختبار الفرضيات

الفرضية الأولى : هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين عدم توزيع الأرباح في شركات التأمين الإسلامي وضعف الاستثمار في تلك الشركات.

من خلال الدراسة والاتصالات التي تمت مع بعض العاملين في سوق الخرطوم للأوراق المالية وبعض شركات التأمين العاملة بالسودان وبعض المساهمين في هذه الشركات (حملة الأسهم) ، توصل الباحث إلى أن المساهمين الذين قاموا بدفع رأس مال الشركة إبتغاءاً للربح فأنهم أصبحوا لا يتحصلون على الكثير من الأرباح كما كان في السابق (قبل أسلمة نظام التأمين) ، ويرجع ذلك لعدم معرفتهم بما تتطلبه الشريعة الإسلامية من تكافل في عمليات التأمين فيما بين حملة الوثائق ولذلك يعود النصيب الأكبر من المنافع والفوائض (الأرباح) لحملة الوثائق ، فيما يعود على المساهمين جزء بسيط من هذه المنافع والأرباح جراء نصيبهم عن إدارة الشركة (كالمضارب) ، ويعتمد تحقيق أرباحهم من خلال الإستثمارات المختلفة التي تديرها إدارة الشركة ، لذلك يفضل بعض المستثمرون العزوف عن الاستثمار في شركات التأمين التعاوني الإسلامي مما ينعكس ذلك على ضعف الاستثمار في الشركات المكونه لقطاع التأمين .

الفرضية الثانية : هنالك علاقة ذات دلالة إحصائية بين توزيعات الأرباح وكفاءة وفعالية نشاط قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية .

من خلال التحليلات والنتائج التي توصل إليها الباحث ، وكذلك ما احتوته الكتب والإصدارات التي تناولت وناقشت موضوع المقارنة بين التأمين التجاري التقليدي والتأمين التعاوني الإسلامي أثبتت بأن التأمين التعاوني الإسلامي يتحرى العدالة بين حملة الوثائق فيما بينهم وبين حملة الوثائق وملاك الشركة (حملة الأسهم) حيث نجد أن الملاك قد قاموا بدفع رأس مالهم إبتغاءً لرضوان الله لتكون صفة التكافل بينهم وحملة الوثائق ، فيما كان في السابق (في التأمين التقليدي) يقوم المساهمون بدفع رأس مالهم لجني الأرباح الطائلة التي كانت تحققها شركات التأمين والتي تعود كلها إلى المساهمون ، مما كان ينعكس ذلك على الطلب الكبير لأسهم شركات التأمين من قبل المستثمرين مما كان له الأثر الكبير في زيادة أحجام التداولات في قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية حيث كان الاقبال بصورة كبيرة على طلب أسهم شركات التأمين ، مما كان أيضاً له الأثر الكبير في وصف سوق الخرطوم للأوراق المالية بالكفاءة لتوفر شرط توفر السيولة والاستجابة السريعة في حالة توفر عروض للبيع ومقابلتها بطلبات شراء ، وهذا الوضع الجديد قلل من توزيعات الأرباح للمساهمون حيث اصبح جل الأرباح توزع إلى حملة الوثائق لذلك قل الطلب على شراء أسهم شركات التأمين وبالتالي عدم توفر طلبات شراء لما هو معروض للبيع مما يؤثر على كفاءة سوق الخرطوم للأوراق المالية .

الفرضية الثالثة هناك علاقة ذات دلالة إحصائية بين توزيعات الفائض لحملة الوثائق وتوزيعات الأرباح للمساهمين والمستثمرين .

كما ذكرنا من قبل فإن كل الأرباح كان يتم توزيعها على المساهمين في شركات التأمين وليس لحملة الوثائق الحق في أي نسبة من هذه الأرباح مهما كان المبلغ الذي دفعه للتأمين على ممتلكاته ، وقد يتم فترة عقد التأمين ولا يحدث له خطر يطالب شركة التأمين بالتعويض عنه فيفقد أمواله التي دفعها للتأمين (قسط التأمين) ، ولكن عندما تمت أسلمة نظام التأمين في السودان أصبحت هنالك عدالة في توزيع الأرباح والتي سميت بالفوائض حيث يتم توزيع هذه الفوائض الناتجة من متبقي مبالغ أقساط التأمين بعد دفع المطالبات على حملة الوثائق (كرب المال في المضاربة) وخصم نصيب الشركة عن الإدارة لصالح حملة الأسهم (كمضارب) ، وتوزيع الأرباح الناتجة من الاستثمارات التي تقوم بها الشركة على حملة الأسهم ، وهذا يؤكد الغرض من التأمين التعاوني حيث هدفها الأول التكافل والعدالة ، وحتى أن مجالس إدارات شركات التأمين أصبح يتم تمثيل حملة الوثائق في عضويتها ، لذلك يمكن القول بأن نظام التأمين التعاوني الإسلامي يتحرى العدالة بين حملة الوثائق والمستثمرون في الشركة .

الخاتمة

وتشمل الآتي :

أولاً : النتائج

ثانياً : التوصيات

فائمة المصادر والمراجع

الملاحق

أولاً: النتائج

توصل الباحث من خلال الدراسة النظرية والميدانية إلى النتائج التالية :

- (1) التأمين التجاري التقليدي تشوبه بعض الحرمه وعلى العكس تماماً أن التأمين التعاوني الإسلامي محلل تماماً لتماشيه مع أحكام الشريعة الإسلامية .
- (2) تأسست شركات التأمين التعاوني الإسلامي على هدى الشريعة الإسلامية لتحقيق العدالة والتعاون والتكافل بين أفراد المجتمع .
- (3) في شركات التأمين التعاوني الإسلامي يقوم المساهمون بدفع رأس مالهم كتبرع لتأسيس الشركة لمزاولة عملها .
- (4) يفضل كثير من المستثمرين استثمار أموالهم في شركات التأمين التقليدي لتحقيق ربحية كبيرة ، بينما بعضهم يفضل الاستثمار في شركات التأمين التعاوني الإسلامي لغرض التكافل وإبتغاء الأجر من الله تعالى .
- (5) التأمين الإسلامي يتحرى العدالة بين المستثمرين وحملة الوثائق في توزيعات الفوائد .
- (6) يوجد تشكيك في شرعية التأمين أصلاً لدى عدد كبير من افراد المجتمع .
- (7) إحتكار التأمين (التأمين على ممتلكات الحكومة) في شركات بيعينها (شركات خاصة) يقلل من فوائد وأرباح الشركات الأخرى مما يؤدي إلى عزوف المستثمرين عن الاستثمار في شركات التأمين الأخرى مما ينعكس على أداء قطاع التأمين في سوق الخرطوم للأوراق المالية .

(8) لا تقوم شركة التأمين التعاوني الإسلامي بتأمين ما هو مخالف للشريعة الإسلامية في حين أن شركات التأمين التقليدية تقوم بتأمين كل شئ حتى ما هو مخالفاً للشريعة الإسلامية لأن نظامها يسمح بذلك .

(9) أن هنالك إختلاف فيما بين التأمين التعاوني الإسلامي والتأمين التجاري التقليدي وذلك في بعض التطبيقات كأطراف العقد حيث يكون طرفي العقد في التأمين التجاري هما طالبي التأمين (حملة الوثائق) وشركة التأمين أصالةً عن نفسها وتكون الأقساط المسددة ملكاً لها وإذا تحققت أرباح فهي ملك للشركة وليس لحملة الوثائق ، أما في عقد التأمين التعاوني الإسلامي فيكون طرفي العقد هما طالبي التأمين (حملة الوثائق) وشركة التأمين الإسلامية نيابة عن طالبي التأمين وتكون الأقساط ملكاً لحملة الوثائق وليس للشركة وإذا تحقق فأيضاً فهو ملكاً لحملة الوثائق وتأخذ الشركة نصيبها منه كمدير لهذه العملية .

(10) العلاقة بين الشركة وحملة الوثائق تنبني على عقد المضاربة الشرعية ، حيث تقوم الشركة ممثلةً في إدارتها التنفيذية بتشغيل واستثمار مبالغ التأمين (الأقساط) وسداد التعويضات (إن وجدت) ومن ثم تحديد الفائض وخصم نسبة الشركة كمضارب ثم توزيع الفائض على حملة الوثائق كل حسب نصيبه في سداد الأقساط ، وتوزيع الأرباح الناتجة عن استثمارات الشركة بالإضافة لنصيبها كمضارب لحملة الأسهم (المساهمين في الشركة - أصحاب رأس المال)

(11) أما بالنسبة للمقارنة بين شركة التأمين الإسلامية في السودان والأردن نجد أن شركة السودان تأسست كشركة خاصة بينما الأردنية شركة مساهمة عامة وتم

إدراجها في بورصة عمان وتستفيد من الميز التي تقدمها البورصات للشركات المساهمة العامة والمدرجة فيها على وجه الخصوص .

(12) نجد أن تأثير الشركة الأردنية على قطاع التأمين في البورصة تأثير كبير حيث يتم تداول أسهمها في السوق الثانوية وتتم زيادة رأس مالها عن طريق السوق الأولية مما يساعد على ضخ أموال حقيقية لتمويل نشاطات الشركة مما يساعد في دعم الاقتصاد الوطني ، فيما نجد أنه ليس لشركة التأمين الإسلامية السودانية تأثير على نشاط السوق حيث أنها شركة خاصة وبالتالي غير مدرجة بالسوق لذلك لا تتمتع بميز السوق (السوقين الأولي والثانوي) مما يضعف دورها في دعم الاقتصاد القومي بصورة مباشرة .

(13) ضعف الوعي التأميني لدى عدد كبير من المواطنين لذلك نجدهم لا يلجأون إلى التأمين على ممتلكاتهم مما يعرضهم لكثير من المخاطر .

ثانياً التوصيات :

من خلال النتائج السابقة يوصي الباحث بالآتي :

- (1) تكثيف الإعلام حول نشر ثقافة التأمين عن طريق الحملات التوعوية ، وإدخال معلومات عن التأمين في المناهج التعليمية .
- (2) على هيئات الرقابة الشرعية في شركات التأمين بتوعية أفراد المجتمع بشرعية التأمين التعاوني الإسلامي .
- (3) إصدار قرار ملزم من الهيئة العامة للرقابة على التأمين بضرورة تحويل كل الشركات العاملة في مجال التأمين إلى شركات مساهمة عامة تدرج أسهمها في سوق الخرطوم للأوراق المالية .
- (4) وضع محفزات من قبل وزارة المالية والتخطيط الاقتصادي ممثلة في ديوان الضرائب لتشجيع هذه الشركات للتحويل لشركات مساهمة عامة .
- (5) العمل على إنشاء شركة لإعادة التأمين تعمل بالنظام الإسلامي داخلياً أو خارجياً حتى تضمن شركات التأمين التعاوني الإسلامي ان فائض تأمينهم الذي يعود عليهم من إعادة التأمين حلال ولا تشوبه أي خلافات .
- (6) إصدار قرار بتحويل شركة شيكان للتأمين لشركة مساهمة عامة وإلغاء القرار الصادر الخاص بتأمين ممتلكات الحكومة لدى شركة شيكان للتأمين .
- (7) أن تتبنى شركات التأمين بتطبيق قواعد حوكمة الشركة لتزيد من ثقة المستثمرين فيها .
- (8) رفع رأس مال شركات التأمين التعاوني الإسلامي التي تعمل في السودان حتى تكون مواكبة للتطورات التي تحدث في سوق التأمين وزيادة مقدرتها التنافسية وذلك

لإففتاح البلاد في ظل العولمة بدخول شركات أجنبية ذات رؤوس أموال وإمكانيات ضخمة .

(9) على مجالس إدارات شركات التأمين بذل الجهد لتعظيم أرباح المساهمين ودون الاعتماد على نسبتهم من الأرباح في إدارة الشركة والتي تخضم على فائض حملة الوثائق لضعفه مما يجعل الأرباح الموزعه على المساهمين ضعيفة مما ينفرد المستثمرين للإستثمار في شركات التأمين .

(10) إلزام شركات التأمين كافة بالعمل على إعادة تقييم أصولها (كل خمس سنوات إن أمكن ذلك) حتى تتمكن الشركات من الوصول الى قيمتها الحقيقية وبالتالي الوصول للقيمة الحقيقية للسهم مما يؤثر مباشرةً على التداولات في السوق وجذب المستثمرين في حالة طرح أسهم جديدة لزيادة رأس مال الشركة .

(11) التوعية بضرورة الإستفادة من خدمات شركات التأمين التعاوني الإسلامي في المجتمع لما يوفره التأمين من حماية من المخاطر .

(12) تدريب العاملين في شركات التأمين التعاوني الإسلامي تدريباً كافياً في المجال الشرعي والفقهي حتى يكونوا مؤهلين وعالمين بكل جوانب التأمين التعاوني الإسلامي وكذلك توفير الخبرات الإدارية لإدارة الشركات .

(13) عقد الإتقيات بين الشركات السودانية والشركات المماثلة لها في دول العالم المختلفة لصقل العاملين ونقل الخبرات التي تتميز بها الشركات الخارجية.

(14) العمل على نشر ثقافة الاستثمار في الأوراق المالية كافة وشركات التأمين على وجه الخصوص

(15) البعد عن المخاطرة في الاستثمار والتركيز على الاستثمارات المضمونة ذات العائد السريع للتمكن لشركات التأمين الإيفاء بمتطلباتها تجاه المؤمن لهم وأصحاب رأس المال.

(16) العمل على تحسين الملاءة المالية لشركات التأمين السودانية حتى تستطيع مواكبة التطورات في سوق التأمين وكذلك لمواجهة دخول السودان في منظمة التجارة العالمية .

(17) مقترحات لبحوث مستقبلية :

أ) دور التحليل المالي الحديث في تقييم كفاءة الأداء المالي لشركات التأمين في السودان .

ب) اثر زيادة رأس مال شركات التأمين عبر آليات سوق الخرطوم للأوراق المالية في تنشيط التداول بقطاع التأمين .

ج) أثر فك إحتكار تامين ممتلكات الحكومة من بعض شركات التأمين وأثرة على أرباح شركات التأمين الأخرى .

د) أثر إلزام شركات التأمين الخاصة بتحويلها لشركات مساهمة عامة على نشاط قطاع التأمين بسوق الخرطوم للأوراق المالية .

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم .

أولاً : الكتب :

- 1-التأمين الإسلامي بين النظرية والتطبيق ، عبد السميع المصري ، دار التوفيق النموذجية للطباعة والجمع الآلي - جمهورية مصر العربية ، مارس 1987م ، ص 9 .
- 2-الاستاذ / محمد الحاج عبد الله موسى ، مبادئ التأمين وتجربة السودان ، دار جامعة أفريقيا العلمية للطباعة والنشر ، ص 50 .
- 3-د. يوسف القرضاوي ، الحلال والحرام ، ص 263 .
- 4-عبد السميع المصري ، التأمين الإسلامي بين النظرية والتطبيق ، القاهرة ، مطبعة الدعوة الإسلامية ، صفر 1400هـ - يناير 1980م ، ص 57 .
- 5-د. غريب الجمال ، التأمين التجاري والبديل الإسلامي ، القاهرة ، مطبعة دار النصر للطباعة الإسلامية ، ص 319 .
- 6-د. السيد حامد حسن محمد ، صيغ إدارة مخاطر واستثمار اقساط التأمين التعاوني ، تحليل وتقييم مقدم ملتقى التأمين التعاوني ، السعودية-الرياض، 2009م ، ص 24 .
- 7-د. هيثم حامد المصاروة ، المنتقى في شرح عقد التأمين ، إثراء للنشر ، الأردن ، 2010م ص 41.
- 8-عبد العزيز ، قياس الأداء المؤسسي للأجهزة الحكومية ، القاهرة ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، 1999م ، ص 87.
- 9-محمد طعمانة وأحمد يونس ، تقويم أداء المؤسسات السياحية العامة في الأردن ، عمان ، جامعة اليرموك ، مجلة أبحاث اليرموك ، المجلد 18 ، العدد 14 ، 2002م ، ص 1412 .

ثانياً المجالات والدوريات العلمية :

- 1) يوسف الازم جماع ، مجلة التأمين ، مقال بعنوان الهجوم على مبنى التجارة العالمية وأثره على التأمين ، العدد الخامس 1998م.
- 2) محمد زاهر الدين جيدي ، تقويم الأداء بالمؤسسات العامة بباكستان ، ترجمة ديوان المراقبة العامة السعودية ، تونس ، مجلة الرقابة المالية ، العددان 26-27 ، ص 20 .
- 3) معن فهد النسور ، تقييم الأداء فى المشروعات العامة الإستراتيجية فى الأردن ، رسالة ماجستير فى الإدارة غير منشورة ، عمان ، الجامعة الأردنية ، 1990م ، ص 74 .
- 4) داود الكرد ، رؤية لحل مشاكل المواطنين مع التأمين الإلزامي ، موقع صحيفة الغد الإلكتروني www.alghad.com
- 5) سوق الخرطوم للأوراق المالية - قرار إدارة السوق فى العام 2005م .
- 6) التقرير السنوي لسوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة 2014م.
- 7) التقرير السنوي لسوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة 2015م.
- 8) التقرير السنوي لسوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة 2016م.
- 9) التقرير السنوي لسوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة 2017م.
- 10) التقرير السنوي لسوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة 2018م.
- 11) التقرير السنوي لسوق الخرطوم للأوراق المالية لسنة 2019م.
- 12) التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2010م.
- 13) التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2011م.
- 14) التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2012م.
- 15) التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2013م.

- 16) التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2014م.
- 17) التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2015م.
- 18) التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2016م.
- 19) التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2017م.
- 20) التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2018م.
- 21) التقرير السنوي لسوق عمان للأوراق المالية لسنة 2019م.
- 22) القوائم المالية المراجعة والمجازة لشركة التأمين الإسلامية السودانية للعام 2017م .
- 23) القوائم المالية المراجعة والمجازة لشركة التأمين الإسلامية السودانية للعام 2018م .
- 24) القوائم المالية المراجعة والمجازة لشركة التأمين الإسلامية السودانية للعام 2019م .
- 25) القوائم المالية المراجعة والمجازة لشركة التأمين الإسلامية الأردنية للعام 2017م .
- 26) القوائم المالية المراجعة والمجازة لشركة التأمين الإسلامية الأردنية للعام 2018م .
- 27) القوائم المالية المراجعة والمجازة لشركة التأمين الإسلامية الأردنية للعام 2019م .

ثالثاً : الرسائل الجامعية :

- 1- السمانى قسم الخالق موسى ، تقييم تجربة شركات التأمين الإسلامية الخاصة في كل من دولة قطر وجمهورية السودان دراسة مقارنة ، (الخرطوم : جامعة النيلين ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 1999م)
- 2- عثمان تاج السر إدريس ، سلامة تطبيق المعايير المحاسبية في إعداد ونشر القوائم المالية لشركات التأمين السودانية ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2005م).
- 3- هاشم خلف الله ميرغني عثمان ، اساليب توزيع فائض التأمين التعاوني ، (جامعة الجزيرة - كلية الاقتصاد والتنمية الريفية - قسم المحاسبة والتمويل ، رسالة ماجستير في المحاسبة والتمويل ، 2005م).
- 4- فاطمة سراج الدين الجزولي ، دور المعلومات في إتخاذ قرارات التسعير بشركات التأمين السودانية ، دراسة تطبيقية لشركة التأمين الإسلامية ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2006م) .
- 5- الهادي حامد فرج علي ، أثر دخول شركات تأمين أجنبية على قطاع التأمين بعد إنضمام السودان لمنظمة التجارة العالمية ، دراسة تطبيقية على سوق التأمين السوداني ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2007م) .
- 6- مرتضى على موسى ، التأمين التعاوني وأثره على التنمية الإقتصادية - دراسة حالة سوق التأمين السوداني للفترة من 2000م-2004م ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2007م).
- 7- سلافة عثمان محمد عبد الحفيظ، أهمية قياس الملاءة المالية لشركات التأمين الإسلامية (بالتطبيق على شركة شيكان للتأمين وغعادة التأمين الوطنية - فرع كوستي) ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة ، 2007م) .

8-سهير عوض قنديل ، أثر كفاءة الرقابة الداخلية على الأداء المحاسبي في شركات التأمين - دراسة تطبيقية على شركات التأمين العاملة في السودان 2000م-2004م ، (الخرطوم ، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة دكتوراة غير منشورة ، 2007م).

9-خالد عوض عبد الله ، التأمين الإسلامي البديل للتأمين التجاري ، دراسة حالة شركة التأمين الإسلامية في الفترة 2001م إلى 2005م ، (الخرطوم : جامعة النيلين ، رسالة ماجستير ، 2007م)

10- مجدي مصطفى الزين مصطفى ، محددات الفائض التأميني بالتطبيق على نموذج الإسجدار المتعددة - دراسة شركة شيكان للتأمين وإعادة التأمين الوطنية في الفترة 1994م - 2007م ، (الخرطوم :جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة ماجستير غير منشورة 2008م) .

11- إنتصار موسى أحمد أبو المعالي ، أثر التأمين على الأداء الإقتصادي - دراسة تطبيقية على سوق التأمين السوداني في الفترة من 1995م إلى 2006م ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة دكتوراة غير منشورة 2008م) .

12- نور الهدى محمدين عبد الرحمن محمد ، أثر التدريب والوعي التأمين والملاءة المالية وإعادة التأمين على أداء شركات التأمين التعاوني الإسلامي - دراسة تطبيقية على شركات التأمين السودانية للفترة 1998م - 2007م ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، رسالة دكتوراة غير منشورة 2009م) .

13- أمانى العبد محمد حامد ، عوائق تداول أسهم شركات التأمين في سوق الخرطوم للأوراق المالية ، (الخرطوم : اكااديمية السودان المصرفية والمالية ، بحث لنيل درجة الماجستير 2012م) .

- 14- مجدي مصطفى الزين مصطفى ، العوامل المؤثرة في ضعف مساهمة قطاع التأمين - دراسة تطبيقية على سوق التأمين السوداني 1998م - 2010م ، (الخرطوم : جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا ، بحث لنيل درجة الدكتوراه 2012م)
- 15- متوكل سليمان بدوي احمد ، الحوسبة ودورها في تطوير أداء شركات التأمين - دراسة تطبيقية على شركة التأمين الإسلامية ، (الخرطوم : جامعة النيلين ، بحث لنيل درجة الماجستير 2017م)
- 16- عمار الأمين احمد سعيد ، إعادة التأمين وأثرها على الإقتصاد السوداني - دراسة تطبيقية للفترة 2011م - 2015م ، (الخرطوم : جامعة النيلين ، بحث لنيل درجة الماجستير 2017م) .
- 17- عاطف حمزة ابراهيم العاقب ، اثر تنوع المحفظة الاستثمارية في تدعيم الملاءة المالية لشركات التأمين - دراسة ميدانية على سوق التأمين السوداني للفترة 2013م - 2017م ، (الخرطوم : جامعة النيلين ، بحث لنيل درجة الماجستير 2019م) .

رابعاً : أخرى :

- 1-الموقع الإلكتروني للهيئة العليا للرقابة والإشراف على أعمال التأمين
www.isasudan.net .
- 2-الموقع الإلكتروني لسوق عمان للإوراق المالية - الأردن WWW.ase.com.jo .
- 3-الموقع الإلكتروني لشركة التأمين الإسلامية الأردنية
www.islamicinsurance.jo .
- 4-الموقع الإلكتروني لمركز إيداع الأوراق المالية ، الأردن ، www.sdc.com.jo
- 5-الموقع الإلكتروني للإتحاد الأردني لشركات التأمين ، الأردن ، www.joif.org

- 6- قانون جهاز الرقابة على التأمين - 1992م .
- 7- قانون جهاز الرقابة على التأمين - 2001م .
- 8- قانون جهاز الرقابة على التأمين - 2018م .
- 9- عقد ولائحة تأسيس شركة التأمين الإسلامية السودانية .
- 10- عقد ولائحة تأسيس شركة التأمين الإسلامية الأردنية .

الملاحق

1. تقرير نشاط قطاع التأمين 2010م ، تقرير سوق الخرطوم للأوراق المالية 2010م.
2. تقرير نشاط قطاع التأمين 2011م ، تقرير سوق الخرطوم للأوراق المالية 2011م
صفحة 18.
3. تقرير نشاط السوق الأولية والثانوية للفترة من 2004م إلى 2013م - تقرير سوق
الخرطوم للأوراق المالية 2013م صفحة 14 و صفحة 31-32.
4. تقرير نشاط قطاع التأمين 2015م ، تقرير سوق الخرطوم للأوراق المالية 2015م ..
5. تقرير نشاط قطاع التأمين 2016م ، تقرير سوق الخرطوم للأوراق المالية 2016م ،
صفحة 55 .
6. تقرير نشاط قطاع التأمين 2017م ، تقرير سوق الخرطوم للأوراق المالية 2017م ،
صفحة 53 .
7. رأس المال السوقي لكل الشركات المدرجة بالسوق 2012م ، تقرير سوق الخرطوم
للأوراق المالية 2012م .
8. رأس المال السوقي لكل اشركات المدرجة بالسوق 2017م ، تقرير سوق الخرطوم
للأوراق المالية 2017م ، صفحة 46-47.
9. تقرير شامل نشاط قطاع التأمين من العام 2001م وحت العام 2010م ، التقرير
السنوي لسوق الخرطوم للأوراق المالية 2010م.
10. حركة التداول بسوق الخرطوم للأوراق المالية للفترة من 2012/01/01 م حتى
2012/12/31م
11. حركة التداول بسوق الخرطوم للأوراق المالية للفترة من 2013/01/01 م حتى
2013/12/31م .

12. حركة التداول بسوق الخرطوم للأوراق المالية للفترة من 2014/01/01 م حتى 2014/12/31 م .
13. حركة التداول بسوق الخرطوم للأوراق المالية للفترة من 2015/01/01 م حتى 2015/12/31 م ، قطاع التأمين فقط.
14. حركة التداول بسوق الخرطوم للأوراق المالية للفترة من 2016/01/01 م حتى 2016/12/31 م ، قطاع التأمين فقط .
15. حركة التداول بسوق الخرطوم للأوراق المالية للفترة من 2017/01/01 م حتى 2017/12/31 م ، قطاع التأمين فقط .
16. حركة التداول بسوق الخرطوم للأوراق المالية للفترة من 2018/01/01 م حتى 2018/12/31 م ، قطاع التأمين فقط .
17. حركة التداول بسوق الخرطوم للأوراق المالية للفترة من 2019/01/01 م حتى 2019/12/31 م ، قطاع التأمين فقط .
18. جداول تصنيف أعمال التأمين حسب قانون الجهاز القومي للرقابة على التأمين لسنة 2018 م .
19. صورة من تفاصيل رأس المال التأسيسي لشركة التأمين الإسلامية والمؤسسين لها من عقد ولائحة تأسيس الشركة.
20. أوراق عمل تحليل القوائم المالية لميزانية العامين 2018 م و 2019 م لشركتي التأمين الإسلامية السودانية والأردنية ، مكتب مبارك للمحاسبة والمراجعة والاستشارات المالية ، السودان ، سبتمبر 2020 م .